بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود . وفيه سبعة أبواب

﴿ الباب الأول في حد الردة وقطع الطريق ﴾

عن زيد بن أسلم رضي الله عنه . أن رسولَ الله ﷺ قال : من غيَّر دينه فاضربوا عُنقه . أخرجه مالك . وقال في تفسيره : معناه ـ انه من خرَج من الاسلام الى غيره مثل الزَّنادِقة [1] وأشباههم فأولئك اذا ظهر عليهم يُقتلون ولا يُستتابون لانه لاتعرف توْبتُهم فانهم كانوا يُسِرون الكفر ويعلنون الاسلام فلا أرى أن يستتاب هؤلاء اذا ظهر على كفرهم بما يَثْبُت به . قال : والامر عندنا أن مَنْ خرج من الاسلام الى الرِّدَّة أن يستتاب فان تاب والا قتل . قال : ومعنى قوله ﷺ « من ترك دينه فاقتلوه : أي من خرج من الاسلام الى غيرِه لا من خرج من دينٍ غيرِ الاسلام الى غيره كمن خرج من يهودية الى نَصْرانية أو مَجُوسيَّة . ومن فعل ذلك من أهل الذِّمَّة لم يستتب ولم يقتل

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان عبد الله بن سعد بن أبي السَّرح يكتب لرسول الله ﷺ فأزَلَّه الشيطان فلحق بالكفار فامر به النبي ﷺ أن يقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان بن عفان رضي الله عنه . فأجاره ﷺ . أخرجه أبو داود . وتقدم في حديث طويل في تفسير سورة النَّحْلِ من رواية النسائي

---

(١) قال في القاموس : الزنديق بالكسر من لا يؤمن بالآخرة أو بالربوبية أومن يبطن الكفر ويظهر الايمان

وعن أنس رضي الله عنه . أن : ناسا من عُكْلٍ وعُرَيْنة [١] قدموا على النبي ﷺ وتكلموا بالاسلام وقالوا : يارسول الله انَّا كنَّا أهل ضَرْعٍ ولم نكن أهل ريفٍ واستَوْخَموا المدينة [٢] فامر لهم بذودٍ [٣] وراعٍ وأمرهم أن يخرجوا فيه فيشْربوا من ألبانها وأبْوالها . فانطلقوا حتى اذا كانوا بناحية الحرَّة [٤] كفَروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي النبي ﷺ واسْتاقَوا الذَّوْد فبلغ ذلك النبي ﷺ . فبعث الطَّلبَ [٥] في آثارهم فأمر بهم فسَمَّروا [٦] أعينهم وقطعوا أيديهم وتُركوا في ناحية الحرَّة حتى ماتوا على حالهم . أخرجه الخمسة . قوله (أهل ضرع) أي بادية وماشية . ولم نكن أهل ريف (الريف) الارض ذات الزرع والخصب

وعن أبي الزّناد . قال : لما قطع النبي ﷺ الذين سرقوا لِقاحه وسَمَل أعينهم بالنار عاتبه الله في ذلك ونزل « إنَّما جزاءُ الذينَ يُحاربُون اللهَ ورسوله » الآية . أخرجه أبو داود والنسائي

﴿ الباب الثاني في حد الزنا وفيه فصلان ﴾

﴿ الفصل الاول في أحكامه ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت عمرَ رضي الله عنه يخطب

(١) عكل بضم العين وبالكاف الساكنة قبيلة من تيم الرباب ، وعرينة بضم العين وفتح الراء المهملتين مصغرا حي من قضاعة وحي من بجيلة والمراد هنا الثاني

(٢) أي استثقلوها ولم يوافق هواؤها ابدانهم

(٣) الذود من الابل ما بين الثلاث الى العشر وفي رواية (فامر لهم بلقاح) وهي النوق ذوات الالبان

(٤) الحرة هي الارض ذات الحجارة السود وفى ظاهر المدينة حرتان

(٥) في رواية سلمة بن الاكوع عند البخاري : خيلا من المسلمين أميرهم كرز بن جابر الفهري

(٦) ضبط بتشديد الميم من التسمير ، وبتخفيفها والمعنى كحلوا بأميال قد احميت في النار . وفي رواية (سمل) باللام اي فقأ اعينهم

ويقول : ان الله تعالى بعث محمداً ﷺ بالحقّ وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل عليه آيةَ الرَّجْم فقرأناها ووَعَيناها ورَجَم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده وأخشى (١) إن طال بالناس زمنٌ أن يقول قائل ما نجدُ الرجم (٢) في كتاب الله تعالى فيَضِلوا بترك فريضةٍ أنزلها الله تعالى في كتابه . فان الرجمَ في كتاب الله حقٌّ على من زنى اذا احْصنَ من الرجالِ والنساء قامت البيِّنة أو كان حَمْلٌ أو اعترافٌ . والله لولا أن يقول الناسُ زاد في كتاب الله تعالى لـكَتبتُها . أخرجه الستة

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال الله تعالى « واللاَّتي يأتينَ الفاحشةَ من نِسائِكم » الآية الى قوله سبيلا . فذكر الرجلَ بعد المرأةِ ثم جمعها فقال : « واللَّذان يأتيانِها منكم » الآية فنسخَ اللهُ ذلك بآية الجَلْد . فقال : « الزَّانية والزَّاني فاجْلِدوا كلَّ واحدٍ منهما مائةَ جَلْدةٍ » ثم نزلت آية الرجم في النور فكان الاولُ للبِكْرِ ثم رفعته آية الرجم من التلاوة وبقي الحكم بها . أخرجه أبو داود الى قوله مائة جلدة . وأخرج باقيه رزين

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن سعد بن عُبادة رضي الله عنه قال : يارسول الله أرأيتَ لو وجدتُ مع امرأتي رجلا أُمْهِله حتى آتي باربعة شهداء ؟ فقال ﷺ : نعم . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود * وفي أخرى لمسلم وأبي داود . قال : أرأيتَ رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله ؟ قال رسول الله ﷺ لا . قال سعد : بلى والذي أكرمك بالحقّ ان كنت لأُعاجله بالسيف قبل ذلك . فقال ﷺ : اسمعوا الى مايقول سيدكم

وعن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما قالا : سئل رسول الله ﷺ عن الامة اذا زنت ولم تُحْصَن ؟ قال : ان زَنَت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها

(١) في سنن ابي داود (واني خشيت)
(٢) في ابي داود (آية الرجم)

ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير . أخرجه الستة الا النسائي [1] .
وقال مالك (الضفير) الحبل . وفي رواية فيجلدها ولا يُثرّب عليها [2]

وعن أبي عبد الرحمن السُّلَمي . قال : خطب عليٌّ رضي الله عنه . فقال يا أيها الناسُ أقيموا الحدود على أرقّائكم من أحصن منهم ومن لم يحصن فان أمَة للنبي ﷺ زنت فأمرني أن أجلدها فأتيتها فاذا هي حديثة عهدٍ بنفاس . فخشيتُ إنْ أنا جلدْتها قتلتُها فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ فقال : أحسَنت اتركها حتى تَماثل . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي [3]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قضى رسولُ الله ﷺ ان على العبدِ نصف حدّ الحر في الحد الذي يتبعّضُ كزنا البكْر والقذْفِ وشرب الخمر

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أقام حدًّا على بعض إمائه فجعل يضرب رجليها وساقيها . فقال له سالم رحمه الله : أين قول الله تعالى « ولا تأخذْكم بهما رَأْفةٌ في دِين الله » فقال أتَرَاني اشفقتُ عليها : ان الله تعالى لم يأمرني أن أقتلها. أخرجهما رزين

وعن وائل بن حُجر رضي الله عنه . قال : خرجَتِ امرأة على عهد رسول الله ﷺ تُريد الصلاة فتلقاها رجل فتجلّلها [4] فقضى حاجته منها فصاحت فانْطَلق ومر عليها رجل فقالت ان ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا فمرّت بعصابة من المهاجرين فقالت : ان ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا . فانطلقُوا فأخذوا

---

(١) قال المنذري : واخرجه البخاري ومسلم والنسائي بنحوه ، واخرجه مسلم وأبو داود والنسائي من حديث محمد بن اسحاق عن سعيد ، واخرجه البخاري ومسلم والنسائي من حديث الليث بن سعد عن سعد

(٢) التثريب : التعيير اي لا يجمع عليها العقوبة بالجلد وبالتعيير . وقيل المراد لا يقنع بالتوبيخ دون الجلد

(٣) قال المنذري واخرجه النسائي وفي اسناده عبد الاعلى بن عامر الثعلبي وهو لايحتج به

(٤) اي تغشاها بثوبه فصار كالجل عليها

الرَّجل الذي ظنَّت انه وقع عليها فاتَوْها به . فقالت : نعم هو هذا . فاتوا به النبي ﷺ فلما أمر به ليُرجَم قام صاحبها الذي وَقع عليها فقال يارسول الله أنا صاحبها . فقال لهـا : اذهبي فقد غفر الله لكِ . وقال للرجل قولاً حسنا . وأمر بالرجل الذي وقع عليها أن يُرجم فرُجم . وقال : لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينـة لقبل منهم . وزاد الترمذي : ولم يذكر انه جعل لها مهراً . أخرجه أبو داود والترمذي [١]

وعن ابن عبـاس رضي الله عنهمـا . قال : أُتي عمر بمجنونة قد زَنت فاستشار فيها أُناساً فأمر بهـا أن ترجم . فمرَّ بهـا عليّ رضي الله عنه . فقال ما شأنُ هذه ؟ فقالوا مجنونةُ بني فلانٍ زَنت فأمر بها عمر رضي الله عنه أن ترجم . فقـال : ارجعوا بها . ثم أتاه . فقال ياأمير المؤمنين لقـد علمتَ أن رسول الله ﷺ قال : رُفِعَ القلمُ عن ثـلاث : عن الصبيّ حتى يبلغَ وعن النائم حتى يستَيْقظَ وعن المعتوه حتى يَبْرأ . وإن هـذه معْتوهةُ بني فلان لعـل الذي أتاها أتاها وهي في بلائها فخلَّى سبيلها . أخرجه أبو داود [٢] .

وعن حَبيب بن سالم . أن رجلا يقال له عبد الرحمن بن حُنَين وَقع على جارية امرأته فرُفع الى النعمان بن بَشير رضي الله عنه وهو أميرٌ على الـكوفة . فقال لأَقْضينَّ فيك بقضاءٍ قضى به رسول الله ﷺ . إن كانت أحلَّتها لك

(١) قال المنذري وأخرجه النسائي

(٢) عزا المصنف هذا الحديث على هذا الوجه الى ابي داود . ولـكن ابا داود لم يأت بالحديث كذلك بل رواه بالفاظ عدة . فالجزء الاول من رواية المصنف الى قوله «ثم اتاه فقال يا أمير المؤمنين» من رواية وتمامها « أما علمت ان القلم رفع عن ثلاثة عن المجنون حتى يبرأ وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يعقل ؟ قال : بلى . قال : فما بال هذه ترجم قال لاشيء . قال فارسلها . قال فارسلها . قال فجعل يكبر » . والجزء الثاني من رواية المصنف عجز لرواية أخرى صدرها « أتي عمر بامرأة قد فجرت فأمر برجمها فمر علي رضي الله عنه فأخذها فخلى سبيلها فأخبر عمر . فقال : ادعوا لي عليا فجاء علي فقال يا أمير المؤمنين لقد علمت الخ »

جلدْتُكَ مائةَ جلدةٍ . وإن لم تكن أحلتها لك رجمْتك بالحجارة فوجده قد أحلتها له فجلده مائة جلدة . أخرجه أصحاب السنن [١]

وعن سَلَمة بن المُحَبق رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : قضى في رجل وقَع على جارية امرأته : إن كان استكرهها أنها حرة وعليه لسيدتها مثلُها . وان كانت طاوَعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها . أخرجه أبو داود والنسائي [٢]

وعن البراء رضي الله عنه . قال : مَرَّ بي خالي أبو بُردة بن نِيار ومعه لواء . فقلت أين تريد ؟ فقال : أمرني رسول الله ﷺ الى رجل تزوج امرأة أبيه أن آتيه برأسه . أخرجه أصحاب السنن . (اللواء) الراية [٣]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ من وَقَع على ذات مَحْرَمٍ ، أو قال : من نكح محرمًا فاقتلوه . أخرجه رزين

وعن أنس رضي الله عنه . أن رجلا كان يُتَّهَم بأم ولد رسول الله ﷺ فقال لعليّ رضي الله عنه . اذهبْ فاضربْ عنقه . فأتاه فاذا هو في رَكِيٍّ [٤] يتبرَّد فقال له اخرج فناوله يده فاخرجه فاذا هو مجبوب ليس له ذكر . فكَفَّ عنه وأخبر به النبي ﷺ فحسَّن فعله * زاد في رواية . وقال : الشاهد يرى مالا يرى الغائب . أخرجه مسلم

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : أتى النبي ﷺ رجل فأقَرَّ عنده أنه زنى بامرأةٍ سمّاها له . فبعث ﷺ الى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن

---

(١) قال الترمذي في اسناده اضطراب . وقال الترمذي أيضا سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال : انا اتقي هذا الحديث . وقال الخطابي هذا الحديث غير متصل وليس العمل عليه

(٢) قال المنذري قال النسائي لاتصح هذه الاحاديث . وقال ابن المنذر : لايثبت حديث سلمة بن المحبق . وقال الخطابي : هذا حديث منكر

(٣) والراية لاتكون الا لصاحب الجيش وانما عقدها له لتكون علامة للناس أنه مبعوث من قبله صلى الله عليه وسلم

(٤) الركى البئر

تكون زنت فجلده الحدَّ وتركها

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رجلا من بكر بن ليث أتى النبيَّ ﷺ فاقر عنده أنه زنى بامرأة أربع مرات [١] فجلده مائة جلدة وكان بكراً . ثم سأله البيّنة على المرأة فقالت : كذب والله يارسول الله فجلده حد الفرية [٢] ثمانين أخرجهما أبو داود [٣]

﴿ الفصل الثاني في الذين حدّهم النبي ﷺ ﴾

عن بريدة رضي الله عنه قال : أتى ماعزُ بن مالك الأسلمي رضي الله عنه النبي ﷺ فقال : يارسول الله اني ظلمت نفسي وزنيت واني اريد أن تطهرني فردَّه . فلما كان من الغد أتاه فقال : يا رسول الله اني قد زنيتُ . فرده الثانية فارسل رسول الله ﷺ الى قومه فقال هل تعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً؟ [٤] فقالوا ما نعلمه إلا وفيَّ العقل [٥] من صالحينا فيما نرى . فأتاه الثالثة : فأرسل اليهم أيضاً فسأل عنه . فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله . فلما كان الرابعةُ حفر له حفرة ثم أمر به فرُجم . قال : فجاءت الغامدية [٦] فقالت : يا رسول الله اني قد زنيتُ فطهّرني . فردَّها . فلما كان من الغد قالت يارسول الله لم تردُّني؟ لعلك ان تردَّني كما رددت ماعزاً فوالله انى لحبلى : قال : إمَّالا [٧] فاذهبي حتى تلدي . فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة . قالت : هذا قد ولدته . قال: فاذهبي

---

(١) اي اقر اربع مرات

(٢) الفرية الكذب والبهتان وهو هنا قذف المرأة بالزنا

(٣) قال المنذرى أخرج الحديث الثانى النسائي وقال هو حديث منكر

(٤) يريد هل تعلمون به جنونا

(٥) اي كامل العقل

(٦) نسبة الى غامد بطن من جهينة . ولم يكن زناها بماعز بل كان مع غيره فالقصة مختلفة

(٧) اى ان لاتريدى الستر على نفسك فاذهبي الآن

فارضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز. فقالت: هذا يانبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام. فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها الى صدرها وأمر الناس فرجموها فاقبل خالد بن الوليد رضي الله عنه بحجر فرمي رأسها فنضح الدم على وجهه (١) فسبها. فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه اياها. فقال: مهلا ياخالد، فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس (٢) لغفر له. ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت (٣). أخرجه مسلم وأبو داود

وعن جابر رضي الله عنه قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل زنى فجلد الحد. ثم أخبر أنه محصن فامر به فرجم. أخرجه أبو داود

وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما. قال: أتت امرأة من جهينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنى. فقالت: يارسول الله أصبت حداً فاقمه علي. فدعا نبي الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال أحسن اليها فاذا وضعت فأتني بها. ففعل فأمر بها فشدت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها. فقال عمر: أتصلي عليها وقد زنت؟ فقال صلى الله عليه وسلم: لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم. وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله عز وجل. اخرجه الخمسة الا البخاري

وعن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أن اعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال: يا رسول الله أنشدك بالله إلا قضيت لي بكتاب الله تعالى. فقال

---

(١) اي طارت منه قطرة على وجهه.

(٢) هو من يتولى مايجي من الضرائب من الناس بغير حق. قال النووي: صاحب المكس اقبح المعاصي والذنوب الموبقات لكثرة مطالبات الناس له وظلا ماتهم عنده

(٣) هذا لفظ مسلم وأما أبو داود ففرق بين حديث ماعز وحديث الغامدية وجاء بهما بالفاظ غير هذه

الآخر وهو أفقه منه: نعم فاقضِ بيننا بكتاب الله تعالى وائذن لي [1]. فقال ﷺ: قلْ. فقال: انَّ ابني كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته واني اُخبرت أن على ابني الرجمُ فافتديتُ منه بمائة شاةٍ ووليدة. فسألت أهل العلم فأخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام، وان على امرأة هذا الرجم. فقال: والذي نفسي بيده لأقضينَّ بينكما بكتاب الله تعالى. الوليدةُ والغنم رَدٌّ عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام. اغدُ يا أُنَيْسُ ـ لرجل من أسلَمَ ـ الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها. فغدا عليها فاعترفت فأمر بها النبي ﷺ فرُجمت. أخرجه الستة. وقال مالك (العسيف) الاجير

وعن مالك قال: بلغني أن عثمان رضي الله عنه: أُتي بامرأة ولدت في ستة أشهر فأمر برجمها. فقال عليٌّ رضي الله عنه: ان الله تعالى يقول: «وحَمْله وفِصاله [2] ثلاثون شهراً» وقال «والوالداتُ يُرْضِعْنَ أولادهُنَّ حولين كاملَيْن لمن أرادَ أن يُتِمَّ الرَّضاعةَ» فالحمل ستة أشهر. فأمر عثمان بردّها فوُجدت قد رُجمت

وعن أبي اسحاق الشيباني. قال: سألت ابنَ أبي أوفى هل رجم رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قلت: قبل سورة النور أو بعدها؟ قال: لا أدري. أخرجه الشيخان

وعن الشعبي أن علياً رضي الله عنه حين رجم المرأة [3] ضربها يومَ الخميس ورجَمها يوم الجمعة وقال: جلدتُها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ. أخرجه البخاري

---

(١) اي في الكلام.

(٢) فصل الرضيع عن امه فصالا اي فطمه

(٣) في سنن الدارقطني قال اتى علي بشراحة بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبالحاء المهملة الهمدانية وقد فجرت الخ واخرجه النسائي أيضا

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : زنى رجل وامرأة من اليهود . فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا الى هـذا النبيّ فانه نبيٌّ بعث بالتخفيف فاذا أفتانا بفُتْيا دون الرجم قبلنا واحتججْنا عند الله تعالى بهـا ، قلنا فُتيا نبي من أنبيائك فأتوا النبي ﷺ وهو جالس في المسجد في أصحابه . فقالوا : يا أبا القاسم ماترى في رجل وامرأة زَنَيا ؟ فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مِدْراسهم [١] فقام على الباب فقال : أَنْشُدُكم الله الذى أنزلَ التوراةَ على موسى : ما تجدون في التوراة على من زنى اذا أحْصَن ؟ قالوا يُحَمَّم [٢] ويُجبَّه ويُجلد (والتجبيه أن يُحمل الزانيان على حمار وتُقابل أقفيتهما ويُطاف بهما) قال وسكت شابٌّ منهم فلما رآه النبي ﷺ سكت ألظَّ به النِّشْدة [٣] . فقال : اللهم اذ نَشَدْتنا فانا نجد في التوراة الرجمَ . فقال النبي ﷺ : فما أول ما ارْتخَصتم أمر الله تعالى [٤] ؟ قالوا زنى ذو قَرابة من مَلِك من ملوكنا فأخَّر عنه الرَّجم . ثم زنى رجل آخر في أُسْرَة من الناس فأراد رجمه فحال قومُه دونه وقالوا لا يُرجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجُمَه : فاصَّلحوا [٥] هذه العقوبةَ بينهم . فقال ﷺ : فاني أحكم بما في التوراة : فأمر بهما فرجما . فقال الزُّهْري : فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم « انا أنزلْنا التوراةَ فيها هُدًى ونورٌ يحْكم بها النبيُّون الذين أسْلموا [٦] » وكان النبي ﷺ منهم . أخرجه أبو داود [٧] . ومعنى (ألظَّ به) أي ألحَّ في سؤاله وألزمه إياه

---

(١) اي البيت الذى يدرسون فيه

(٢) يحمم بصيغة المجهول اي يسود وجهه بالفحم

(٣) اي الزمه القسم والح عليه فى ذلك

(٤) أي جعلتموه رخيصا سهلا

(٥) وفى نسخة فاصطلحوا وهو الظاهر . والمعنى اصطلح الملك ورعيته على هذه العقوبة

(٦) اي انقادو لله تعالى ولاحكامه التى انزلها

(٧) قال المنذري فيه رجل من مزينة وهو مجهول

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أن اليهود جاؤا الى رسول الله ﷺ فذكروا له أن امرأةً منهم ورجلا زنيا . فقال لهم ﷺ : ما تجدون في التوراة في شأن الرجم [1] ؟ فقالوا نفضحهم ويُجلدون . فقال عبد الله بن سلام [2] : كذبتم ان فيها الرجمَ فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدُهم يدَه على آية الرجم ثم جعل يقرأ ما قبلها وما بعدها . فقال عبد الله بن سلام : ارفع يدَك فرفع يده فاذا فيها آية الرجم ، فقالوا : صدق يا محمد فيها آية الرجم فأمر بهما فرجما . قال ابن عمر : فرأيت الرجل يَحْني على المرأة يقيها الحجارة . أخرجه الستة إلا النسائي

《 الباب الثالث في حد اللواط وإتيان البهيمة 》

عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال قال النبي ﷺ : من وَجدتموه يعمل عملَ قوم لوطٍ فاقتلوا الفاعل والمفعول به . أخرجه الترمذي . قال : وكذا روى عن ابي هريرة * ولابي داود عن ابن عباس : في البكر يوجد على اللوطيَّة [3] انه يُرْجم

وعنه رضى الله عنه . أن عَليًّا رضى الله عنه : أحْرقهما وأن أبا بكر رضى الله عنه هدَم عليهما حائطا . أخرجه رزين

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال النبي ﷺ : مَلْعونٌ من عَمِل عَمل قومِ لوط . أخرجه رزين

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال النبيُّ ﷺ : إنَّ أخْوفَ ما أخاف على أُمتي عملَ قوم لوطٍ ، أخرجه الترمذي

---

(١) لذي فى سنن ابى داود فى شأن الزنى وهو الظاهر

(٢) وكان من علماء اليهود وأحبارهم قبل ان يسلم

(٣) اى على اللواطة ورواه ابن ماجه واحمد والحاكم والبيهقى واستنكره

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : ملعونٌ من أتى امرأة في دُبُرها . أخرجه أبو داود (١) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال : لا ينظُر الله تعالى الى رجل أتى رجلا أو امرأةً في دُبرها . أخرجه الترمذي

وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : من أتى بهيمة فاقتُلوه واقتلوها معه . فقيل لابن عباس ماشأنُ البهيمة ؟ قال : أُراه لئَلَّا يؤكل لحمُها أو يُنْتَفع بها وقد فُعِلَ بها ذلك (٢) . أخرجه أبو داود والترمذي * ولهما أيضاً عنه . قال : ليس على الذي يأتي البهيمة حدٌّ (٣)

﴿ الباب الرابع في حد القذف ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : لما نزل عُذْري قام رسول الله ﷺ على المنبر فذكر ذلك وتلا تعني القرآن فلما نزل من المنبر أمرَ بالرجلين والمرأة فضربوا حدّهم . تعني حسانَ بن ثابت ومِسْطَح بن أُثاثة وحَمْنة بنت جَحْش . أخرجه أبو داود (٤)

وعن أبي الزناد . قال : جلدَ عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه عبداً في فِرْية ثمانين . قال أبو الزّناد فسألت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ذلك فقال :

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في كتاب التلخيص الحبير : رواه أحمد وابو داود وبقية أصحاب السنن من طريق سهيل بن ابي صالح عن الحرث بن مخلد عن ابي هريرة ولفظ ابي داود والنسائي وابن ماجه « لاينظر الله يوم القيامة الى رجل أتى امرأة في دبرها » . قال وروي أيضا عن جابر واسناده ضعيف . وقد ساق الحافظ طرق هذا الحديث واستوفى الكلام فيه في الكتاب المذكور بما لعله لم يسبق اليه

(٢) قال ابوداود : ليس هذا بالقوي وقال المنذري وأخرجه أيضا النسائي وابن ماجه في سننه من حديث ابراهيم بن اسماعيل وفيه مقال : قال البخاري منكر الحديث , وضعفه غير واحد من الحفاظ

(٣) قال أبو داود وحديث عاصم يعني هذا الثاني يضعف حديث عمرو بن ابي عمرو يعني الاول

(٤) قال المنذري وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه . وقال الترمذي حسن غريب

أدركتُ عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والخلفاء وَهَلُمَّ جرًّا فما رأيت أحداً جلد عبداً في فرية أكثر من أربعين . أخرجه مالك

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اذا قال رجلٌ لرجل يا يهودي فاضربوه عشرين. فان قال يا مُخَنَّث فمثله. ومن وقعَ على ذات محرم فاقتلوه ، هذا اذا علم . أخرجه الترمذي[1]

﴿ الباب الخامس في حد السرقة ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : لم تقطع يدُ سارقٍ على عهدِ رسول الله ﷺ في أدنى من ثَمَن المِجَنّ تُرْس أو جَحَفَة [2] وكان كل واحد منهما ذا ثمن

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : قَطَع النبي ﷺ سارقاً في مِجَنٍّ قيمته ثلاثة دراهم . أخرجها الستة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لعَنَ الله السارق يسرق البَيضَةَ فتُقطعُ يده ويسرق الحَبْلَ فتقطع يده . قال الأعمش : وكانوا يرون أنه بَيضُ الحديد . وان من الحِبال ما يساوي دراهم . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن أبي أُميّة المخزومي رضي الله عنه . قال : أُتي النبي ﷺ بلصٍّ قد اعترف ولم يوجد معه متاعٌ فقال له : ما إخالُك سرقتَ ؟ فقال : بلى . فأعاد عليه مرتين أو ثلاثًا كلُّ ذلك يعترف . فأمر به فقُطِع وجيء به فقال ﷺ :

---

(١) وقال هذا حديث لانعرفه الامن هذا الوجه يعني من رواية ابراهيم بن اسماعيل وهو يضعف في الحديث . والقسم الاخير منه الذى فيه الامر بقتل من أتى ذات محرم رواه ابوداود والنسائي وابن ماجه وقال فيه الترمذي حسن غريب

(٢) المجن بكسر الميم وفتح الجيم وهو مفعل من الاجتنان وهو الاستتار مما يحاذره الانسان في الحرب ، والجحفة بفتح الجيم والحاء ثم فاء هي الدرقة وقد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد أو غيره والترس مثله ولكن يطابق فيه بين جلدين

استغفر الله وتب اليه . فقال : أستغفر الله تعالى وأتوبُ اليه . فقال ﷺ : اللهم تُبْ عليه ثلاثا . أخرجه أبو داود [١] والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها . أن قريشاً أهمَّهم شأنُ المخزومية التي سرقت فقالوا : من يكلمُ فيها رسول الله ﷺ ؟ فقالوا : ومن يجترىء عليه إلا أسامة ابن زيد رضي الله عنهما حِبُّ رسول الله ﷺ فكلّمه أسامة رضي الله عنه . فقال : أتشفع في حدٍّ من حدود الله تعالى ؟ ثم قام فاختطب [٢] ثم قال : انما أهلك الذين مِن قبلكم أنهم كانوا اذا سرق فيهم الشريفُ تركوه واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وأيْمُ الله لو أن فاطمةَ بنت محمد سرقت لقطعتُ يدها . أخرجه الخمسة * وفي رواية أبي داود والنسائي عن ابن عمر : أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع . زاد النسائي على ألسنة جاراتها وتجحده فأمر النبي ﷺ بقطع يدها

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال سئل النبي ﷺ عن الثمر المعلَّق [٣] فقال : من أصاب بفيه [٤] من ذي حاجة غير مُتَّخذٍ خُبْنةً فلا شيء عليه . أخرجه أصحاب السنن . وهذا لفظ الترمذي [٥] . وزاد أبو داود والنسائي : ومن خرج منه بشيء فعليه غَرامةُ مثله [٦] والعقوبةُ . ومن سرق منه شيئاً بعد أن يؤويه الجرين [٧] فبلغ ثمن المِجَنّ [٨] فعليه القَطْع . ومن سرق

(١) ذكر الخطابي ان في اسناد هذا الحديث مقالا وقال : والحديث اذا رواه مجهول لم يكن ولم يجب الحكم به (٢) أي بالغ في خطبته أو أظهرها (٣) الثمر المعلق هو ثمر الشجر قبل قطعه (٤) الذي في الترمذي (منه) وأما رواية المصنف (بفيه) فهي عند أبي داود
(٥) وقال هذا حديث حسن
(٦) مثله بالافراد وفي نسخة من أبي داود (مثليه) بالتثنية وكذلك في (مثله) في آخر الحديث (٧) الجرين : موضع يجمع فيه التمر للتجفيف كالبيدر للحنطة
(٨) ثلاثة دراهم أو ربع دينار كما ورد في رواية للترمذي أو عشرة دراهم أو دينار كما جاء في رواية لابي داود

دون ذلك فعليه غرامة مثله والعقوبة . وزاد النسائى : ولا قطع في حَرِيسةِ الجبلِ فاذا ضمّها[1] المُراحُ قُطِعت في ثمن المِجَنّ : (الخبنة) ما يحمل في الحضن وقيل ما يؤخذ في خُبْنَةِ الثوب وهو ذيله . (والحريسة) السرقة (وحريسة الجبل) أيضاً الشاةُ التي يُدركها الليل قبل أن تصل الى مأواها . (والمراح) بضم الميم الموضع الذي تأوى اليه الماشية ليلا

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا قطْعَ في كَثَر ولا ثَمَرٍ مُعَلّق ولا حَرِيسة جَبَل ولا على خيانة ولا في انْتِهاب ولا خَلِيسَة . أخرجه رزين . (الكثر) جمار النخل . (والخليسة) الشيء المختلس المسْلوب المنْهوب

وعن جابر رضي الله عنه . قال : جيء الى النبي ﷺ بسارق فقال : اقتلوه . فقالوا يارسول الله انما سرقَ . فقال : اقطعوه فقُطع . ثم جيء به الثانية فقال اقتلوه. فقالوا يارسول الله انما سرق. فقال اقطعوه فقطع . ثم جيء به الثالثة فقال اقتلوه. فقالوا يارسول الله انما سرق. فقال اقطعوه . ثم أُتى به الرابعة. فقال اقتلوه فقالوا يارسول الله انما سرق فقال اقطعوه . فأُتى به الخامسة فقال اقتلوه قال جابر رضي الله عنه : فانطلقنا به فقتلناه ثم اجترَرْناه فألقيناه في بئر ورَمينا عليه الحجارة . أخرجه أبو داود والنسائى

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا سرق العبد فبيعوه ولو بنش[2] . أخرجه أبو داود والنسائى . (النش) النصف من كل شيء

وعن أزهر بن عبد الله الحرازي . أن قوماً من الـكلاعِيّين سُرِق لهم متاع

---

(١) الذي في سنن النسائي (أوى) ومعناه أحاط وضم

(٢) النش بفتح النون وتشديد الشين عشرون درهما نصف أوقية . والمعنى بيعه ولو بثمن بخس

فاتهموا أُناساً من الحاكة فأتوا بهم النعمانَ بن بَشير رضي الله عنه فحبَسهم أياماً ثم خلّى سبيلهم فأتوا النعمانَ فقالوا خلّيْتَ سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان. فقال لهم النعمان : ماشئتم ، ان شئتم ضربتُهم فان خرج متاعُكم فذاك والا أخذتُ لهم من ظهوركم مثل ما أخذتُ من ظهورهم. فقالوا هذا حكمك ؟ فقال هذا حكم الله وحكم رسوله ﷺ . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال دعاني رسول الله ﷺ فقال : كيف أنت اذا أصاب الناسَ موت يكون البيت فيه بالوَصيف يعني القبرَ ؟ قلت الله ورسوله أعلم أو ما خار لي الله ورسوله قال عليكَ بالصبر أو قال تصبر . قال حماد فبهذا أخذ من ذهب الى قطع النبَّاش لانه دخل على الميت بيتَه(١) . أخرجه أبو داود. (البيت) القبر ـ والمراد أن الموت يكثر حتى يباع موضع قبر بعَبْد

وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يُغرَّم صاحبُ سرقة اذا اقيم عليه الحدُّ (٢)

وعن اُسيد بن حُضَير رضي الله عنه . أن النبي ﷺ : قضى أنه اذا وجدها ـ يعني السرقة ـ في يد الرجل غير المتهم فان شاء أخذ بما اشتراها وان شاء اتبع سارقه وقضى بذلك أبوبكر وعمر رضي الله عنهما. أخرجهما النسائي

وعن جُنادة بن أُميّة عن بُسْر بن أرطأة . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تُقطع الأيدي في السَّفَر . أخرجه أصحاب السنن (٣) . وعند الترمذي : في الغزو (٤)

وعن الشعبي . أن رجلين : شهدا على رجل أنه سَرَق فقطعَه عليٌّ رضي الله عنه ثم ذهبا وجاءا بآخر وقالا أخطأنا في الأول فأبطَلَ عليٌّ رضي الله عنه

---

(١) الذي في سنن أبي داود (قال حماد بن أبي سليمان يقطع النباش لانه دخل على الميت بيته)

(٢) قال النسائي (وهذا مرسل وليس بثابت)

(٣) وقال الترمذي غريب (٤) اى بدل (فى السفر)

شهادتهما وغرمهما دِيَةَ الأول وقال لو علمت انكما تعمدتما لقطعتكما. أخرجه البخاري ترجمة

﴿ الباب السادس في حد الخمر ﴾

عن أنس رضي الله عنه. قال: ضرب النبي ﷺ في الخمر بالجريد والنعال وجلد أبو بكر رضي الله عنه أربعين. أخرجه الخمسة الا النسائي * وفي رواية للترمذي: أتي رسول الله ﷺ برجل قد شرب الخمرَ فجلده بجريدة نحو أربعين وفعله أبو بكر. فلما كان عمرُ رضي الله عنه استشار الناس. فقال عبد الرحمن ابن عوف: أخفُّ الحدود ثمانون. فأمر به عمر رضي الله عنه

وعن ثَوْر بن زيد الدّيلي. أن عمر رضى الله عنه استشار في حد الخمر فقال له علي: أرى أن تجلِدَه ثمانين جلدة، فانه اذا شرب سكِر واذا سكِر هَذَى واذا هَذَى افترى فجلَد عمرُ رضي الله عنه ثمانين جلدة في حدّ الخمر. أخرجه مالك

وعن عبد الرحمن بن أزْهَر: قال أُتي رسول الله ﷺ بشارب خَمْر وهو بحُنَين فحثى في وجهه التراب ثم أمرَ الصحابةَ فضربوه بنِعالهم وما كان في أيديهم حتى قال لهم ارفعوا[1] ثم جلَد أبو بكر رضي الله عنه أربعين ثم جلد عمر رضى الله عنه صَدْراً من إمارته أربعين ثم جلد ثمانين في آخر خلافته وجلد عثمان رضى الله عنه الحدَّين كليهما ثمانين وأربعين. ثم أثْبَت معاوية الحد ثمانين. أخرجه أبو داود[2]

وعن علي رضي الله عنه قال: جَلَد رسول الله ﷺ أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكلٌّ سنّة. أخرجه مسلم وأبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما. قال قال النبي ﷺ: من شرب الخمْرَ

---

(١) في سنن ابي داود (فرفعوا فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(٢) قال المنذري في طرق هذا الحديث انقطاع. وقال ابن حجر في التلخيص الحبير: رواه ابو داود والنسائي من طرق

فاجلدوه الى الرابعة فاقتلوه . أخرجه أبو داود [١] والنسائي . وفي أخرى لأبي داود عن قَبِيصة بن ذُؤَيْب رضى الله عنه : أن النبي ﷺ : أُتي برجل شرب الخمرَ فجلَده ثم أُتي به فجلده ثم أُتي به فجلده ورَفَع القتل وكانت رُخْصة [٢]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي ﷺ : لم يَقِتْ في الخمر حَدًّا وان رجلا شرب فسكِر فلُقِي يميل في الفَجّ [٣] فأُتى به النبي ﷺ فلما حاذى بدار العباس رضي الله عنه انفَلَت فدخل على العباس فالتزمه [٤] فذُكر ذلك للنبي ﷺ فضحِك وقال : أفعلها ؟ ولم يأمر فيه بشيء . أخرجه أبو داود [٥] . ومعني (لم يُقت) بضم أوله وكسر ثانيه [٦] لم يُقَدّر ولم يَحدَّه بعدد مخصوص

وعن عُمير بن سعيد النخعي قال : سمعت علياً رضي الله عنه يقول: ما كنت لأُقيم على أحدٍ حدًّا فيموت فأجد في نفسى منه شيئًا الا صاحب الخمر فانه لو مات وَدَيتُه [٧] فان رسول الله ﷺ لم يَسنَّه . أخرجه الشيخان وأبو داود وقال: لم يَسُنَّ فيه شيئًا إنما هو شيء قلناه نحن

وعن ابن شهاب انه سئل عن حد العبد في الخمر فقيل : بلغني انّ عليه نصف حدّ الحر . أخرجه مالك

---

(١) ساق ابو داود هذا الحديث عن معاوية بن ابي سفيان وفيه الى الرابعة ، وعن ابن عمر وفيه (قال واحسبه قال فى الخامسه ان شربها فاقتلوه) قال المنذري وأخرج حديث معاوية الترمذى وقال الذهبي فى مختصر مستدرك الحاكم واخرجه النسائى . وحديث ابن عمر قال المنذري واخرجه النسائى وابن ماجه

(٢) قال فى شرح سنن أبى داود وأخرجه النسائي في السنن الكبرى

(٣) الفج : الطريق الواسع بين الجبلين والمراد به هنا احد طرق المدينة

(٤) اي التجا الشارب الى العباس واعتنقه مستمسكا به

(٥) وقال هذا مما تفرد به أهل المدينة

(٦) كذا بالاصل والذي فى سنن أبى داود بفتح أوله وكسر ثانيه وفى مختار الصحاح وقت مخففاً كوعد

(٧) دفعت ديته لاوليائه

وعن ابن المسيب قال . غَرَّب عمر رضى الله عنه ربيعة بن أُمية في الخمر الى خَيبر فلحق بهِرَقْل فتنَصَّر . فقال عمر لا أُغرّب بعده مسلما . أخرجه النسائي

وعن عمر رضي الله عنه ان رجلا: كان يُلَقَّب حمارا وكان يُضحك رسول الله ﷺ أحيانا وكان رسول الله ﷺ قد جلَده في الشراب فأُتي به يوما فأمر به فجُلد . فقال رجل من القوم : اللهم الْعنه ما أكثرَ ما يؤتى به ! فقال ﷺ: لا تلعنوه ، فوالله ما علمت الاّ انه يحب الله ورسوله . أخرجه البخاري *
وفي رواية لأبي داود عن أبي هريرة : لاتقولوا هذا ولكن قولوا اللهم ارحمه اللهم تُبْ عليه

﴿ الباب السابع في الشفاعة والتسامح في الحدود ﴾

عن يحيى بن أبي راشد عن ابن عمر رضي الله عنهما . انه سمع رسول الله ﷺ يقول : من حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله تعالى فقد ضادَّ الله عز وجل ومن خاصَم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخَط الله تعالى حتى ينزع . ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنَه الله رَدْغَةَ الخَبال (١) حتى يخرُجَ مما قال . ومن أعان على خُصومة بظلم فقد باءَ بغضَبٍ من الله تعالى . أخرجه أبو داود .
(الردغة) بسكون الدال وتحريكها بعدها غين معجمة الطين والوحل الكثير

وعن الزبير بن العوام رضي الله عنه أنه لقي رجلا قد أخذ سارقا يريد أن يذهب به الى السلطان فشفَعَ له الزبير ليُرسله . فقال : لا حتى أبْلُغ به الى السلطان . فقال : الزبير انما الشفاعة قبل أن يبلُغ السلطان فاذا بُلغ السلطان لعن الشافع والمُشَفِّع . أخرجه مالك

وعن صَفْوان بن أُميَّة . انه توسَّد رداءه في المسجد ونام فجاءه سارق وأخذ رداءه ، فأخذ صفوان السارقَ فجاء به الى رسول الله ﷺ فأمر به ان

(١) جاء في الحديث أن الخبال عصارة أهل النار . والخبال في الاصل الفساد ومعنى أنه يخرج مما قال أن يتحلل من ذلك المسلم الذى قال فيه القول

تُقطَع يده . فقال صفوان : اني لم أُرِد هذا يارسول الله ، هو عليه صدَقة . فقال رسول الله ﷺ : فهلاَّ قبل ان تأتيَني به . اخرجه الاربعة الا الترمذي [١]

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : ادرَؤا الحدودَ عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مَخْرَج فخلُّوا سبيله فان الامام إن يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة . أخرجه الترمذي . ولأبي داود عنها . ان رسول الله ﷺ كان يقول : أقيلوا ذوي الهيئات [٢] عثَراتهم الا الحدود

وعن ابن المسيب : ان رجلا من أسلم يقال له هزَّال شكا رجلا [٣] الى رسول الله ﷺ بالزنا وذلك قبل ان ينزل « والذين يَرْمون المحصَنات » الآية فقال النبي ﷺ : ياهزَّال لو سترته بردائك لكان خيراً لك . أخرجه مالك وأبو داود

وعن هانيء بن نيار [٤] رضي الله عنه . قال سمعت النبي ﷺ يقول : لايُجْلَد فوق عشرة أسواط الا في حدٍّ من حدود الله تعالى . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن حَكيم بن حِزام رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُستَقاد في المسجد وان تُنْشَد فيه الاشعار وأن تقام فيه الحدود . أخرجه أبوداود

وعن أبي أُمامة بن سَهل بن حُنَيف عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ من الانصار . قال : اشتكى رجل من الانصار حتى أُضْنِيَ [٥] فعاد جلدةً على عظم فدخلتْ عليه جارية لبعضهم فهَشَّ [٦] لها فوقع عليها فدخل عليه رجال من قومه

---

(١) وهذا لفظ مالك

(٢) هم أصحاب المروءات والخصال الحميدة الذين لايعرفون بالشر فيزل أحدهم الزلة

(٣) الرجل هو ماعز بن مالك الاسلمي

(٤) الذي في الصحيحين وابي داود « عن ابي بردة بن نيار » واسمه هانئ كما هنا قاله في الاصابة

(٥) بصيغة المجهول قال الخطابي اي اصابه الضنى وهو شدة المرض وسوء الحال حتى ينحل بدنه ويهزل (٦) أي ارتاح وخف وفي القاموس الهشاشة والهشاش: الارتياح والخفة والنشاط

يعودونه فأخبرهم بذلك وقال استفتوا لي رسول الله ﷺ فاني وقعت على جارية دخلت عليّ . فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ وقالوا ما رأينا بأحد من الضُّر مثل الذي هو به ولو حملناه اليك لتفسّخت عظامه ، ما هو الا جلد على عظم . فأمر رسول الله ﷺ أن يأخذوا له مائة شِمْراخ [١] فيضربوه بها ضربة واحدة . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عليّ رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من أصاب حداً فعُجل عقوبته في الدنيا فالله أعدلُ من أن يُثنّي عليه العقوبةَ في الآخرة ومن أصاب حداً فستره الله تعالى عليه وعفا عنه فالله اكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه . أخرجه الترمذي [٢]

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : رُفِع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يَستيقِظ وعن الصَّبي حتى يحتَلِم وعن المجنون حتى يعقِل . أخرجه أبو داود والترمذي [٣] * وزاد أبو داود في أخرى : وعن الخَرِف [٤]

كتاب الحضانة

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : أتَتِ امرأة النبيَّ ﷺ فقالت : انّ ابني هذا كان بَطني له وِعاء وثَدْيي له سِقاء وحِجْري له حِواء [٥] وان أباه طلّقني وأراد أن ينتزعه مني . فقال ﷺ : أنت أحقُّ به

(١) الغصن من العثكال الذي يكون عليه التمر

(٢) الذي في الترمذي في (باب ماجاء ان الحدود كفارة لاهلها) عن عبادة بن الصامت قال « كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال تبايعوني على ان لاتشركوا بالله ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرأ عليهم الآية فمن وفى منكم فاجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب عليه فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له » قال وفى الباب عن على وجرير بن عبد الله الخ . والظاهر ان سياق رواية المصنف عند رزين فانها بروايته أشبه والله اعلم

(٣) قال المنذرى واخرجه النسائي وابن ماجه

(٤) الخرف الذى فسد عقله لكبر سنه

(٥) الحواء اسم المكان الذى يحوى الشئ أي يضمه ويجمعه

مالم تنكحي . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن النبي ﷺ : خيَّر غلاما بين أبيه وأمه فاختار أمه فأخذ بيدها فانطلقت به . أخرجه أصحاب السنن ، وهذا لفظ الترمذي

وعن علي رضي الله عنه . قال : خرج زيد بن حارثة الى مكة فقدم بابنة حمزة . فقال جعفر رضي الله عنه : أنا آخذها . أنا أحقُّ بها وهي ابنة عمي وعندي خالتها وانما الخالة أمٌّ . وقال عليّ رضي الله عنه : أنا أحقُّ بها ، هي ابنة عمي وعندي ابنة رسول الله ﷺ فهي أحق بها . وقال زيد رضي الله عنه : أنا أحق بها هي ابنة أخي ، وانما خرجت اليها وقدمت بها فقضى بها رسول الله ﷺ لجعفر وقال انما الخالة أم . أخرجه أبو داود

كتاب الحسد

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لاحسَد إلا في اثنتين رجل آتاه الله الحِكْمَةَ فهو يقضي بها ويُعلِّمها ورجل آتاه الله مالا فسلَّطه على هلَكَته في الحق . أخرجه الشيخان

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : لاحسَد إلا على اثنتين رجلٌ آتاه الله القرآنَ فهو يقوم به آناء الليلِ وآناء النهار ، ورجل أعطاه الله تعالى مالا فهو يُنفِقه آناءَ الليلِ وآناء النهار . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إيا كم والحسَدَ فانه يأكل الحسنات كما تأكلُ النارُ الحطب أو قال العُشْب . أخرجه أبو داود

وعن الزبير رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : دَبَّ اليكم داء الامم قبلكم الحسَدُ والبغْضاء . وهي الحالِقة (١) أمَا إنِّي لا أقول تحلِق الشَّعر ولكن

(١) الحالقة : الخصلة التي من شأنها أن تحلق أي تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر

تحلق الدين . والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنةَ حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا . ألا أدلكم على ما تحابون به ؟ أفشوا السلام بينكم . أخرجه الترمذي

كتاب الحرص

عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يَهْرَم ابن آدم ويشِبُّ فيه اثنتان : الحرص على المال والحرص على العُمُر . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن كعب بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ماذِئبان جائعان أُرْسلا في غَنَم بأفسد لها من حِرْص المرء على المال والشرف لدينه . أخرجه الترمذي وصححه . ومعناه : ان حرص المرء على المال والشرف وحبّهما مُفسد لدينه كما يفسد الذئبان الجائعان الغَنَم اذا أُرْسِلا فيها ولم يمنعا منها

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لو كان لابن آدَم واديان من مالٍ لابتغى اليهما ثالثا ، ولا يملأ جَوفَ ابن آدم الا التراب ُويتوب اللهُ على من تاب . أخرجه الشيخان وهذا لفظهما والترمذي بمعناه

كتاب الحياء

عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : استَحْيوا من الله حقّ الحياء قلنا انا نَسْتحيي من الله يا رسول الله والحمد لله . قال : ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حقّ الحياء أن تحفظ الرأسَ وما وَعى والبطن وما حَوَى وتذكُرَ الموت والبِلى . ومن أراد الآخرةَ ترك زينة الحياةِ الدنيا وآثر الآخرة على الاولى ، فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء . أخرجه الترمذي . والمراد (بما وعى الراس) السمع والبصر واللسان . و (بما حوى البطن) المأكول والمشروب . والمراد الحثّ على طلب الحلال من الرزق واستعمال هذه الجوارح في مرضاة الله تعالى

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ أشدُّ حياءً من العَذْراء في خِدْرها(١) وكان اذا رأى شيئًا يكرهه عرفناه في وجهه. أخرجه الشيخان

وعن زيد بن طَلْحة بن رُكانة قال قال رسول الله ﷺ: ان لكل دِينٍ خُلُقا وخُلُقُ الاسلام الحياء. أخرجه مالك

وعن أنس رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ: ما كان الفُحْش في شيء إلا شانه وما كان الحياء في شيء إلا زانه. أخرجه الترمذي

حرف الخاء وفيه خمسة كتب

الخُلُق. الخوف. خلْق العالم. الخلافة. الخُلْع

كتاب الخُلق

عن معاذ بن جبل رضي الله قال قال رسول الله ﷺ: يا معاذ أحْسِن خلُقك للناس. أخرجه مالك

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: أكمل المؤمنين ايمانًا أحسنُهم خُلُقا وخِيارُكم خِيارُكم لاهله

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: ما من شيء أثقلُ في ميزان المؤمن يوم القيامة من خُلُق حسن، وان الله تعالى ليُبْغِض الفاحش البَذِيء. أخرجهما أبو داود والترمذي * وفي رواية الترمذي: وإن صاحب حُسن الخُلُق ليبلغ به درجةَ صاحبِ الصوم والصلاة. (البَذاءة) الفُحش في المنطق

(١) الخدر: ناحية في البيت يترك عليها ستر فتكون فيها الجارية البكر

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إن من أحبّكم اليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا . وإن أبغضكم اليّ وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة الثرثارون والمتشدّقون والمتفيهقون . قالوا : يارسول الله ماالمتفيهقون ؟ قال : المتكبّرون . أخرجه الترمذي (الثرثارون) الذين يكثرون الكلام تكلّفا وخروجا عن حدّ الواجب . (والمتشدقون) الذين يتكلمون بملء أفواههم تفاصحاً وتعظيماً لنطقهم . (والمتفيهقون) الذين يتوسّعون في الكلام ويفتحون به أفواههم ، مأخوذ من الفهْق وهو الامتلاء

وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال سألت رسول الله ﷺ عن البرّ والاثم . فقال : البر حسن الخلق والاثم ما حاكَ في صدرِك وكرهتَ أن يطلع عليه الناس . أخرجه مسلم والترمذي . (حاك) أي تردد في الصدر

كتاب الخوف

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من خاف أدْلج[1] ومن أدْلج بلغ المنزل . ألا إن سِلعة الله غالية ألا إن سلعة الله الجنة . أخرجه الترمذي

وعن أنس رضي الله عنه قال دخل رسول الله ﷺ على شابٍّ وهو في الموت فقال كيف تجدُك ؟ فقال أرجو الله تعالى يا رسول الله وأخاف ذُنوبي . فقال ﷺ : ما اجتمعا في قلْب عبدٍ في مثل هذا المَوْطن[2] الا أعطاه الله ما يرجو وآمنه مما يخاف . أخرجه الترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ مسْتجمِعاً

(١) أدلج اي سار من أول الليل . والمعنى ان المؤمن الخائف من لقاء ربه يجد في العمل ولا يني ولا يتباطأ يخاف من آفات الدنيا أن تقطعه عن الوصول الى ربه كما يخاف المسافر في طريق كثرت لصوصه وسباعه

(٢) اى الوقت الذى أنت فيه وهو الاحتضار

قطُّ ضاحكا حتى أرى منه لَهَوَاته [١] . انمـا كان يتبسَّم . أخرجه الخمسة إلا النسائي * وزاد البخاري في رواية : وكان اذا رأى غيْما عُرِف في وجهه . فقلت : يارسول الله الناس اذا رأوا الغَيمَ فرحوا رجاء أن يكون منه المطر وأراك اذ رأيت غَيماً عُرف في وجهك الـكراهة ؟ فقال : يا عائشة ما يُؤمنني أن يكون فيه عذاب . قد عُذّب قوم بالريح . وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارِض مُمْطِرُنا [٢]

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اني أرى ما لا ترون وأسمعُ ما لا تسمعون ، أطَّت السماء [٣] وحقَّ لها أن تئطَّ . ما فيها موضعُ أربع أصابعَ إلا وفيه ملَك واضعٌ جبْهته لله تعالى ساجداً . والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتُم قليلا ولبكَيتم كثيرا ولمـا تلذَّذْتم بالنساء على الفُرُش ولخرجتم الى الصُّعُدات تجأرون الى الله تعالى ، لوَدِدت أني شَجرة تُعْضَد [٤] . أخرجه الترمذي ومعنى (أطت السماء) أي كثرةُ ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطّت أي صوّتت وهذا مثل وايذان بكثرة الملائكة وان لم يكن ثَمَّ أطيط . (والجُؤار) الصياح أي تستغيثون . وقوله (لوددت أني شجرة تعضد) مدرج في الحديث من قول أبي ذر

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طَمِع بجنَّته ولو يعلم الـكافر ما عند الله من الرحمة لما قنط من جنته [٥] . أخرجه رزين

وعن أبي بُردة عامرِ بن أبي موسى . قال قال لي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . هل تدري ماقال أبي لأبيك ؟ قلت : لا . قال ان أبي قال لأبيك

---

(١) اللهوات جمع لهاة بفتح اللام وهى اللحمات فى سقف أقصى الفم
(٢) العارض : السحاب الذى يعترض فى افق السماء
(٣) الاطيط : صوت قتب الجمل اذا كان جديدا
(٤) أي تقطع (٥) فى بعض النسخ لما قنط من رحمته

يا أبا موسى هل يَسُرك ان إسلامنا مع رسول الله ﷺ وهجرتنا معه وعملنا كله معه يَرِدُ لنا وأن كل عمل عملناه بعده نجونا منه كفافا رأساً برأس ؟ فقال أبوك لأبي : لا والله ، قد جاهدنا بعده وصلَّينا وصُمنا وعملنا خيراً كثيراً وأسلم على أيدينا بَشَرٌ كثير وإنا لنرجو أجر ذلك . قال أبي : لكنّي أنا والذي نفس عمر بيده لوَدِدت أن ذلك يُرد لنا وأن كل شيء عملناه بعده نَجَونا منه كفافا رأسا برأس . فقلت : ان أباك والله خير من أبي . أخرجه البخاري

كتاب خلق العالم

عن عمران بن حُصين رضي الله عنهما قال : دخلتُ على رسول الله ﷺ المسجد فأتى ناسٌ من بني تَميم فقال : اقبلوا البُشْرى يابنى تميم . فقالوا بُشَّرتنا فأعْطِنا مرتين فتغَيَّر وجهه . ثم دخل عليه ناسٌ من أهل اليمن فقال : اقبلوا البُشْرى يا أهل اليمن اذْ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا يارسول الله . ثم قالوا جئنا لنَتفقَّه في الدين ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان ؟ قال : كان الله تعالى ولم يكن شيء قبله وكان عَرْشُه على الماء . ثم خلق السمٰوات والأرض وكتب في الذِّكْر كل شيء . أخرجه البخاري والترمذي

وعن أبى رزين العُقيلي قال : قلت يارسول الله أين كان ربنا قبل ان يَخلُق خَلْقَه ؟ قال : كان في عَماء ، وما تحته هواء ، وما فوقه هواء ، وخلق عَرْشه على الماء . قال : أحمد قال يزيد (العماء) أي ليس معه شيء . أخرجه الترمذي

وعن طارق بن شهاب قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً فأخبرنا عن بَدْء الخَلْق حتى دخلَ أهلُ الجنةِ الجنةَ وأهلُ النارِ النارَ . حفِظَ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه . أخرجه البخاري

وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لما خلَق الله تعالى العَقْل قال له اقبل فأقْبَل ثم قال له أدبر فأدبر فقال ما خلقت خلقاً أحبُّ اليّ

منك ولا أُرَكّيك الا في أحب الخلق اليّ . أخرجه رزين [١]

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ : أُذِن لي ان أحدث عن ملك من ملائكة الله تعالى من حملة العرش ان ما بين شحمة أذنه الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام . أخرجه أبو داود .

وعن العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه قال ، كنت جالساً في البطحاء في عِصابةٍ [٢] فيهم رسول الله ﷺ إذ مرّت سَحابة فنَظَر اليها . فقال ﷺ هل تدرون ما اسم هذه؟ قالوا نعم ، هذا السحاب . قال : والمُزْن . قالوا : والمُزن . فقال ﷺ : والعَنان . قالوا والعَنان . ثم قال ﷺ هل تدْرون كم بُعْدُ ما بين السماء والارض؟ قالوا لا والله . قال فان بُعْد ما بينهما ، إمّا قال واحدةٌ أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة وبُعْد السماء التي فوقها كذلك وكذلك حتى عدَّ سبع سموٰات كذلك . ثم فوْقَ السماء السابعة بَحْر بين أعلاه وأسفله كما بين سماء الى سماء وفوق كل ذلك ثمانية أوْعال بين أظْلافِهن [٣] ورُكبِهن كما بين سماء الى سماء ثم فوق ظهورهن العَرْش ما بين اسفله وأعلاه مثلُ ما بين السماء الى السماء واللهُ عز وجل فوق ذلك [٤] . أخرجه أبو داود والترمذي * وفي رواية لم يَعزها صاحب جامع الاصول الى أحد من الكتب الستة عن قتادة وعبد الله . قالا : بينْا رسول الله ﷺ جالسٌ مع أصحابه إذ مَرّت سحائِب . فقال أتدرون

(١) هذا الحديث عن ابن مسعود من رواية مروان بن سالم وهو متروك . وعن ابي هريرة وفى اسناده الفضل بن عيسى وحفص بن عمر قاضي حلب وقد قال يحيي معين فى الاول انه رجل سوء وقال في الثاني يروي الموضوعات عن الثقات لايحل الاحتجاج به . وقال الذهبي في الميزان : الخبر باطل

(٢) اي جماعة

(٣) جمع ظلف وهو للبقر والشاء والظبي كالحافر للفرس والخف للبعير

(٤) وهذا الحديث يدل على ان الله تعالى فوق عرشه وهذا هو الحق وعليه تدل الآيات القرآنية والاحاديث النبوية وهذا مذهب السلف الصالح من الصحابة والتابعين وغيرهم من اهل العلم كمالك وابى حنيفة والشافعي واحمد وغيرهم رضوان الله عليهم قالوا : ان الله تعالى استوى على عرشه بلا كيف ولا تشبيه ولا تأويل والاستواء معلوم والكيف مجهول .

ما هذا ؟ هذا العَنان ، هذه رَوايا الارض (١) يسوقها الله تعالى الى قوم لايعبُدون . ثم قال أتدرون ما هذه السماء (٢) ؟ مَوْجٌ مَكْفوف (٣) وَسَقْفٌ محفُوظٌ وفوق ذلك سماء أخرى حتى عدّ سبع سمٰوات وهو يقول أتدرون ما بينهما ؟ ثم يقول خمسمائة عام . ثم قال : أتدرون مافوق ذلك ؟ فوق ذلك الماء . وفوقَ الماء العرشُ والله فوق العَرْش ، لا يخفى عليه شيء من أعمال بني ادم . ثم قال : أتدرون ما هذه الأرض ؟ قال تحتها أخرى بينهما خمسمائة عام ، حتى عدّ سبع أرضين . وذكر الحديث

وعن عبد الله قال : خلق الله سبع سموات غلَظُ كل واحدةً مسيرة خمسمائة عام . قلت : ورواية قَتادة في جامع الترمذي مرفوعة عن الحسن عن أبي هريرة بتقديم وتأخير وزيادة ونقص والله أعلم . (الأوعال) تيوس الجبال واحدها وَعِل (٤)

وعن جُبير بن مُطعِم رضي الله عنه . قال : أتى أعرابي النبي ﷺ فقال يارسول الله جُهِدت الانفسُ (٥) وضاع العِيال (٦) وهلكت الانعام ونُهِكت (٧) الأموال فاستَسقِ لنا فانا نَسْتَشْفِع بك (٨) على الله تعالى ونستشفِع بالله عليك فقال ﷺ : وَيحك . أتدري ما تقول ؟ وسبّح ﷺ فما زال يُسبّح حتى عُرِف ذلك في وجوه أصحابه . ثم قال : ويحك إنه

(١) جمع راوية وهي البعير اوغيره من الدواب يستقى عليه وقد تسمى المزادة راوية مجازاً
(٢) في نسخة مصححة ما فوق ذلك
(٣) الموج اضطراب ماء البحر والمكفوف الممنوع . والمعنى انها كالبحر في كثرة مائه ولكن الماء ممنوع من السقوط بقدرة الله تعالى فلا يسقط منه شيء الا حيث يريد الله
(٤) والمراد ملائكة على صورتها والله اعلم
(٥) بصيغة المجهول اى أوقعت في المشقة
(٦) عيال الرجل بكسر العين من يعوله من زوجته وولده وغيرها
(٧) بصيغة المجهول اى نقصت
(٨) اى بدعائك وسؤالك لربك

لا يُستشفَع بالله تعالى على أحدٍ من خَلقه . شأنُ الله أعظمُ من ذلك . ويحك . أتدري ما الله ؟ إن عرشه على سمٰواته ـ هكذا ـ وقال بأصابعه مثل القُبَّة عليه وانه ليَئِطُّ أَطِيط الرَّجل (١) بالراكب . أخرجهما أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال خلَق الله التُّرْبَة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشَّجَر يوم الاثنين وخلق المَكْروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبَثَّ فيها الدَّواب يوم الخميس وخلق آدمَ عليه السلام بعد العصر من يوم الجُمعة في آخر الخلق في آخر ساعةٍ من النهار فيما بين العصر الى الليل . أخرجه مسلم

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : كنت مع رسول الله ﷺ في المسجد عند غُروب الشمس فقال : ياأباذر أتدري أين تذهبُ هذه الشمسُ ؟ فقلت : الله ورسوله أعلم قال : تذهبُ لتسجدَ (٢) تحت العرش فتستأْذِنُ فيؤذن لها . ويوشِك أن تَسجدَ فلا يُقبَلَ منها وتستأذِن فلا يؤذن لها ويقالُ لها ارجعي من حيث جئت فتطلُع من مَغْربها فذلك قوله تعالى « والشَّمسُ تَجري لمُستَقَرّ لها ذلك تقديرُ العزيزِ العَليم » . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الشَّمسُ والقمرُ يُكوَّران يوم القيامة . أخرجه البخاري . (التَّكوير) لفُّ العِمامة ـ والمراد أن السماء والارض تُجمَعان وتُلَفَّان كما تلف العمامة

---

(١) هكذا في النسخ الرجل بالجيم وهو خطأ والصواب الرحل بالحاء المهملة الساكنة وهو كور الناقة وأطيطه صوته

(٢) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري قال ابوبكر بن العربي الامام المالكي : أنكر قوم سجود الشمس وهو صحيح ممكن : وتأوله قوم على ماهي عليه من التسخير الدائم ولا مانع أن تخرج من مجراها فتسجد ثم ترجع . قال الحافظ : ان اراد بالخروج الوقوف فواضح والا فلا دليل على الخروج . ويحتمل أن يكون المراد بالسجود سجود من هو موكل بها من الملائكة أو تسجد بصورة الحال فيكون عبارة عن الزيادة في الانقياد والخضوع في ذلك الحين

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سألت يهودُ رسول الله ﷺ عن الرّعد ما هو ؟ قال : ملَكٌ موكل بالسّحاب ومعه مَخاريق من نار يَسوقها بها حيث شاء الله . قالوا : فما هذا الصّوت الذي يُسمع ؟ قال : زَجْره للسحاب حتى تنتهي حيث أُمرت . قالوا : صدقت ! فأخبرنا عما حرّم اسْرائيل على نفسه ؟ قال : اشتكى عِرْق النَّساء فلم يجد شيئا يلائمه يعني العرقَ الا لحومَ الابل وألبانَها فلذلك حرّمها قالوا صدقت . أخرجه الترمذي [1] . (المخاريق) جمع مِخْراق وهو في الاصل مِنديل يُفْتلُ ويُلوى ويُجعل كالحبل تتضارب به الصبيان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اشتكت النارُ الى ربها فقالت ربّ أكل بعضي بعضاً فأذِن لها بنفسين نَفَسٍ في الشتاء ونفسٍ في الصيف فهو أشدُّ ما تجدون من الحرّ وأشد ما تجدون من الزّمْهرير . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن قَتادة قال : خلقت هذه النجوم لثلاث : جعلها الله زينة للسماء ، ورُجُوماً للشياطين ، وعلاماتٍ يهتدى بها . فمن تأوّل فيها غير ذلك فقد أخطأ حظّه وأضاع نصيبه وتكلّف مالا يعنيه [2] ومالا علم له به وما عَجز عن علمه الانبياء والملائكة . والله ما جعلَ الله في نَجْم حياةَ أحدٍ ولا رزقه ولا مَوته . انما يَفترون على الله الكذب ويتعلّلون بالنجوم . أخرجه البخاري استشهادا الى قوله مالا علم له به . وأخرج باقيه رزين

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول : ان الله تعالى خلقَ آدم عليه السلام من قَبْضة قبضها من جميع الأرض . فجاء بنو آدم على قَدْر الارض منهم الابيضُ والاحمرُ والاسودُ وبين ذلك ، والسهل والحزن والخبيث والطيّب . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لما خلق الله

(١) وقال هذا حديث حسن صحيح غريب (٢) في البخاري (وتكلم مالا علم له به)

تعالى آدم عليه السلام ونفخ فيه الروحَ عَطَس فقال الحمد لله ، فحمَد الله تعالى باذنه . فقال له ربه يرحمك الله يا آدم ، اذهبْ الى أولئك الملائكةِ الى ملأ منهم جُلوس فقل السلام عليكم . فقالوا عليك السلام ورحمة الله وبَركاته . ثم رجع الى ربه فقال : ان هذه تَحيَّتك وتحيَّة بنيك بينهم . فقال الله تعالى ، ويداه مَقْبوضتان : اختَر أيهما شئت . قال : اخترت يمين ربي وكلتا يَدي ربي يمين مُباركة . فبَسَطها فاذا فيها آدم وذريته . فقال : أي رب ما هؤلاء ؟ قال : هؤلاء ذُرّيتك . فاذا كل انسان مكتوب عُمُره بين عينيه واذا فيهم رجل من أضْوَأهم . فقال : يارب من هذا ؟ فقال ابنك داود وقد كتبتُ له عمراً أربعين سنة . قال : زِدْ في عُمُره . قال : ذلك الذي كَتَبْتُ له . قال : أيْ رَبّ فاني قد جعلت له من عمري ستين سنه . قال : أنت وذاك . قال : ثم أُسْكن آدمُ الجنة ماشاء الله ثم اهْبِط منها ، وكان آدم عليه السلام يَعُد لنفسه . فأتاه ملك الموت فقال له : قد عَجِلت ، أليس قد كُتب لي ألف سنة ؟ قال : بلى . ولكنك جعلتَ لابنك داود منها ستين سنة فجَحَد آدم فجَحَدَت ذريته ونسِيَ فنسيت ذريته . قال : فمن يومئذٍ أُمِر بالكتاب والشهود . أخرجه الترمذي وتقدم في تفسير سورة الاعراف بدون هذا

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : خُلِقت الملائكة من نور وخُلِق الجانُّ من مارِجٍ من نار [١] وخُلق آدم مما وُصِف لكم . أخرجه مسلم

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لا والله ماقال النبيُّ ﷺ لعيسى أحمر ولكن قال : بينما أنا نائم رأيتني أطوف بالبيت فاذا رجلٌ آدمُ سَبِط [٢] الشعر يَهادى بين رجلين يَنطف رأسه ماء [٣] أويَهْراق ماء . فقلت : من هذا ؟ قالوا

(١) مارج النار : لهبها المختلط بسوادها
(٢) السبط من الشعر المنبسط المسترسل
(٣) نطف رأسه أي سال

ابن مريم . فذهبت ألتفتُ فاذا رجل أحمرُ جَسيم جَعْد الشعر [1] أعورُ عينه اليمنى كأن عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طافية . قلت من هذا ؟ قالوا الدجَّال. وأقربُ الناس به شبَهًا ابن قَطَن . قال الزهري : رجل من خُزاعة هلك في الجاهلية . أخرجه الثلاثة ولم يخرج مسلم قول الزهري

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : عُرِضَ عليَّ الانبياء عليهم السلام فاذا موسى عليه السلام ضَرْب من الرجال [2] كأنه من رجال شَنوءة ورأيت عيسى بن مريم عليه السلام فاذا أقربُ من رأيت به شَبَهًا عُروة بن مسعود . ورأيت ابراهيمَ عليه السلام فاذا أقربُ من رأيت به شَبَهًا صاحبكم يعني نفسه . ورأيت جبريل عليه السلام فاذا أقربُ من رأيت به شَبَهًا دِحْية ابن خَليفة . أخرجه مسلم والترمذي

وعن سَمُرة بن جُنْدَب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : سامٌ أبو العرب ويافِثُ أبو الرُّوم وحامٌ أبو الحَبَش . أخرجه الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول ﷺ ان زَكَرِيَّا كان نَجَّارا. أخرجه مسلم

كتاب الخلافة والامارة وفيه بابان

﴿ الباب الاول في أحكامها ، وفيه ستة فصول ﴾

« الفصل الاول في الأئمة من قريش »

عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الناسُ تَبَعٌ لقُرَيش في الخير والشر . أخرجه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الناس تبع لقُريش في هذا الشأن ، مُسلمهم تبعٌ لمسلمهم ، وكافرُهم تبع لكافرهم . الناس مَعادِن

(١) الجعد من الشعر المتقبض غير المسترسل

(٢) الضرب من الرجال الخفيف اللحم المستدق المشوق

خيارهم في الجاهليه خيارهم في الاسلام اذا فقهوا وتجدون من خيار الناس أشدّ الناس كراهة لهذا الشأن حتى يقع فيه [١] . أخرجه الشيخان

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لايزال هذا الامرُ في قُريش ما بقي منهم اثنان . أخرجه الشيخان

وعن سَفينة [٢] رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم مُلْك بعد ذلك . قال سعيد بن جُمْهان ثم قال : امسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وخلافة عليّ رضي الله عنهم . فوجدناها ثلاثين سنة . فقيل ان بني أمية يزعمون ان الخلافة فيهم . فقال : كذبوا بنو الزّرقاء بل هم ملوكٌ من شَر الملوك. أخرجه أبو داود والترمذى [٣] والمراد ببني الزرقاء بنومروان [٣]

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يزال هذا الدينُ عزيزاً منيعاً الى اثني عشر خليفة كلهم من قُريش . قيل : ثم يكون ماذا . قال ثم يكون الهرْج . أخرجه الخمسة الا النسائي الى قوله من قريش . وأخرج باقيه أبو داود . (الهرج) الفتنة والاختلاط

---

(١) الذي في مسلم (وتجدون من خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية حتى يقع فيه) والمراد من الشأن الخلافة

(٢) هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل كان مولى أم سلمة واسمه مهران وقيل رومان وقيل نجران وقيل غير ذلك

(٣) هذا لفظ الترمذي ولفظ أبي داود اتم من هذا وهو (عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتى الله الملك أو ملكه من يشاء . قال سعيد قال لي سفينة : أمسك عليك ، أبا بكر سنتين وعمر عشراً وعثمان اثنى عشر وعلي كذا . قال سعيد قلت لسفينة : ان هؤلاء يزعمون ان عليا لم يكن بخليفه. قال كذبت أستاه بنى الزرقاء يعني بنى مروان) ومعنى امسك عليك أي عد واحسب . والحديث أخرجه النسائي ايضا

﴿ الفصل الثاني فيمن تصح إمامته وإمارته ﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ : اذا بُويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما . أخرجه مسلم

وعن عَرْفَجة بن شرَيح رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: من أتاكم وأمرُكم جميعٌ على رجلٍ واحد [1] يريد أن يَشُقَّ عصاكم أو يفرِّق جماعتكم فاقتلوه . أخرجه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: كانت بنو اسرائيل تَسُوسُهم الانبياء عليهم السلام كلما هَلَكَ نبي خَلَفَه نبي ، وانه لانبي بعدي . وسيكون بعدي خُلفاء فيكثرون . قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : أوفوا ببيعة الأول ثم أعطوهم حقَّهم [2] واسألوا الله تعالى الذى لكم فان الله تعالى سائلهم عما استرعاهم . اخرجه الشيخان

وعن أنس رضي الله عنه قال: استَخْلَف رسول الله ﷺ ابنَ أم مكتوم على المدينة مرتين [3] . أخرجه أبو داود

وعن أبي بكرة رضي الله عنه أنه قال : لقد نفعني الله تعالى بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجَمَل [4] بعد ما كِدْتُ أن أَلْحَق باصحاب الجَمَل فأقاتل معهم . قال: لما بلغ رسول الله ﷺ ان أهل فارس ملَّكوا عليهم بنت

---

(١) أي كلمتكم متفقة على بيعة رجل وطاعته

(٢) أي الذي لايكون في معصية الله تعالى

(٣) اسمه عمرو ويقال عبدالله ، وعمرو اكثر وهو ابن قيس : قال ابن عبد البر استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة ثلاث عشرة مرة : في الابواء وبواط وذي العشيرة وغزوته فى طلب كرز بن جابر وغزوة السويق وغطفان وفي غزوة أحد وحمراء الاسد ونجران وذات الرقاع وفي خروجه فى حجة الوداع وفى خروجه الى بدر

(٤) أى في وقعة الجمل التي كانت بين علي وبين الزبير وطلحة ومعهما عائشة رضى الله عنهم ، وقد ذكر مغلطاي في سيرته كلاما عن ابن حزم ينكر فيه وقوع هذا من عائشة رضى الله عنها

كسرى . قال : لن يُفلح قوم وَلّوا امرهم امرأة . أخرجه البخاري والترمذي والنسائي * وزاد الترمذي : فلما قدمت عائشة البصْرة ذكرتُ ذلك فعصمني الله تعالى به

﴿ الفصل الثالث فيما يجب على الامام والامير ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : كلكم راعٍ وكلكم مسئولٌ عن رعيته . فالامام راع ومسئول عن رعيته . والرّجل راعٍ في أهله وهو مسئول عن رعيّته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها . والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته . قال : فسمعت هؤلاء من النبي ﷺ واحسبه قال : والرجل في مال أبيه راعٍ وهو مسئول عن رعيته . أخرجه الخمسة الا النسائي

وعن ابن أبي مريم الأزدى رضي الله عنه قال: دخلتُ على معاوية رضي الله عنه . فقال ما أنْعَمَنا بك أبا فلان ؟ قلت : حديثٌ سمعته من رسول الله ﷺ سمعته يقول : من وَلاّه الله شيئاً من أمور المسلمين فاحْتَجبَ دون حاجتهم وخَلّتهم وفَقْرِهم احتجب الله تعالى دونَ حاجته وخَلّته وفقره يوم القيامة . قال : فجعل معاويةُ رجلا على حوائج الناس . أخرجه أبو داود والترمذي . (ماانعمنا بك) يريد ما أعمدك الينا وماجاء بك . قال الخطابي : وانما يقال ذلك لمن يُعْتَد بزيارته ويُفْرَح بلقائه

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال النبي ﷺ : إن المُقْسِطين (١) عند الله يوم القيامة على مَنابر من نُور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حُكمهم وأهْليهم وماوَلُوا . أخرجه مسلم والنسائي

وعن الحسن البصري عن معقِل بن يَسار رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : مامن عبد يَسْتَرعيه الله رَعِيةً يموتُ يومَ يموت وهو

(١) المقسط هو العادل والقاسط الجائر

غاشٌّ لرعيته إلا حرَّم الله عليه الجنة . أخرجه الشيخان * وفي أخرى لمسلم عن الحسن البصري: أن عَائذ بن عمرو رضي الله عنه ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ـ دخل على عُبيدالله بن زياد فقال : أي بُنيَّ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن شرَّ الرّعاء الحُطَمَة (١) فإياك أن تكونَ منهم . فقال : اجلس ، إنما أنت من نُخالة (٢) أصحابِ رسول ﷺ. فقال : وهل كان لهم نُخالة ؟ إنما النخالة بعدهم وفي غيرهم

وعن عَدِي بن عميرة الكِندي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ من استعملناه على عَمَل فكَتَمَنا مِخْيطاً (٣) فما فوقه كان غلولا يأتي به يومَ القيامة . فقام اليه رجل من الانصار فقال اقبَلْ عَنِّي عملك يارسول الله . قال : ومالك ؟ قال : سمعتك تقول كذا وكذا . قال : وأنا أقوله الآن : من استعْمَلناه منكم على عمل فليجيء بقليله وكثيره . فما أوتي منه أَخذَ وما نُهي عنه انتهى . أخرجه مسلم

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أحب الناس الى الله تعالى يوم القيامة وأدناهم منه مجلسا إمام عادلٌ . وأبغضُ الناس الى الله يوم القيامة وأبعدهم منه مجلساً إمام جائرٌ ، أخرجه الترمذى

﴿ الفصل الرابع في كراهية الامارة ﴾

عن المِقْدام بن مَعْدي كرب رضي الله عنه . قال : ضَرَب رسول الله ﷺ مَنْكِبي وقال أفلحت يا قُدَيْم (٤) ان مُتَّ ولم تكن أميرا ولا كاتباً ولا عَرِيفاً (٥)

---

(١) قال في النهاية : هو العنيف برعاية الابل في السوق والايراد والاصدار ويلقي بعضها على بعض ويعسفها ضربه

(٢) النخالة : الرديء من الدقيق الذى كان قشراً للقمح قبل طحنه يخرج من الدقيق اذا نخلته بالمنخل (٣) المخيط بكسر الميم الابرة

(٤) تصغير مقدام بحذف الزوائد وهو تصغير ترخيم

(٥) هو القيم بامور الجماعة من الناس يلي أمرهم ويقوم بسياستهم ويتعرف الامير منه أحوالهم

أخرجه أبو داود

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال : قلت يارسول ألا تستعملُني ؟ فضرب بيده على مَنْكِبي ثم قال : يا أبا ذر إنك ضعيف وانها أمانة وانها يوم القيامة خزْيٌ ونَدامة ، الا من أخذها بحقها وأدَّى الذي عليه فيها . أخرجه مسلم وأبو داود * ولأبي داود في أخرى[1] : يا أبا ذَرٍّ اني أراك ضعيفاً واني أُحِب لك ما أُحبُّ لنفسي لا تأمَّرنَّ على اثنين ولا تَوَلَّيَن مالَ يتيم * وله في أخرى[2] . قال قال رسول الله ﷺ : ان العِرافة حق ولا بد للناس من عُرَفاء ولكن العُرفاء في النار[3]

وعن عبد الرحمن بن سَمُرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ياعبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك إن أوتيتَها عن مسألةٍ وُكِلْت اليها وان أُعطيتَها عن غير مسألة أُعِنت عليها . واذا حلفت على يمين فرأيت غيرَها خيراً منها فأتِ الذي هو خيرٌ وكفِّر عن يمينك . أخرجه الخمسة

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عَمّي . فقال أحدهما يارسول الله أمِّرْنا على بعض ما ولاَّك الله تعالى . وقال الآخر مثل ذلك . فقال : إنَّا والله لا نُولّي هذا العمل أحدا سأله أو أحداً حرِص عليه . أخرجه الخمسة الا الترمذي

﴿ الفصل الخامس في وجوب طاعة الامام والأمير ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اسمَعوا وأطيعوا وان استُعمِل عليكم عبد حَبَشيٌّ كأنَّ رأسه زَبيبة ما أقام فيكم كتابَ الله تعالى أخرجه البخاري . جعل (الزبيبة) مثلا في سواد رأس الاسود وجعودة شعره

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أطاعني

---

(١) هي في مسلم (٢) هذه هي التي في أبي داود (٣) أي على خطر وفي ورطة الهلاك والعذاب لتعذر القيام بشرائط ذلك . قال المنذري وفي اسناده مجاهيل

فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يُطِعِ الأمير فقد أطاعني ومن يَعْصِ الأمير فقد عصاني . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : على المرء المسلم السمعُ والطاعة فيما أحَبَّ وكرِه الا أن يُؤمر بمعصية فان أُمِر بمعصية فلا سمع ولا طاعة . أخرجه الخمسة

وعن عمر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ألا أُخبرُكم بخيار أمرائكم وشرارهم ؟ خيارهم الذين تحبُّونهم ويحبونكم وتدعون لهم ويدعون لكم . وشرار أمرائكم الذين تُبغضونهم ويبغضونكم وتَلْعَنونهم ويلعنونكم . أخرجه الترمذي [1]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من خَرَج عن الطاعة وفارَق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية . أخرجه الشيخان * وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحْت راية عِمِّيَّة [2] يغضَب لعصبة [3] أو يدعو الى عَصَبَة أو ينصر عصبة فقتـل فقِتْلَة جاهلية . ومن خرَج على امتي يضربُ برَّها وفاجرها لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي بعهْد ذى عهدها فليس منّي ولست منه . أخرجه مسلم والنسائي

وعن أبي بَكْرَة رضي الله عنـه . قال قال رسول الله ﷺ : من أهان سلطانَ الله في الأرض أهانه الله تعالى . أخرجه الترمذي [4]

﴿ الفصل السادس في أعوان الائمة والامراء ﴾

عن عائشة رضي الله عنهـا . قالت قال رسول الله ﷺ : اذا أراد الله

---

(١) وهو أيضا فى مسلم

(٢) عمية بكسر العين وضمها لغتان أي راية فتنة وجهالة (٣) عصبة الرجل أقاربه والمعنى يقاتل ويدعو وينصر لا لنصرة الدين والحق بل لمحض التعصب لقومه وهواه كما كان يقاتل أهل الجاهلية (٤) وقال حسن غريب

بالأمير خيراً جعل له وزير صدق ان نسيَ ذكَّره . وان ذكَرَ أعانه . واذا أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسي لم يُذكّره . وان ذكر لم يُعنه . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن ابي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما . قالا : قال رسول الله ﷺ ما بَعث الله تعالى من نبيّ ولا استخلَف من خليفة الا كانت له بِطانتان : بِطانة تأمره بالمعروف وتحُضُّه عليه وبطانة تأمره بالشَّر وتحُضُّه عليه . والمعصوم من عصم الله تعالى . أخرجه البخاري والنسائي

وعن كَعْب بن عُجرة رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ : أُعيذُك بالله يا كعب بن عجرة من أُمراء يكونون بعدي من غَشيَ أبوابهم وصدَّقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد عليّ الحوض ، ومن لم يغْشَ أبوابهم ولم يُصدِّقهم في كذبهم ولم يُعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرِدُ عليَّ الحوض . يا كعب بن عجرة الصلاة بُرهان والصوم جُنّة حَصينة والصدقة تُطفيء الخطيئة كما يُطفيء الماء النار . يا كعب بن عجرة انه لا يَرْبو لحم نبَت من سُحْت الا كانت النارُ أولى به . أخرجه الترمذي وهذا لفظه والنسائي بمعناه . (السحت) الحرام من المكسب والمطعم والمشرب

وعن جُبير بن نُفَير قال قال كثير بن مُرة وعمرو بن الاسود والمِقدام . قال رسول الله ﷺ : اذا ابتغى الأمير الرّيبة في الناس أفسدهم . أخرجه أبوداود (والريبة) التهمة . والمراد أن الامام اذا اتهم رعيتَه وجاهرهم بسوء الظن أدّاهم ذلك الى ارتكاب ما ظن فيهم ففسدوا

﴿ الباب الثاني في ذكر الخلفاء الراشدين وبيعتهم رضي الله عنهم ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . أن علياً رضي الله عنه خرج من عند النبي ﷺ في وَجَعِه الذي تُوفّي فيه . فقال الناس : ياأبا الحسن كيف أصبح رسول الله ﷺ ؟ فقال أصبح بحمد الله بارئاً . فأخذ بيده العباس رضي الله

عنه . فقال : أنت والله بعد ثلاث عبدُ العَصَى : وإني والله لأرى رسول الله ﷺ سيُتوفّى من وجعه هذا . اني لاعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت . فاذهب بنا اليه نسأله فيمن هذا الامر ؟ فان كان فينا علمناه وإن كان في غيرنا كلّمناه فأوصى بنا . فقال علي رضي الله عنه أما والله لئن سألناها فمنعناها لا يُعطيناها الناسُ بعده ، وإني والله لا أسألها . أخرجه البخاري . قوله (عبد العصى) أي مقهور محكوم عليك ممن يتولى الخلافة

وعن جُبير بن مُطعِم رضي الله عنه . قال : أتت امرأة النبيّ ﷺ فكلّمته في شيء فأمرها أن ترجع . فقالت : فان لم أجدْك ؟ كأنها تعني الموت . قال : فان لم تجديني فأتي أبا بكر . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : تُوفي رسول الله ﷺ وأبو بكر بالسُّنْح ، تعنى بالعالية . فقام عمر رضي الله عنه . يقول : والله ما مات رسول الله ﷺ وليبعثنّه الله تعالى . فليُقَطّعن أيدي رجال وأرجلهم . فجاء أبو بكر رضي الله عنه . فكشف عن رسول الله ﷺ فقبّله وقال : بأبي أنت وأمي طِبْت حياً وميتاً . والذي نفسي بيده لا يُذيقك الله الموتتين أبداً . ثم خرج فقال : أيها الحالف على رِسْلك . فلما تكلم أبو بكر جلس عمر رضي الله عنهما . فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه ثم قال : ألا مَن كان يعبدُ محمداً فان محمداً قد مات . ومن كان يعبدُ الله فان الله حيٌّ لا يموت . وتلا « إنَّك ميّتٌ وانهم ميّتون » « وما محمد إلا رسولٌ قد خلَتْ من قَبْلِهِ الرُّسُل أفإن ماتَ أو قُتِلَ انقَلَبْتم على أعقابكم ومَن ينقَلِب على عَقِبَيه فلن يَضُرَّ الله شيئاً وسيَجْزي اللهُ الشاكرين » فنشج الناسُ يبكون . واجتمع الانصارُ الى سعدِ بن عُبادة في سَقِيفَة بني ساعِدَة ، فقالوا منا أميرٌ ومنكم أميرٌ . فذهب اليهم أبو بكر وعمرُ وأبو عُبيدة رضي الله عنهم . فذهب عمر يتكلّم . فأسكته أبو بكر . فكان عمر يقول : والله ما أردت بذلك إلا أني كنت قد هيّأتُ كلاماً أعجبني خشيت

أن لا يبلغه أبو بكر . فتكلم والله أبو بكر ، فوالله مازوّرت [1] في نفسي كلاماً إلا وأتى عليه وأبلغ . وكان في كلامه : نحن الأمراء وأنتم الوزراء . فقام حباب بن المنذر فقال : لا والله لا نفعلُ ، منا أمير ومنكم أمير . فقال أبو بكر : لا ، ولكنا الامراء وأنتم الوزراء * زاد رزين لن يُعرَف هذا الأمرُ إلا لهذا الحيّ من قُريش ، هم أوسَط العرب دارا وأعْرَبُهم أحسابا . فبايعوا عمرَ أو أبا عبيدة . فقال عمر : بل نبايعُك أنت فأنت سيّدنا وخيرنا وأحبّنا الى رسول الله ﷺ . فأخذ عمر رضي الله عنه بيده فبايعه وبايعه الناس . فقال قائل : قتلتم سعدَ بن عُبادة . فقال عمر : قتله الله تعالى . قالت . فما كان من خُطبتهما من خُطبة الا نفع الله بها . لقد خوّف عمرُ الناسَ وإن فيهم لنفاقا فردّهم الله تعالى بذلك . ثم لقد بصّر أبو بكر الناس في الله تعالى وعرّفهم الحقّ الذي عليهم وخرجوا به يتلون « وما محمدٌ إلا رسولٌ قد خلَتْ من قبلِهِ الرُّسُل» الآية . أخرجه البخاري والنسائي . قلت : وقوله زاد رزين كذا في التّجريد وأصله . وهذه الزيادة بعينها في صحيح البخاري والله أعلم . (السُّنح) بضم السين المهملة والنون وقيل بسكون النون موضع بعوالي المدينة فيه منازل بني الحرث بن الخزرج . وقوله (لا يذيقك الله الموتتين) أي في الدنيا ، قال ذلك أبو بكر رداً لقول عمر إن الله سيبعث نبيه فيقطع أيدي رجال وأرجلهم . (والسقيفة) الصُّفّة في البيت . (والنشيج) تردُّدُ صوتِ الباكي في صدره من غير انْتِحاب

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنت أقرىء رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف . فقال : لو رأيتَ رجلا أتى عمر اليوم فقال هل لك يا أمير المؤمنين في فلان ؟ يقول لو قدمات عمرُ لبايعتُ فلاناً [2] ، فوالله ما كانت بيعةُ أبي بكر رضي الله عنه الا فلْتة فتمت . فغضب عمر فقال : اني

(١) أي هيأت وأصلحت . والتزوير اصلاح الشيء . وكلام مزور محسن

(٢) هو طلحة بن عبيد الله اخرجه البزار

ان شاء الله تعالى لقائم العشيَّة في الناس فمُحذّرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورَهم. قال عبدالرحمن فقلت: يا أمير المؤمنين لاتفعل، فان الموسم يجمع رَعاع الناس وغَوْغاءهم، وانهم هم الذين يَغْلبون على قُرْبك حين تقومُ في الناس. وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالةً يُطيِّرُها أولئك عنك كل مَطير[1] وأن لايَعُوها وأن لا يَضعوها على مواضِعها، فأمهل حتى تَقدَم المدينة فانها دار الهجرة والسُّنة فتخلُص[2] باهل الفِقْه وأشراف الناس. فتقول ماقلت مُتمكّـنا فيعي أهلُ العلم مقالتك ويَضعونها على مواضعها. فقال عمر: أما والله ان شاء الله تعالى لأقومنَّ بذلك أولُ مَقام أقومه بالمدينة. قال ابن عباس رضي الله عنهما: فقَدِمنا المدينة في عقِب ذي الحجة[3] فلما كان يومُ الجمعة عَجلت بالرَّواح حين زاغت الشمس * زاد رزين: فخرجت في صَـكَّة عُمَيٍّ[4] ثم رجع الى الحديث الأول: فقال حتى أجدَ سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيل جالساً الى رُكن المنبر فجلست حَذْوه تَمَس ركبتي ركبته. فلم أنشَب أن خرج عمر رضي الله عنه. فلما رأيته مُقبلا قلت لسعيد: ليقولَنَّ العَشيَّة على هذا المنبر مقالةً لم يقلها منذ استُخْلِف. فانكر عليّ وقال: وما عسى أن يَقول مالم يقل قبله. فجلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذن قام فأثنى على الله بما هو أهله. ثم قال: أما بعد فاني قائل لكم مقالةً قد قُدّر أن أقولها، لا أدري لعلها بين يديْ أجلي[5] فمن عقَلها ووَعاها فليُحَدّث بها حيث انتهت به راحِلته. ومن خَشي أن لا يعقِلها فلا أُحل لاحد أن يكذب عليّ: ان الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل

(١) أي ينقلونها عنك الى كل أحد من غير أن يعرفوا معناها والمراد منها (٢) أي تصل

(٣) أي قريبا من نهايته قبل ان ينسلخ. وقدم يوم الاربعاء

(٤) قال في النهاية والاصل فيها ان عميا مصغر مرخم كأنه تصغير أعمى وقيل ان عميا اسم رجل من عدوان كان يفيض بالحاج عند الهاجرة وشدة الحر. وقيل اصله ان الظبي يدور من شدة الحر فيصك برأسه ماواجهه.

(٥) أي بقرب موتي

عليه الكتابَ ، فكان مما أنزل الله عليه آية الرجْم (وذكر نحو حديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور في أول باب حد الزنا) ثم قال : وانه بلغني ان قائلا يقول لو قدمات عمر لبايعت فلانًا فلا يغْتَرَّن امرؤ أن يقول انما كانت بيعة أبي بكر فَلْتة وتمَّت . ألا وإنها قد كانت كذلك ولكن وقى الله شرها [١] وليس فيكم من تُقْطع اليه الاعناق مثل أبي بكر رضي الله عنه . وانه كان من خبَرِنا حين تُوفِّي رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن الانصارَ خالفونا واجتمعوا بأَمْرهم في سَقِيفَة بني ساعِدَة وتخلَّف عنا عليٌّ والزبير رضي الله عنهما ومن معهما . واجتمع المهاجرون الى أبي بكر رضي الله عنه . فقلت لابي بكر : يا أبا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار . فانطلقنا نريدهم ، فلما دنونا منهم لقينا رجلان صالحان فذكرا ماتمالأَ [٢] عليه القوم فقالا : أين تريدون يامعشر المهاجرين ؟ فقلنا نريد إخواننا من الانصار . فقالا لا عليكم أن لا تقْرَبوهم : اقضوا أمْرَكم . فقلت : والله لنأتِيَنَّهم . فانطلقنا حتى أتيناهم فاذا رجل مُزَمَّل بين ظَهْرانيهم . فقلت من هذا ؟ قالوا : سعد بن عُبادة . فقلت : ماله ؟ قالوا يُوعَك . فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم ، فاثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فنحن أنصار الله تعالى وكتيبة الاسلام [٣] وأنتم معشر المهاجرين رَهْط منا . وقد دَفَّت دافَّة من قومكم فاذا هم أرادوا أن يَخْتَزلونا من أصلنا وأن يحضُنونا من الامر . فلما سكت أردت أن أتكلم وكنت قد زَوَّرْت مقالةً أعْجبتْني أريد أن أُقدِّمها بين يدي أبي بكر . وكنت اداري منه بعض الحدّ [٤] . فلما اردت أن أتكلم قال أبو بكر : على رِسْلِك . فكرهت أن أغضبه . فتكلم وكان أحلَمَ مِني وأوْقر والله ما ترك من كلمة أعجبتْني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او أفضل

(١) أى وقاهم ما فى العجلة غالبا من الشر لا أنها كان فيها شر

(٢) أي اتفق

(٣) هى الجيش المجتمع

(٤) قال فى النهاية : الحد والحدة سواء من الغضب . وبعضهم يرويه بالجيم

منها حتى سكت وقال : ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل . وان تعرف العربُ هذا الامر الا لهذا الحيّ من قريش ، هم أوسطُ العرب نسباً ودارا . وقد رضيت لكم أحدَ هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم فأخذ بيدي وبيد أبي عُبيدة ابن الجرّاح وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها ، كان والله ان أُقدَّم فتضرب عنقي لا يُقرّبني ذلك من إثم أحبُّ اليّ من أن أتأمّر على قوم فيهم أبو بكر ، اللهم الا أن تُسوّل لي نفسي عند الموت شيئاً لا أجده الآن . فقال قائل من الانصار [1] : أنا جُذَيلها المُحكَّك وعُذَيقها المرجّب . منا أمير ومنكم أمير . فكثر اللَّغَط وارتفعت الاصوات حتى فَرِقْتُ [2] من الاختلاف فقلتُ : أبسُط يدك يا أبا بكر فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الانصار . ونَزَوْنا على سعد بن عبادة . فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة . فقلت قتل الله سعد بن عبادة . فقال عمر رضي الله عنه : وانا والله ما وجدنا فيما حضَرنا من أمرنا [3] أقوى من مبايعة أبي بكر رضي الله عنه . خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيْعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدَنا فاما بايعناهم على مالا نرضى وإما أن نخالفهم فيكون فسادٌ . فمن بايع رجلا على غير مَشْورة من المسلمين فلا يُتابَع هو ولا الذي بايعه تَغِرّة أن يقتلا . أخرجه الشيخان ، وهذا لفظ البخاري . وهو عند مسلم مختصر حديث الرجم . (الفلتة) الفجأة . (وغوغاء الناس) الذين يكثرون الضجّة ونحوها من غير تثبُّت . (وزاغت الشمس) مالت عن كَبِد السماء . (وصَكَّة عمّي) كناية عن شدة الحر وقت الهاجرة غاية القَيظ . وقوله (فلم أنشَب) أي فلم ألبث (وتقطع اليه الاعناق) أعناق المطي . (والمزّمل) المغطّي . (وظهراني القوم) بينهم . (والوعك) الحمى . (والدافّة) الجماعة من الناس يقصدون المصر .

---

(١) هو حباب بن المنذر كما مر قريبا

(٢) الفرق الخوف

(٣) يعني من تدبيرنا لجمع الكلمة والقضاء على هذه الفتنة

(يختزلونا) يقطعونا عن مرادنا . (يحضنونا) بضاد معجمة يُنَحُّونا عنه وينفردون به . ومعنى (زوَّرت) زيَّنت وهيَّأت . و(تسول لي نفسي) تُحسِّن وتزين . (اللغط) كثرة الاصوات واختلافها . ومعنى (جُذَيلها المحكَّك وعُذَيقها المرجَّب) أي اني ذو رأي يُستشفى به في الحوادث، لاسيما في هذه الحادثة، واني في ذلك كالعود الذي يشفي الجرباء وكالنخلة الكثيرة الحمل . ومعنى (نزونا) وثبنا . وقوله (تغرة أن يقتلا) فيه مضاف محذوف تقديره خوف تَغِرَّة أن يقتلا أي خوف ايقاعهما في القتل والتغرَّة مصدر أغررته اذا ألقيته في الغرر وهي من التغرير

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : أتت فاطمة والعباس رضى الله عنهما أبا بكر رضى الله عنه يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ فقال أبو بكر رضى الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لانورثُ، ماتركناه صدقة انما يأكل آل محمد في هذا المال . وإني والله لاأدعُ أمراً رأيت رسول الله ﷺ يَصنَعُه إلا صنعته . إني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ . فهجرَته فاطمة رضي الله عنها فلم تُكلِّمه حتى ماتت بعد ستة أشهر . فدفنها عليّ رضي الله عنه ليلا ولم يؤذن بها أبا بكر . وكان لعليّ وَجهٌ من الناس حياةَ فاطمة [1] رضي الله عنها . فلما ماتت انصرفَتْ وجوهُ الناس عنه . فقال رجل للزُّهْري رحمه الله : ولم يُبايِعْه عليٌّ ستة أشهر ؟ قال : لا والله ولا أحدٌ من بني هاشم . فلما رأى عليّ رضي الله عنه انصراف وجوه الناس عنه ضَرَع الى مصالحة أبي بكر رضي الله عنه . فأرسل اليه أن ائتِنا ولا يأتنا معك أحدٌ ، وكره أن يأتيه عمر لما علم من شدته ، فقال عمر رضي الله عنه : لاتأتهم وحدَك . فقال أبو بكر رضي الله عنه : والله لآتينَّهم وحدي ، ما عسى أن يصنعوا بي ؟ فانطلق أبو بكر رضي الله عنه فدخل على عليّ رضي الله عنه وقد جمَع بني هاشم عنده . فقام فحمَد الله وأثنى

---

(١) أي جاه وعز فقدهما بموتها

عليه ثم قال : أما بعد فلم يمنعنا أن نبايعك يا أبا بكر إنكار لفضيلتك ولا نفاسة عليك . ولكنا كنا نرى أن لنا في هذا الامر [(١)] حقاً فاستبددتم علينا . ثم ذكر قرابته من رسول الله ﷺ وحقهم . فلم يزل علي رضي الله عنه يذكر حتى بكى أبو بكر رضي الله عنه . فصمت علي رضي الله عنه . فتشهد أبو بكر رضي الله عنه فحمد الله تعالى وأثنى عليه . ثم قال : أما بعد فوالله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من قرابتي . وإني والله ما ألوت في هذه الاموال التي كانت بيني وبينكم عن الخير ، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا نورث ما تركناه صدقة . انما يأكل آل محمد في هذا المال . وإني والله لا أدع أمراً صنعه رسول الله ﷺ الا صنعته ان شاء الله تعالى . فقال علي رضي الله عنه : موعدك للبيعة العشية . فلما صلى أبو بكر رضي الله عنه الظهر أقبل على الناس يعذر عليا رضي الله عنه ببعض ما اعتذر به . ثم قام علي رضي الله عنه فعظم حق أبي بكر رضي الله عنه وذكر فضيلته وسابقته . ثم قام الى أبي بكر فبايعه فأقبل الناس على علي رضي الله عنه فقالوا : أصبت وأحسنت . فكان الناس الى علي رضي الله عنه قريباً حين راجع الأمر المعروف . أخرجه الشيخان واللفظ لمسلم . (ضرع) أي خضع وانقاد . (والنفاسة) الحسد . ومعنى (ما ألوت) بالقصر أي ما قصرت

وعن القاسم بن محمد . قال : قالت عائشة رضي الله عنها وارأساه فقال رسول الله ﷺ : ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك . فقالت واثكلاه . والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك . فقال ﷺ : بل أنا وارأساه لقد هممت أو أردت أن أرسل الى أبي بكر وابنه . وأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون . ثم

---

(١) يريد أمر السقيفة الذي تشاور فيه الصحابة وتم بخلافة أبي بكر فكان علي رضي الله عنه يحب ان يؤخذ رأيه ورأى بني هاشم كما أخذ رأي غيرهم

قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويأبى المؤمنون . أخرجه الشيخان واللفظ للبخاري . (أعرس الرجل بامرأته) اذا دخل بها

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : لما احتضر أبو بكر رضي الله عنه دعا عمر فقال اني مستخلفك على أصحاب رسول الله ﷺ . ياعمر انما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق وثقله عليهم . وحق لميزان لا يوضع فيه الا الحق أن يكون ثقيلا . ياعمر انما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل وخفته عليهم ، وحق لميزان لا يوضع فيه الا الباطل أن يكون خفيفاً . وكتب الى أمراء الأجناد : وليت عليكم عمر ولم آل نفسي ولا المسلمين الا خيراً . ثم مات ودفن ليلا . ثم قام عمر في الناس خطيباً ثم قال بعد أن حمد الله وأثنى عليه : أيها الناس . اني لا أعلمكم من نفسي شيئاً تجهلونه ، أنا عمر . ولم أحرص على أمركم ولكن المتوفى أوحى إليّ بذلك : والله ألهمه ذلك وليس أجعل أماني الى أحد ليس لها بأهل ولكن أجعلها الى من تكون رغبته في التوقير للمسلمين ، أولئك هم أحق بهم ممن سواهم . أخرجه مالك

وعن معدان بن أبي طلحة . أن عمر رضي الله عنه خطب يوم الجمعة فذكر رسول الله ﷺ ، ثم ذكر أبا بكر ثم قال : اني رأيت كأن ديكا نقرني ثلاث نقرات واني لا أراه الا لحضور أجلي . وان قوماً يأمرونني أن أستخلف وإن الله تعالى لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته ولا الذي بعث به رسوله ﷺ . فان عجل بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض . واني قد علمت أن قوماً يطعنون في هذا الأمر أنا ضربتهم بيدي هذه على الاسلام . فان فعلوا ذلك فاولئك أعداء الله الكفرة الضلال . ثم قال : اللهم اني أشهدك على أمراء الأنصار فاني انما بعثتهم عليهم ليعدلوا وليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم ﷺ ويقسموا فيهم ويرفعوا اليّ ما أشكل

عليهم من أمر دينهم . فما كان الا الجمعة الاخرى حتى طُعِن عمر رضي الله عنه فأذِن للمهاجرين ثم للأنصار ثم لأهل المدينة ثم لاهل الشام ثم لأهل العراق . وكُنا آخر من دخل عليه فاذا هو قد عَصَّب جرحه بِبُرْد أسود والدم يسيل عليه فقلنا أوْصِنا ولم يسأله الوصِيَّة أحد غيرنا . فقال : أُوصيكم بكتاب الله تعالى فانكم لن تَضلوا ما اتبعتموه ، واوصيكم بالمهاجرين فان الناس يَكْثرُون ويَقِلُّون وأوصيكم بالانصار فانهم شِعب الايمان الذي لجأ اليه ، وأوصيكم بالأعراب فانهم أصلكم ومادّتكم * وفي رواية فانهم اخوانكم وعدوّ عدوّكم ، واوصيكم بأهل الذمة فانهم ذِمَّة نبيكم ورزق عيالكم . قوموا عني . أخرجه البخاري مختصراً ومسلم بطوله * وفي رواية : انه لما طُعن عمر رضي الله عنه قيل له : لو استخْلَفت فقال : أتحمَّل أمرَكم حيًا وميتًا ؟ إن أستخلف فقد استخلَف من هو خير مني ، أبو بكر . وان أترُكْ فقد ترَكَ من هو خيرٌ مني ، رسول الله ﷺ ووَدِدتُ أن حظّي منها الكفَاف لا لي ولا عليَّ . قال عبد الله رضي الله عنه : فعلمت أنه غير مُستخلف . فقالوا جزاك الله خيراً فعلت وفعلت فقال : راغِب وراهِب (١) أخرجه الشيخان وهذا لفظهما وأبو داود والترمذي مختصراً

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : دخلتُ على حفصة ونَوْساتُها تَنْطُف فقالت علمت أن أباك غير مُستخلف . قلت : ما كان ليفعلَ . قالت : انه فاعل . قال : فحلفْت أن أُكلّمه في ذلك ، فسكتُّ حتى غَدَوْتُ ولم أكلّمه فكنتُ كأنما أحمل بيميني جبَلا حتى رجعتُ فدخلتُ عليه فسألني عن حال الناس وأنا أخبره . ثم قلت له : اني سمعت الناس يقولون مقالة فآليتُ أن أقولها لك . زعموا أنك غير مستخلفٍ وانه لو كان لك راعي ابل أو راعي غنم ثم جاءك وتركها لرأيت أن قد ضيَّعها ، فرعاية الناس أشد . قال فوافقه قولي .

(١) قال في النهاية : يعني ان قولكم لي هذا اما قول راغب فيما عندي أو راهب مني وقيل راغب فيما عند الله وراهب من عذابه فلا تعويل عندي على ما قلتم من الوصف والاطراء

فوضع رأسه ساعة ثم رفعه اليَّ فقال: ان الله تعالى يحفظ دينه وإني ان لا أستخلف فان رسول الله ﷺ لم يستخلف وان أستخلف فان أبا بكر رضي الله عنه قد استخلف . قال : فوالله ما هو الا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر فعلمت أنه لا يَعْدِل برسول الله ﷺ أحداً ، وانه غير مستخلف . أخرجه الخمسة الا النسائي . (النَّوْسات) ذوائبُ الشعر . ومعنى (تنطف) تقطر ماء

وعن عمرو بن ميمون الأَوْدي . قال : انى لقائم ما بيني وبينه - يعني عمر - إلا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما غَداة أصيب ، وكان اذا مر بين الصفين قام بينهما فاذا رأى خللا قال استووا . حتى اذا لم ير فيهن خَلَلاً تقدم فكبر . فرُبما قرأ بسورة يوسف أو النَّحْل أو نحو ذلك في الركعة الاولى حتى يجتمع الناس . فما هو الا ان كبَّر فسمعته يقول : قتلني أو أكلني الكلبُ ، حين طعنه ، فطارَ العِلْج [١] بسكين ذاتِ طرَفين لا يمر على أحد يميناً ولا شِمالا الا طعنه حتى طعن ثلاثةَ عشرَ رجلا فمات منهم تسعة (وفي رواية سبعة) فلما رأى ذلك رجل [٢] من المسلمين طَرَح عليه بُرْنُساً . فلما ظن العِلجُ أنه مأخوذٌ نحرَ نفسَهَ . وتناولَ عمرُ رضى الله عنه عبدَ الرحمن بن عوف رضي الله عنه فقدَّمه . فأما من كان يلي عمر فقد رأى الذي رأيتُ . وأما نواحي المسجد فانهم لا يَدْرون ما الامر ، غيرَ أنهم قد فقَدوا صوتَ عمر وهو يقول : سبحان الله سبحان الله . فصلى بهم عبد الرحمن صلاةً خفيفةً فلما انصرفوا قال : يا ابن عباس انظر من قتَلني . قال فجالَ ساعة ثم جاء فقال : غُلامُ المغيرة بن شعْبة . قال : قاتله الله ، لقد كنت أمرْتُ به معروفاً . ثم قال : الحمد لله الذي لم يجعل منيّتي على يد أحدٍ من المسلمين . لقد كنتَ أنتَ وأبوك تُحبّان أن تكثر العُلوج [٣] بالمدينة . وكان العباسُ أكثرهم رقيقا . فقال ابن عباس رضي الله

(١) كنيته أبو لؤلؤة واسمه فيروز وكان مجوسياً ويظهر أنه كان مدسوسا على عمر
(٢) يقال له حطان التميمي اليربوعي
(٣) يريد سبايا الفرس وقد كان عمر يحذر اختلاطهم بالناس فيفسدوهم

عنهما ان شئت فعلتُ (أي ان شئتَ قتلناهم) . قال : لا بعد ما تكلّموا بلسانكم وصلوا الى قبلتكم وحجُّوا حَجّكم ؟ . فاحتُمل الى بيته رضي الله عنه . فانطلقنا معه ، قال : فكأن الناسَ لم تُصبْهم مصيبة قبلَ يومئذ ، فقائل يقول أخافُ عليه ، وقائل يقول لا بأس به . فأُتي بنَبيذ فشرِبه فخرج من جَوْفه . ثم أُتي بلبن فشربه فخرج من جوفه . فعرَفوا أنه ميّت . وجاء الناسُ يُثْنون عليه . وجاء شابٌّ فقال : أبشر يا أمير المؤمنين ببُشْرى الله عز وجل ، قد كان لكَ من صُحْبة رسول الله ﷺ وقَدَم[1] في الاسلام ما قد علمت . ثم وَلِيت فعدَلْت . ثم شهادة . فقال : ودِدتُ ان ذلك كان كَفافا لا عليَّ ولا لي . فلما أدْبَر الرجل اذا إزاره يَمَسُّ الأرضَ . فقال : ردوا عليَّ الغُلام . فقال : يا ابن اخي ارفَع ثوبَك فانه أنقى لثوبِك وأتقى لربك . ثم قال : ياعبد الله انظُر ما عليَّ من الدَّين . فحسَبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفاً أو نحوَه . فقال إن وَفى به مالُ آل عمر فأدِّه من أموالهم والا فسلْ في بني عَدِيّ بن كَعْب فان لم تفِ أموالهم فسَلْ في قُريش ولا تَعْدُهم الى غيرهم وأدِّ عني هذا المال . انطلقْ الى أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقل : يَقْرَأ عليك عمر السلام ، ولا تقل أمير المؤمنين فاني لست اليوم بأمير المؤمنين ، وقل يستأذن عمرُ بن الخطاب أن يُدفن مع صاحبيه . قال : فاستأذنَ وسلَّم ثم دخل عليها وهي تبكي . فقال : يقرأ عليك عمر السلام ويستأذن أن يُدفن مع صاحبيه . فقالت كنت أُريده لنفسي ولأُوثِرَنَّه اليوم على نفسي . فلما أقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء . فقال : ارفعوني فأسْنَدَه رجل اليه . فقال : مالديك ؟ قال : الذي تحب يا أمير المؤمنين ، أذِنتْ . فقال : الحمد لله ، ما كان شيء أهمَّ اليَّ من ذلك . فاذا أنا قُبِضتُ فاحملوني ثم سَلِّم وقُلْ : يستأذنُ عمر ، فان أذِنت لي فأدخِلوني وان رَدَّتني فرُدُّوني الى مقابر المسلمين . فجاءت أم المؤمنين حَفْصة[2] رضي الله عنها والنساء يَسْتُرْنها .

---

(١) بفتح القاف وكسرها فالاول بمعنى الفضل والثاني بمعنى السبق (٢) بنت عمر

فلما رأيناها قمنا فوَلَجَتْ[1] عليه فبكَت عنده ساعة . واستأذن الرجال . فوَلَجَتْ داخلا لهم[2] فسمعنا بكاءها من داخل . فقالوا : أوْص ياأمير المؤمنين ، استَخْلِفْ . فقال : ما أرى أحداً أحق بهذا الامر من هؤلاء النَّفَر الستة الذين تُوُفِّي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ ، فسمَّي عليا وعثمان والزُّبير وطَلْحة وعبد الرحمن بن عَوْف وسعداً رضي الله عنهم ، وقال : يَشْهَدكم عبد الله بن عمر وليس له من هذا الأمر شيء ، كهيئة التَّعْزِية له . فان أصابت الامارةُ سعداً فذاك . والا فليَستَعِن به أيُّكم ما أُمِّرَ فاني لم أعزِله من عَجْز ولا خِيانة . وقال أُوصي الخليفةَ من بعدي بالأنصار والمهاجرين والاعراب وبأهل الأمصار. فلما قُبِض خرجنا به . فانطلقنا نمشي فسلَّم عبدُ الله وقال : يستأذن عمر . فقالت : أدخلوه فادخل ، فوُضع هنالك مع صاحبيه . فلما فُرِغ من دَفْنه اجتمع هؤلاء الرَّهْطُ . فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه : اجعلوا أمرَكم الى ثلاثةٍ منكم . فقال الزبير : قد جعلت أمري الى عليّ . وقال طلحة : قد جعلت أمْري الى عثمان . وقال سعد : قد جعلت أمري الى عبد الرحمن بن عوف . فقال عبد الرحمن أيُّكما تبَرَّأ من هذا الأمر فنجعله اليه واللهُ عليه والاسلام[3] لينظُرَنَّ أفضلَهم في نفسه . فأُسْكِت الشيخان . فقال عبد الرحمن أفَتجعلونه اليَّ واللهُ عليّ أن لا آلُو عن أفضلكم ؟ قالا : نعم. فأخذ بيد أحدهما فقال : لك من قرابة رسول الله ﷺ والقَدَم في الاسلام ما قد علمت ، فاللهُ عليك لئن أمَّرْتك لتَعْدِلَنَّ ولئن أمَّرت عثمانَ لتَسْمَعَنَّ ولتُطيعَنَّ ؟ ثم خَلَا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال : ارفع يدَك ياعثمان فبايعه وبايع له عليٌّ رضي الله عنه ووَلَج أهل الدار فبايعوه . أخرجه البخاري

وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه . قال : لما حُوصِر عثمان رضي الله

---

(١) أي دخلت على أبيها عمر (٢) أي مدخلا كان في الدار

(٣) بالرفع فيهما والخبر محذوف أي رقيب

عنه ولَّى أبا هريرة على الصلاة . وكان ابن عباس يصلي أحيانًا ثم بَعَث عثمان اليهم . فقال ما تريدون مني ؟ قالوا نريد أن تخلع اليهم أمرهم . ثم قال لا أخلع سِرْبالا سَرْبَلنيه الله عز وجل . فقالوا : فهُم قاتِلوك . قال لئن قَتَلْتموني لا تتحابّون بعدي أبداً، ولا تقاتلون بعدي عدُواً جميعاً، ولتَخْتلِفُنَّ على بصيرة . يا قوم لا يجْرِ منَّكم شِقاقي أن يُصيبكم مثلُ ما أصابَ من قبلكم . فلما اشتد عليه الامر أصبح صائماً يوم الجمعة . فلما كان في بعضِ النهارِ نام فقال : رأيت الآن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي انك تُفْطر عندنا الليلةَ . فَقُتِل من يومه . ثم قام عليّ رضى الله عنه خطيباً فحمد الله وأثنى عليه وقال : أيهـا الناس ! أقبلوا عليّ باسماعكم وأبصاركم ، اني أخافُ أن أكون أنا وأنتم قد أصبحنا في فِتْنة وما علينا فيها الا الاجتهاد . وإن الله تعالى أدَّب هـذه الامة بأدبين : الكتاب والسنة ، لا هَوادة عند السلطان فيهما . فاتقوا الله وأصلحوا ذاتَ بينكم . ثم نزل وعمدَ الى ما بقي من بيت المال فقسمه على المسلمين . أخرجه رزين . (لا يجرمنكم) أي لا يحملنَّكم . (والشِّقاق) النزاع والخلاف . (والهَوادة) السكون والموادعة والرضا بالحالة التي ترجى معها سلامة

وعن الحسن البصري . قال : استقبل والله الحسنُ بن عليٍّ معاوية بكتائب أمثالِ الجبال . فقال عمرو بن العاص لمعاوية : إني والله لأرى كتائب لا تولّي حتى تَقتُل أقرانَها . فقال له معاوية ، وكان والله خيرَ الرجلين : أي عمرو أرأيت ان قتَل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بامور المسلمين ؟ من لى بنسائهم ؟ من لى بضيعتهم ؟ فبعث اليه رجلين من قريش من بني عبد شمس : عبد الرحمن بن سَمُرة وعبد الله بن عامر ، فقـال : اذهبا الى هذا الرجل واعرِضا عليه ، وقولا له واطلبا اليه . فأتياه فدخلا عليه فتكلَّما وقالا له وطلبا اليه . فقال لهم الحسنُ رضى الله عنه إنَّا بني عبد المطلب قد أصَبْنا من هذا المال ، وان هذه الامةَ قد عاثَت في دمائها . قالا : فانه يَعرِض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسألك

قال فمن لي بهذا ؟ قالا نحن لك به . فما سألهما شيئاً الا قالا نحن لك به . فصالحه. قال الحسن البصري : سمعت أبا بكْرة رضي الله عنه قال رأيت رسول الله ﷺ على المنبر والحسنُ بن علي الى جانبه وهو يُقْبِل على النـاس مرة وعليه أخرى ويقول : ان ابني هذا سيّد ولعلّ الله تعالى أن يصلح به بين فِئَتين عظيمتين من المسلمين . اخرجه البخارى . (الـكتائب) جمـع كتيبة وهي قطعة من الجيش مُجتمعة . وقوله (عاثت) أي أفسدت (والعيث) الفساد

كتاب الخلع

عن ثوبان رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أيُّمـا امرأةٍ اختَلَعت من زوجها من غير ما بأسٍ لم ترُحْ رائحةَ الجنـة [(١)] . أخرجه الترمذي * وفي أخرى لأبي داود : أيما امرأة سألت من زوجها طلاقها ، وذكر نحوه . وفي اخرى للنسائي . عن أبي هريرة رضي الله عنه : ان المختَلِعات هُنَّ المنافقات

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة ثابتْ بن قَيْس بن شَمَّاس [(٢)] أتت رسول الله ﷺ فقالت له : ما أعتِب على ثابتٍ في خُلُق ولا دِين . ولـكنّي أكره الكفر في الاسلام ، تعنى تبغضه . فقال ﷺ : أترُدّين عليه حديقته ؟ قالت نعم . فقال ﷺ : اقبل الحديقة وطلِّقها تطليقة . أخرجه البخاري والنسائي . (الحديقة) البستان من النخل اذا كان عليه حائط

وعن نافع عن مولاةٍ لصفية [(٣)] رضى الله عنها . انها اختَلَعت من زوجها بكل شيء لها فلم يُنكر ذلك ابن عمر رضى الله عنهما . أخرجه مالك



(١) أي لم تشم ريحها (٢) اسمها حبيبة بنت سهل الانصارية كما في الموطأ
(٣) هى بنت أبي عبيد

حرف الدال ، وفيه ثلاثة كتب

﴿ الدعاء ـ الديات ـ الدين ﴾

كتاب الدعاء وفيه ثلاثة أبواب

﴿ الباب الأول في آدابه : وفيه أربعة فصول ﴾

﴿ الفصل الاول فى فضله ووقته ﴾

عن النعمان بن بَشير رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الدعاء هو العِبادة . ثم قرأ « وقال ربكم ادعوني أستجب لكم » الآية . أخرجه أبوداود والترمذي وهذا لفظه وصححه

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من فُتح له بابُ الدعاء فُتحت له أبواب الرَّحمة . وما سُئِل الله تعالى شيئا أحبَّ اليه من أن يُسألَ العافية . وان الدعاء ينفعُ مما نزل ومما لم يَنْزل ، ولا يَرُدُّ القضاءَ الا الدعاء . فعليكم بالدعاء . أخرجه الترمذي(١)

وعن عُبادة بن الصامت رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما على الأرض مُسلم يدعو الله تعالى بدَعوة الا آتاه الله إياها أوصَرَف عنه من السوء مثلَها ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم . أخرجه الترمذي

وعن أبي الدَّرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أُخْبركم بخير أعمالِكم وأرفعِها في دَرَجاتكم وأزْكاها عند مَليكِكم وخيرٌ لكم من إعطاء الوَرِق(٢) والذَّهب وخيرٌ لكم من أن تَلْقوا عدوَّكم فتضْربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ؟ قالوا بلى يارسول الله . قال : ذكر الله . أخرجه مالك موقوفاً والترمذي مرفوعاً

(١) وقال هذا حديث حسن غريب (٢) الورق : الفضة

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل : أخرجوا من النار من ذكرني يوما أو خافني في مقام . أخرجه الترمذي

وعن معاذ رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما من مسلم يبيت على طُهْر ذاكراً لله تعالى فيتعارّ من الليل فيسأل الله تعالى خيراً من الدنيا والآخرة الا أعطاهُ إياه . أخرجه أبو داود . قوله (فيتعارّ) أي ينتْبه

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا دخل الرجل بيته أو آوى الى فراشه ابتدره ملَك وشيطان . يقول الملك : افْتَح بخير . ويقول الشيطان : افتح بشَر . فان ذكر الله تعالى طَرد الملكُ الشيطانَ وظَلَّ يَكْلَؤه (١) واذا انتبه من منامه قالا ذلك . فان هو قال : الحمد لله الذي رَدَّ نفسي اليّ بعد موتها ولم يُمتها في منامها ، الحمد لله الذي يُمْسِك السمواتِ السبعَ أن تقعَ على الأرض إلا باذنه . فان خرّ (٢) من فراشه فمات كان شهيداً وان قام وصلى صلى في فضائل . أخرجه رزين

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لأن أقعُد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاةِ الغداةِ حتى تطلُع الشمس أحبُّ اليَّ من أن أُعْتق أربعةً من وَلَد اسماعيل ، ولأن أقعدَ مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة العصرِ حتى تغرُب الشمسُ أُحب إليَّ من أن أُعتق أربعةً . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ينزِل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثُلث الليل الآخِر . فيقول : من يدعوني فاستجيبَ له من يسألني فأعطيَه . من يستغفرني فاغفرَ له . أخرجه الستة الا النسائي * وفي أخرى لمسلم : ان الله تعالى يمهل حتى اذا ذهب ثلث الليل الأول نزل الى سماء الدنيا فيقول : أنا الملك ، أنا الملك . من ذا الذي يدعوني ـ الحديث ، والمراد

(١) يحفظه ويرعاه (٢) أي سقط

نزول الرحمة والألطاف الالهية (١)

وعن أبي امامة رضي الله عنه قال : قيل يا رسول الله أي الدعاء أسمعُ ؟ قال : جوف الليل الآخر ودُبُر الصلوات المكتوبات . أخرجه الترمذي (جوف الليل) المراد به الاوقات التي يخلو الانسان فيها بربه في أثناء الليل . (ودبر كل شيء) وراؤه وعقبه . والمراد بعد الفراغ من الصلوات

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يُردُّ الدعاء بين الأذان والاقامة . قيل ماذا نقول يارسول الله ؟ قال : سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة . أخرجه أبو داود والترمذي ، وهذا لفظه

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ثنتان لا تُردان الدعاء عند النداء وعند البأس حين يُلحِمُ بعضهم بعضاً(٢) . أخرجه مالك وأبو داود . وزادفي رواية : وتحتَ المطر * وفي الموطأ : ساعتان تُفتح فيهما أبواب السماء وقلّ داع تُردُّ عليه دعوته ، حضرة النداء للصلاة والصفّ في سبيل الله . (النداء) الأذان

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أقربُ ما يكون العبدُ من ربه وهو ساجدٌ ، فأكثروا الدعاء . اخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثُ دعواتٍ مُستجابات لا شك في اجابتهن : دعوةُ المظلوم ودعوةُ المسافر ودعوة الوالد على ولده

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : ما من دَعْوَةٍ أسرعُ اجابةً من دعوة غائب لغائبٍ . أخرجهما أبو داود والترمذي

﴿ الفصل الثاني في هيئة الداعي ﴾

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لا تَستُروا

(١) هذا تأويل والحق الايمان بما ورد من غير تشبيه

(٢) أي يشتبك الحرب بينهم ويلزم بعضهم بعضا

الجُدُر[1] ومن نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فانما ينظرُ في النار ، سلوا الله تعالى ببطون أكفِّكم ولا تسألوه بظهورها ، فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم. أخرجه أبو داود[2]

وعن أنس رضي الله عنه قال : رفع رسول الله ﷺ يديه في الدُّعاء حتى رأيت بياضَ إبطيه . أخرجه البخاري

وعن عمر رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا رفع يديه فى الدعاء لم يرُدَّهما حتى يَمْسَح بهما وجهه . أخرجه الترمذى

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ان رجلا كان يدعو بأصْبعيه . فقال له رسول الله ﷺ : أحِّدْ أحِدْ. أخرجه الترمذي والنسائى . وقال الترمذي : معنى هذا الحديث اذا أشار الرجل بأصبعه في الدعاء عند الشهادة فلا يشير إلا بأصبع واحدة

وعن سَهْل بن سعد رضي الله عنه قال : ما رأيتُ رسول الله ﷺ شاهِراً يديه قَطُّ يدعو على مِنْبره ولا على غيره ، ولكن رأيته يقول هكذا : وأشار بالسَّبابة وعقد بالابهام والوُسطى . أخرجه أبو داود

وعن سلمان رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إن ربَّكم حَيٌّ كريم يستحي من عبده اذا رفع يديه اليه أن يردّهما صِفْراً[3]. أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ادعوا الله وأنتم موقنون بالإِجابة ، واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب دعاءً من قلبٍ غافِلٍ لاهٍ . أخرجه الترمذي

---

(١) جمع جدار أي لا تستروها بثياب ولا غيرها
(٢) قال أبو داود كل طرقه واهية (٣) أي خالية

﴿ الفصل الثالث في كيفية الدعاء ﴾

عن فُضالة بن عبيد رضي الله عنه قال : سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته ولم يُصَلِّ على النبي ﷺ فقال عَجِلَ هذا . ثم دعاه فقال : اذا صلى أحدُكم فليبدأ بتحميد الله تعالى والثناء عليه ثم ليُصَلِّ على النبي ﷺ ثم ليدعُ بعد بما شاء . أخرجه أصحاب السنن

وعن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الدعاء موقوفٌ بين السماء والارض لا يصعَدُ حتى يُصلى عليَّ ، فلا تجعلوني كغُمْرِ الراكبِ . صلوا عليَّ أوَّلَ الدعاء وأوسَطه وآخره . أخرجه الترمذي موقوفاً على عمر ، ورفعه رزين (الغمر) القَدَح الصغير كالقَعْب . والمعنى أن الراكب يحمل رَحْله وازواده ويترك قَعْبه الى آخر ترْحاله ثم يُعلّقه على آخرةِ الرحل أو نحوها كالعلاوة فليس عنده بمهم ، فنهاهم ﷺ أن يجعلوا الصلاة عليه تبعاً غيرَ مُهمة

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كنت أصلي والنبيُّ ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما معه : فلما جلست بدأت بالثناء على الله ثم بالصلاة على النبي ﷺ ثم دعوتُ لنفسي . فقال النبي ﷺ : سَلْ تُعطه ، سَل تعطه

وعن أُبيّ بن كَعْب رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ اذا دعا لاحدٍ بدأ بنفسه . أخرجهما الترمذي وصححهما

وعن أبي مُصْبِح المِقْرائي عن أبي زُهير النُّميري رضي الله عنه قال : خرجنا مع النبي ﷺ ذاتَ ليلة فأتينا على رجل قد أَلَحَّ في المسئلة . فوقَفَ رسول الله ﷺ يسمعُ منه . فقال : أَوْجَبَ ان خَتَم . فقيل بأي شيء يختِم (1) يارسول الله ؟ قال : بآمين وانْصرف . فقيل للرجل : يافلان اختم بآمين وأَبْشِر . أخرجه أبو داود . (أوجب) اذا فعل شيئاً يوجب له الجنةَ أو النارَ

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا دعا أحدكم فلا

(1) في بعض النسخ نختم

يقل اللهم اغفر لي ان شئتَ اللهم ارحمني ان شئت . ولـكن لِيَعْزِم المسئلة فان الله تعالى لا مُستـكرِه له . أخرجه الشيخان * وللستة الا النسائي عن أبي هريرة بنحوه . (العَزْم) الجد ونفي التَّردد

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال كنا في سفَر فجعل الناس يجْهَرون بالتكبير . فقال النبي ﷺ : ارْبَعُوا على أنفسكم (١) فانكم لاتدعون أصَمَّ ولاغائبا انكم تدعون سميعاً بصيراً وهو معـكم . والذي تدعونه أقربُ الى أحدِكم من عنُق راحلته . أخرجه الخمسة الا النسائي . (اربعوا) أي ارفقوا

وعن معاذ رضي الله عنه قال سمع رسول الله ﷺ رجلا يقول : اللهم اني أسألك تمامَ النِّعمة . فقال : أيُّ شيء تمام النعْمة ؟ فقال دعوة دعوت بها أرجو بها الخَيْر . قال : فان تمـامَ النعمة دخولُ الجنة والفَوزُ من النارِ . وسمع رجلا يقول : ياذا الجلال والاكرام . فقال : قد استُجيب لك فسَلْ . وسمع آخر يقول اللهم اني أسألُك الصَّبْر . فقال سألتَ الله تعالى البلاءَ فسَلْه العافية . أخرجه الترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يَستحِبُّ الجوامع من الدعاء ويَدَعُ ماسوى ذلك

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يُعجبه أن يدعو ثلاثا ويستغْفِر ثلاثاً . أخرجهما أبو داود

﴿ الفصل الرابع في أحاديث متفرقة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يُستجابُ لاحدكم مالم يَعْجَل ، يقول قد دعوتُ ربِّي فلم يستجبْ لي . أخرجه الستة الا النسائي * وفي أخرى لمسلم قال : لايزال يستجابُ للعبد مالم يدْعُ بإثم أو قطيعة رحم * وفي أخرى للترمذي : ما من رجل يدعو الله تعالى الا استجاب له ، فاما ان يُعَجِّل

(١) في بعض النسخ (أيها الناس اربعوا على أنفسكم انكم لاتدعون) الى آخر الحديث

له في الدنيا واما ان يدّخر له في الآخرة واما ان يُكفّر عنه من ذنوبه بقدْر ما دعا ، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم أو يستعجل

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على خدمكم ولا تدعوا على أموالكم لا تُوافقَ (١) من الله ساعة نَيْلٍ فيها عطاء فيستجيب لكم . اخرجه أبو داود(٢) (النيل) النوال والعطاء

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ليسألْ أحدُكم ربَّهُ حاجتَه كلَّها حتى يسأل شِسْعَ نعله اذا انقطع . أخرجه الترمذي * وزاد في رواية عن ثابت البُنَاني رحمه الله مُرسَلا : حتى يسأله المِلْح وحتى يسأله شسعه اذا انقطع . (الشسع) سَيْر النعل الذي يدخلُ بين الاصابع

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : من لم يَسْألِ الله يَغضبْ عليه

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : سَلوا الله تعالى من فضْلِه فان الله يُحب أن يُسألَ . وأفضلُ العبادة انتظارُ الفَرَج . أخرجهما الترمذي

وعن جابر رضي الله عنه قال : قالت امرأة يارسول الله صلّ عليّ وعلى زوجي . فقال ﷺ : صلى الله عليك وعلى زوجك . أخرجه أبو داود (٣)

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مامن عبد مسلم يدعو لاخيه بظَهْر الغيبِ (٤) الا قال الملَك ولكَ بمثلٍ . أخرجه مسلم وأبو داود ، وزاد : الا قالت الملائكة آمين (٥) ولك بِمثْل (٦)

(١) اي لئلا توافق (٢) قال المنذري وأخرجه مسلم أثناء حديث طويل
(٣) قال المنذري وأخرجه الترمذي مختصرا والنسائي (٤) أي في غيبة المدعو له
(٥) أي استجب (٦) أي بمثل ماسألت لاخيك

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ من دعا على من ظلمه فقد انتصر [1] . أخرجه الترمذي

﴿ الباب الثاني في أقسام الدعاء ، وفيه قسمان ﴾

﴿ القسم الأول في الأدعية المؤقتة المضافة الى أسبابها : وفيه عشرون فصلا ﴾

﴿ الفصل الاول في ذكر اسم الله الأعظم وأسمائه الحسنى ﴾

عن بُريدة رضي الله عنه قال : سمع النبي ﷺ رجلا يقول : اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله الا أنت الأحدُ الصَّمَد الذي لم يلِد ولم يولَد ولم يكُن له كُفُواً أحد . فقال : والذي نفسي بيده لقد سأل الله باسمه الاعظم الذي اذا دُعي به أجاب واذا سُئِل به أُعطى . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن مِحْجَن بن الأدْرَع رضي الله عنه قال : سمع النبي ﷺ رجلا يقول : اللهم اني أسألك بالله الأحدِ الصَّمدِ الذي لم يلِدْ ولم يولد ولم يكن له كُفُواً أحَدٌ أن تغفر لي ذنوبي انك أنت الغفور الرحيم . فقال : قد غُفِر له ، قد غُفِر له ، قد غفر له . أخرجه ابو داود والنسائي

وعن أنس رضي الله عنه قال : دعا رجل فقال اللهم اني أسألك بأن لك الحمد لا إله الا أنت المنَّان بَديع السمٰوات والأرض ذو الجلال والاكرام ياحيَّ ياقَيُّوم . فقال النبي ﷺ : أتدرون بم دعا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : والذي نفسي بيده لقد دعا الله باسمهِ الأعظم الذي اذا دُعي به أجاب واذا سُئل به أعطى . أخرجه أصحاب السنن

وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين «وإلٰهُكُم إلٰهٌ واحدٌ لا اله إلا هو الرَّحمٰنُ الرَّحيم» وفاتحةُ سورة آل عِمْران « الٓمٓ اللهُ لا إله الا هو الحيُّ القيُّوم» . أخرجه أبو

(١) اي انتقم لنفسه

داود والترمذي وصححه

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ إن لله تسعةً وتسعين اسما من حفظها دخل الجنة، ان الله وِتْر يُحب الوِتر . وفي رواية من أحصاها [١] . أخرجه البخاري بهذا اللفظ ، ومسلم بدون ذكر الوِتْر . والترمذي وزاد فعدَّها : هو الله الذي لا إله الا هو الرحمنُ الرحيم . الملكُ . القُدُّوس . السَّلام . المؤمن . المُهَيمِن . العزيز . الجبَّار . المتكَبِّر . الخالق . البارىء المصوِّر . الغفَّار . القهَّار . الوهَّاب . الرزَّاق . الفتَّاح . العليم . القابض . الباسِط . الخافِض . الرافِع . المُعِزُّ . المذِلّ . السميع . البصير . الحَكَم . العدْل . اللطيف . الخبير . الحليم . العظيم . الغَفُور . الشَّكور . العليّ . الكبير الحفيظ . المُقيت . الحسيب . الجليل . الكريم . الرَّقيب . المجيب . الواسع . الحكيم . الوَدود . المَجيد . الباعث . الشهيد . الحقُّ . الوكيل . القويّ . المتين الوليّ . الحميد . المُحصي . المبْدىء . المُعيد . المحيي . المميت . الحيّ . القيُّوم . الواجد . الماجد . الواحد . الأحد . الصَّمد . القادر . المقتدر . المقدِّم . المؤخر الأوَّل . الآخر . الظاهر . الباطن . الوالي . المتعالي . البَرُّ . التوَّاب . المنْتقِم . العفوُّ . الرؤف . مالك الملك . ذو الجلال والاكرام . المُقسِط . الجامع . الغني . المغني . المانِع . الضارُّ . النافع . النور . الهادي . البديع . الباقي . الوارث . الرشيد . الصبور . ولم يفصل الاسماء غير الترمذي [٢]

﴿ شرح اسماء الله الحسنى ﴾

(القدوس) الطاهِر من العيوب . (السلام) ذو السلام أى الذى سلِم

(١) المعنى ان هذه التسعة والتسعين من اسماء الله من أحصاها دخل الجنة لا أن اسماء الله تعالى هى ذلك العدد فقط . ومعنى الاحصاء أن لا يقتصر فى الثناء على الله ودعائه على بعضها ، والاستقامة والعمل بمقتضاها ومعرفة معانيها

(٢) ولم يعد « الاحد » في أكثر النسخ الصحيحة وقد عده النووي في الاذكار . وقد روى الحديث ابن ماجه وفصل الاسماء وزاد عليها ورواه أيضا النسائي

من كل عيب وبرىء من كل آفة . (المؤمن) الذى يصدُق عبادَه وعدَه فهو من الايمان بمعنى التصديق ، أو يؤمنهم يوم القيامة من عذابه ، فهو من الأمان . (المهيمن) الشهيد ، وقيل الأمين . وأصله مُؤيمن فقلبت الهمزة هاء . وقيل الرقيب والحافظ . (العزيز) القاهر الغالب ، والعزَّة الغلبة . (الجبار) هو الذى أجبر الخلق . وقهرهم على ما أراد من أمر ونهي ، وقيل هو العالي فوق خلقه ، (المتكبر) المتعالي عن صفات الخلق ، وقيل الذى يتكبَّر على عُتاة خلقه اذا نازعوه العظَمة فيقصمهم ، والتاء في المتكبر تاء المنفرد والمتخصّص لا تاء المتعاطي المتكلِّف . وقيل ان المتكبر من الكبرياء الذى هو عظمة الله تعالى لا من الكِبْر الذى هو مذموم . (البارىء) هو الذى خلق الخلق لا عن مثال ، الا أن لهذه اللفظة من الاختصاص بالحيوان ما ليس لغيره من المخلوقات ، وقلَّما تستعمل في غير الحيوان ، فيقال بَرأ الله تعالى النَّسَمَة وخلق السموات والأرض (المصوّر) هو الذى أنشأ خلقه على صُوَرٍ مختلفة . ومعنى التصوير التَّخْطيط والتشكيل . (الغفَّار) هو الذى يغفر ذنوب عباده مرة بعد مرة . وأصل الغَفْر السَّتْر والتغْطية ، والله تعالى غافرٌ لذنوب عباده ساترٌ لها بترك العقوبة عليها . (الفتَّاح) هو الحاكم بين عباده ، يقال فَتَح الحاكم بين الخصمين اذا فصل بينهما ويقال للحاكم : الفاتح . وقيل هو الذي يَفتحُ أبوابَ الرزق والرحمة لعباده والمنْغَلِق عليهم من أرزاقهم . (القابض) الذى يُمسك الرزق عن عباده بلطفه وحكمته . (الباسط) الذى يبسُط الرزق لعباده ويُوسّعه عليهم بجُوده ورحمته فهو الجامع بين العطاء والمنع . (الخافض) الذى يخفض الجبارين والفراعنة أي يضَعُهم ويُهينهم . (الرافع) الذي يرفع أولياءه ويُعزُّهم ، فهو الجامع بين الإعزاز والاذلال . (الحكم) الحاكم ، وحقيقته الذي سُلِّم له الحكم ورُدَّ اليه . (العدل) هو الذي لا تميل به الاهواء فيجور في الحكم . وهو من المصادر التى يسمى بها كرجل ضَيفٌ وزَوْرٌ . (اللطيف) الذى يُوصِل اليك أربك في رِفق . وقيل

هو الذي لطف عن ان يُدرك بالكيفية . (الخبير) العالم العارف بما كان وما يكون . (الغفور) من أبنية المبالغة في الغفران . (الشكور) الذي يجازي عباده ويُثيبهم على أفعالهم الصالحة ، فشكر الله تعالى لعباده انما هو مغفرته لهم وقبوله لعباداتهم (الكبير) هو الموصوف بالجلال وكبر الشان . (المقيت) هو المقتدر . وقيل هو الذي يعطي أقوات الخلائق . (الحسيب) هو الكافي وهو فعيل بمعنى مُفعِل كأليم بمعنى مُؤلِم وقيل هو المحاسب . (الرقيب) هو الحافظ الذي لايغيب عنه شيء (المجيب) هو الذي يقبل دعاء عباده ويستجيب لهم (الواسع) الذي وسع غناه كل فقير ورحمته كل شيء . (الودود) فعول بمعنى مفعول من الوُدّ فالله تعالى هو مودود أي محبوب في قلوب أوليائه ، أو هو بمعنى فاعل أي ان الله يَوَدُّ عباده الصالحين بمعنى يرضى عنهم . (المجيد) هو الواسع الكريم . وقيل هو الشريف . (الباعث) هو الذي يبعث الخلق بعد الموت يوم القيامة . (الشهيد) هو الذي لايغيب عنه شيء . يقال شاهد وشهيد كعالم وعليم . أي انه حاضر يشاهد الاشياء ويراها . (الحق) هو المتحقق كونُه ووجوده . (الوكيل) هو الكفيل بأرزاق عباده ، وحقيقته انه الذي يستقِل بأمر الموكول اليه . ومنه قوله تعالى « حسبُنا اللهُ ونِعْمَ الوكيل » . (القويّ) القادر . وقيل هو التام القدرة والقوة الذي لا يُعجزه شيء . (المتين) هو الشديد القوى الذي لاتلْحقه في أفعاله مشقّة . (الوليّ) الناصر . وقيل المتولي للامور القائم بها كولي اليتيم . (الحميد) المحمود الذي استحق الحمد بفعله وهو فعيل بمعنى مفعول . (المحصي) هو الذي أحصى كل شيء بعلمه فلا يفوته شيء من الاشياء دَقّ أو جلّ . (المبدىء) الذي أنشأ الاشياء واخترعها ابتداء . (المعيد) هو الذي يعيد الخلق بعد الحياة الى المات وبعد المات الى الحياة . (الواجد) هو الغني الذي لا يفتقر . وهو من الجدة والغنى . (الواحد) هو الفرد الذي لم يزل وحده ولم يكن معه آخر .

وقيل هو المنقطع القرين والشريك . (الاحد) الفرد ، والفرق بين الواحد والأحد أن أحداً بني لنفي مايذكر معه من العدد فهو يقع على المذكر والمؤنث، يقال ماجاءني أحدٌ أي لاذكر ولا أنثى . وأما الواحد فانه وُضع لمفتتح العدد، تقول جاءني واحد من الناس ولا تقول فيه جاءني أحد من الناس . فالواحد بُني على انقطاع النظير والمثل ، والاحد بني على الانفراد والوَحْدة عن الاصحاب . فالواحد مُنفرد بالذات ، والاحد منفرد بالمعنى . (الصَّمَد) هو السيد الذي يَصمُد اليه الخلق في حوائجهم أي يقصدونه . (المقتدر) مفتعل من القدرة وهو أبلغ من قادر . (المقدّم) الذي يقدم الأشياء فيضعها في مواضعها . (المؤخِّر) الذي يؤخرها الى أماكنها فما استحق التقديم قدمه ومن استحق التأخير أخره . (الأول) هو السابق للاشياء كلها . (الآخر) الباقي بعد الاشياء كلها. (الظاهر) هو الذي ظهر فوق كل شيء وعلاه . (الباطن) هو المحتجب عن أبصار الخلائق . (الوالي) مالك الاشياء المتصرف فيها . (المتعالي) هو المنزَّه عن صفات المخلوقين ، تعالى أن يوصف بها وجل . (البَرُّ) هو العَطُوف على عباده ببِرّه ولُطفه . (المنتقم) هو المبالغ في العقوبة لمن يشاء ، وهو مفتعل من نَقَم ينقِم اذا بلغت به الكراهية حدَّ السخَط . (العفو) فعول من العَفْو بناء مبالغة وهو الصفُوح عن الذنوب . (الرؤف) هو الرحيم العاطف برأفته على عباده . والفرق بين الرأفة والرحمة أن الرحمة قد تقع في الكراهية للمصلحة والرأفة لاتكاد تقع في الكراهية(ذو الجلال والاكرام) مصدر جليل ، يقال جَليل بيّن الجلالة والجلال . (المقْسط) العادل في حُكمه ، أقْسَط الرجل اذا عدل فهو مُقسط ، وقَسَط اذا جار فهو قاسط . (الجامع) الذي يجمع الخلائق ليوم الحساب . (المانع) هو الناصر الذي يمنع أولياءه أن يؤذيهم أحد . (النور) هو الذي يُبصِر بنوره ذوو العَماية ويَرشد بهداه دوو الغِواية . (الوارث) هو الباقي بعد فناء الخلائق . (الرشيد) هو الذي يُرشِد الخلق الى مصالحهم ، فعيل بمعنى مُفعِل (الصَّبور) .

هو الذي لا يعاجل العُصاة بالانتقام منهم بل يؤخر ذلك الى أجل مسمى ، فمعنى الصبور في صفة الله تعالى قريب من معنى الحليم الاأن الفرق بين الأمرين انهم لا يأمنون العقوبة في صفة الصبور كما يأمنون منها في صفة الحليم . سبحانه وتعالى عما يقول الجاحدون علوًّا كبيرا

﴿ الفصل الثاني في أدعية الصلاة مفصلا ـ الاستفتاح ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا كبَّر للصلاة سكت هُنَيْهَةً [١] قبل أن يقرأ . فقلت : يارسول الله بأبي أنت وأمي سكوتُك بين التكبير والقراءة ما تقول ؟ قال أقول : اللهم نقِّني من خَطاياي كما ينقَّى الثوبُ الابيض من الدَّنَس . اللهم اغسِلني من خطاياي بالماء والثَّلج والبَرَد . أخرجه الخمسة الا الترمذي ، وهذا لفظ الشيخين . زاد أبو داودَ والنسائي في أوَّله : اللهم باعِد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ اذ قال رجل من القوم : الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسُبحان الله بكْرَة وأصيلا . فقال ﷺ : من القائل كلمة كذا وكذا ؟ قال الرجل : انايارسول الله فقال عَجِبْتَ لها فُتِحت لهـا أبوابُ السماء . قال ابن عمر : فما تركتُهن منذُ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك . أخرجه مسلم والترمذي والنسائي * وزاد النسائي [٢] في رواية : لقد رأيتُ ابتدرها اثنا عشر ملَـكا

وعن أنس رضي الله عنه قال : بينما رسول الله ﷺ يُصلي اذ جاءه رجل قد حَفَزه النَفَس فقال الله أكبر . الحمد لله حمداً كثيراً طيِّباً مُباركاً فيه . فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال : أيُّكم المتكلم بالـكلمات ؟ فأرَمَّ القوم . فقال : انه لم يقُل بأساً . فقال الرجل : أنا يارسول الله . فقال : لقد رأيت اثني

(١) وفي بعض النسخ الصحيحة (هنيهة) وفي بعضها (هنيئة)
(٢) الذي في النسائي هو الحديث الذي بعده

عشر ملكاً يبتدرونها [١] أيهم يرفعها . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي . (حفزه النفس) أي تتابع بشدة كأنه يحفز صاحبه أي يدفعه . (وأرم القوم) أطرقوا سكوتا [٢]

وعن جابر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا استفتح الصلاة كبر ثم قال : ان صلاتي ونسكي [٣] ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين . اللهم اهدني لأحسن الاعمال وأحسن الاخلاق لا يهدي لأحسنها الا أنت وقني سيء الاعمال وسيء الاخلاق لا يقي سيئها الا أنت . أخرجه النسائي

وعن محمد بن مسلمة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان اذا قام يصلي تطوعاً قال : الله أكبر وجهت وجهي للذي فطر [٤] السموات والأرض حنيفاً [٥] مسلما وما أنا من المشركين ، وذكر مثل حديث جابر . ثم قال: اللهم أنت الملك لا اله الا أنت ، سبحانك وبحمدك ، ثم يقرأ . أخرجه النسائي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ اذا افتتح الصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك [٦] وتعالى جدك ولا اله غيرك . أخرجه أبوداود والترمذي . والمراد (بالجد) في حق الله تعالى عظمته وجلاله أي صار جدك عاليا

﴿ الركوع والسجود ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : ألا واني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا وساجدا . فأما الركوع فعظموا فيه الرب ، وأما السجود

---

(١) أي يتسابقون اليها
(٢) أزم القوم بالزاي والميم المخففة وأرم القوم بالراء والميم المشددة بمعنى وهما روايتان
(٣) النسك العبادة (٤) الفطر الابتداء والاختراع
(٥) الحنيف المستقيم على الدين الحق (٦) أي كثرت بركة اسمك

فاجتهدوا في الدعاء فقَمِن أن يستجابَ لكم . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي
ومعنى (قمن) جدير

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول في سجوده : اللهم اغفر لي ذنبي كله دِقَّه وجِلَّه [١] أوَّلَه وآخره سِرَّه وعلانيته . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت كان رسول ﷺ يُكثِر أن يقولَ في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأوّل القرآن . أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي أخرى لمسلم وأبي داود والنسائي : كان يقول في ركوعه وسجوده سبُّوح قدُّوس [٢] رب الملائكة والرُّوح [٣] * وفي أخرى لمالك والترمذي وأبي داود : فقدته ﷺ من الفراش فالتمستُه فوقعت يدي على بطْن قدميه [٤] وهو ساجد يقول : اللهم اني أعوذ برضاك من سخَطك وأعوذ بمعافاتك من عُقوبتك وأعوذ بك منك . لا أُحْصي ثناء عليك أنت كما أثْنَيْتَ على نفسك

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا ركع أحدكم فليقُل ثلاثَ مراتٍ سبحانَ ربي العظيم ، وذلك أدناه . واذا سجَد فليقُل سبحان ربي الأعلى ثلاثا ، وذلك أدناه . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا ركع قال : اللهم لك ركَعتُ ، وبك آمنتُ ، ولك أسلمتَ ، وعليك توكَّلت . أنت ربّي . خَشَع سمْعي وبصري ولَحْمِي ودَمي وعِظَامي لله رب العالمين . أخرجه النسائي .
(الخشوع) الخضوع والذّل

وعن ابن أبي أوفَى رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا رفعَ

---

(١) أي صغيره وكبيره (٢) سبوح قدوس مبالغة في التسبيح والتقديس والتسبيح التنزيه التبرئة من العيوب والنقائص ، والتقديس التطهير
(٣) ملك عظيم أو هو جبريل (٤) في نسخة في بطن قدميه

ظهره من الركوع قال: سمع اللهُ لمن حمِده ، اللهم ربَّنا لك الحمدُ مِلْءَ السموات ومِلءَ الأرض ومِلءَ ماشِئتَ من شيء بعدُ. أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يقول بين السجدتين : اللهم اغفر لي وارحمني واجبُرني واهدِني وارزقني . أخرجه أبو داود والترمذي ، واللفظ له

وعن عليّ رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ اذا سجد قال : اللهم لك سَجَدْتُ وبك آمنت ولك أسْلَمت . سَجَدَ وجهي للذي خلقه وصوَّره وشقّ سمعه وبصره تبارك الله أحْسنُ الخالقين . ثم يكون آخرُ ما يقول بين التَّشهُّد والتَّسْليم: اللهم اغفر لي ما قدَّمت وما أخَّرت وما أسْررتُ وما أعْلنت وما أسْرَفْت[1] وما أنت أعلم به مني أنت المقدّم وأنت المؤخر لا إله الا أنت . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال أبو بكر رضي الله عنه لرسول الله ﷺ : علِّمني دعاء أدعو به في صلاتي . قال : قل اللهم اني ظلَمتُ نفسي ظُلْماً كثيرا ولا يغفر الذنوب الاأنت فاغفر لي مَغْفِرةً من عندك وارحمني إنك أنت الغفورُ الرحيم . أخرجه الخمسة الا أبا داود

﴿ بعد التشهد ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يقول بعد التشهد: اللهم اني أعوذ بك من عذابِ جهنَّم وأعوذ بك من عذابِ القبْر وأعوذ بك من فِتْنةِ الدَّجَّال وأعوذ بك من فِتْنةِ المَحْيا والممات[2] . أخرجه أبو داود

﴿ بعد السلام ﴾

عن ابن عبـاس رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ ليلةً حين

(١) الاسراف هنا : الاكثار من الذنوب والخطايا . (٢) فتنة المحيا مايعرض الانسان من الافتتان بشهوات الدنيا وجهالاتها . وفتنة الممات الفتنة عند الموت أو فتنة القبر أى سؤاله

فرغ من صلاته يقول : اللهم إني أسألك رحمةً من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها أمري وتلمّ بها شعثي وتردّ [١] بها غائبي وترفع بها شاهدي وتزكّي بها عملي وتلهمني بها رشدي وتردّ بها ألفتي وتعصمني بها من كل سوء . اللهم اعطني ايمانا ويقينا ليس بعده كفر . ورحمةً أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة . اللهم اني أسألك الفوز في القضاء ونزل الشهداء وعيش السعداء والنصر على الاعداء . اللهم اني أنزل بك حاجتي وان قصر رأيي وضعف عملي وافتقرت الى رحمتك فأسألك ياقاضي الأمور وياشافي الصدور كما تجير بين البحور أن تجيرني من عذاب السعير ومن دعوة الثبور [٢] ومن فتنة القبور . اللهم ما قصر عنه رأيي ولم تبلغه مسألتي ولم تبلغه نيتي من خير وعدته أحداً من خلقك أو خير أنت معطيه أحدا من عبادك فاني راغب اليك فيه وأسألكه برحمتك يارب العالمين اللهم ياذا الحبل الشديد والأمر الرشيد أسألك الأمن يوم الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود الركع السجود الموفين بالعهود انك رحيم ودود وانك تفعل ما تريد . اللهم اجعلنا هادين مهتدين غير ضالين ولا مضلين سلماً لأوليائك حرباً لأعدائك نحب بحبك من أحبك ونعادي بعداوتك من خالفك . اللهم هذا الدعاء وعليك الاجابة وهذا الجهد وعليك التكلان . اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ونوراً في قبري ونوراً من بين يديّ ونوراً من خلفي ونوراً عن يميني ونوراً عن شمالي ونوراً من فوقي ونوراً من تحتي ونوراً في سمعي ونوراً في بصري ونوراً في شعري ونوراً في بشري ونوراً في لحمي ونوراً في دمي ونوراً في مخي ونوراً في عظامي . اللهم أعظم لي نوراً وأعطني نوراً واجعل لي نوراً . سبحان الذي تعطف العز وقال به . سبحان الذي لبس المجد وتكرم به . سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له . سبحان ذي الفضل والنعم . سبحان ذي المجد والكرم . سبحان ذي

(١) الذي في الترمذي (وتصلح) (٢) الثبور الهلاك

الجلال والاكرام. أخرجه الترمذي[1] (تلم بها شعثي) أي تجمع بها متفرق أمري. (وتزكي) تطهر. (تجير بين البحور) أي تمنع أحدها من الاختلاط بالآخر. (الحبل) السبب أو القرآن أو الدين. (السلم) المسالم المصالح (والحرب) ضده تسمية بالمصدر (الجهد) بفتح الجيم المشقة وبضمها الطاقة والقدرة. والمراد (بالنور) المسئول في جميع ماتقدم ضياء الحق وبيانه. (تعطف العز) أي تردى به [2] على سبيل التمثيل ومعناه الاختصاص بالعز والاتصاف به. ومعنى (وقال به) أي حكم فلا يرد حكمه

وعن ثوبان رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ اذا سلم يستغفر ثلاثا ويقول: اللهم أنت السلامُ ومنك السلام تباركتَ وتعاليْت ياذا الجلال والاكرام. أخرجه الخمسة الا البخارى

وعن كعب بن عُجْرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال: مُعقِّباتٌ لايخيبُ قائلهن أو فاعلهنّ دُبُر كل صلاة: ثلاثٌ وثلاثون تسبيحة وثلاثٌ وثلاثون تحميدة وأربعٌ وثلاثون تكبيرة. أخرجه مسلم والترمذي والنسائي * وفي رواية للنسائي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه. قال: فلما أُمروا بذلك رأى رجلٌ من الانصار في منامه أن رجلا يقول اجعلوها خمساً وعشرين، واجعلوا فيها التهليل [3]. فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: اجعلوها كذلك، سمّى التسبيحات (معقبات) لأنها تعود مرة بعد مرة وكل من عمل عملاً ثم عاد اليه فقد عقّب

وعن أبي هريرة رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: من سبّح الله دُبُر صلاة الغداةِ مائة تسبيحة وهلّل مائة تهليلة غُفِرت له ذنوبه ولو كانت مثل زَبَد البحرِ [4]. أخرجه النسائي

(١) وقال هذا حديث غريب (٢) أي اتخذه رداء
(٣) قول لااله الا الله (٤) مايقذفه البحر عند هيجانه من الرغوة

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه . قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ المعوذات دُبُر كل صلاة [١] . أخرجه أبو داود والنسائي

﴿ الفصل الثالث في الدعاء عند التهجد ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ اذا قام من الليل يتهجدُ قال : اللهم ربنا لك الحمدُ أنت قيِّم [٢] السموات والارض ومن فيهنّ ولك الحمدُ أنت نور السموات والارض ومن فيهن. ولك الحمدُ أنت مالكُ السموات والارض ومن فيهن .ولك الحمد أنت الحقُّ ووعدك الحق ولقاؤُك حق وقولك حق والجنَّة حقٌّ والنار حقٌّ والنبيُّون حق ومحمد ﷺ حق والساعة حقٌّ . اللهم لك أسلمتُ وبك آمنت وعليك توكلّت واليك أنبْت وبك خاصَمْت واليك حاكَمْتُ فاغفر لي ما قدَّمت وما أخرت وما أسْرَرْت وما اعلنت وما أنت أعلم به مني أنت المقدّم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت . أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين

﴿ الفصل الرابع في الدعاء عند الصباح والمساء ﴾

عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يقول اذا أمسى . أمْسَينا وأمسَى المُلك لله والحمد لله . لا إله الاالله وحدَه لاشريك له له الملكُ وله الحمدُ وهو على كل شيء قدير . ربّ أسألك خيرَ مافي هذه الليلة وخيرَ ما بعدها وأعوذُ بك من شرّ هذه الليلة وشرّ ما بعدها . ربّ أعوذ بك من الكَسَل وسُوء الكِبَر . رب أعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القَبْر .

---

(١) هذا الحديث في سنن أبي داود ليس على هذا النحو بل فيها انه علمه المعوذتين له ثم قرأ بهما صلى الله عليه وسلم في صلاة الغداة وكانا في سفر . وفي صحيح البخاري مايدل على ان هذه المعوذات هي (اللهم اني اعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من البخل وأعوذ بك من أرذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر)

(٢) القائم بأمور الخلق والمدبر لجميع العالم

واذا أصبح قال ذلك : أصبحنا وأصبح الملك لله والحمد لله . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن أبي سلاَّم عن أنس رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من قال اذا أصبح واذا أمسى : رضينا بالله ربًا وبالاسلام دينًا وبمحمد ﷺ رسولا ، كان حقًا على الله أن يُرضيه . وزاد رزين : يوم القيامة

وعن عبد الله بن غنَّام البياضي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من قال حين يُصبح : اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحدٍ من خلقك فمنك وحدك لاشريك لك . لك الحمد ولك الشكر . فقد أدَّى شُكر يومه . ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته . أخرجهما أبو داود

﴿ الفصل الخامس في أدعية النوم والانتباه ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا أوى الى فراشه . قال : الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم من لا كافي له ولا مُؤوي أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ اذا أخذ مضجعه نفث[1] في يديه وقرأ المعوّذتين وقل هو الله أحد ويمسحُ بهما وجهه وجسده ، يفعل ذلك ثلاث مرات . فلما اشتكى كان يأمرني ان أفعل ذلك به . أخرجه الستة الا النسائي * وفي رواية لهؤلاء غير مالك ومسلم :

عن حذيفة رضي الله عنه . كان اذا آوى الى فراشه قال : باسمك اللهم أحيا وأموت . واذا أصبح قال : الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا واليه النُّشور

وعن البراء رضي الله عنه . قل قال رسول الله ﷺ : اذا أويت الى فراشك فقل : اللهم أسلمت نفسي اليك ، ووجَّهت وجهي اليك ، وفوَّضت

(١) النفث هو النفخ مع قليل من الريق

أمري اليك ، وألجأت ظهري اليك ، رغبة ورهبة اليك ، لا ملجأ ولامنجى منك الا اليك آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت . فانك ان مت من ليلتك مت على الفطرة (١) وان أصبحت أصبت خيراً . أخرجه الخمسة الا النسائي ولم يذكر أبو داود : وان أصبحت الخ * وفي اخرى للترمذي كان ﷺ اذا أراد أن ينام توسد يمينه وقال : اللهم قني عذابك يوم تجمع أو تبعث عبادك . (الرغبة) طلب الشيء وارادته . (والرهبة) الفزع

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ اذا استيقظ من الليل قال : لا إله إلا أنت سبحانك اللهم وبحمدك ، أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك . اللهم زدني علما ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب

وعن علي رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول عند مضجعه : اللهم اني أعوذ بوجهك الكريم وبكلماتك التامات من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها (٢) . اللهم أنت تكشف المغرم والمأثم . اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد (٣) سبحانك اللهم وبحمدك . أخرجهما أبو داود . (والمأثم) ما يأثم به الانسان وهو الاثم نفسه . (والمغرم) التزام الانسان ما ليس عليه من تكفل انسان بدين فيؤديه عنه

وعن بريدة رضي الله عنه قال : شكا خالد بن الوليد المخزومي رضى الله عنه فقال : يا رسول الله ما أنام الليل من الأرق . فقال له النبي ﷺ : اذا أويت الى فراشك فقل : اللهم رب السموات السبع وما أظلت ورب الأرضين وما أقلت ورب الشياطين وما أضلت كن لي جاراً من شر خلقك كلهم جميعا

(١) أي دين الاسلام أو على التوحيد

(٢) الناصية مقدم الرأس . أي هي في قبضتك وتصرفك

(٣) الجد بفتح الجيم الحظ والغنى أي لا ينفع الغني غناه يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم

أن يَفْرُطَ عليّ أحدٌ . أو أن يَبْغِيَ عليّ عزَّ جارُكَ[١] وجلّ ثناؤكَ ، ولا إله غيرُكَ لا اله الا أنت . أخرجه الترمذي . (الارق) السهر . (ويفرط) يبدر

وعن مالك أنه بلغه أن خالدَ بن الوليد رضي الله عنه قال لرسول الله ﷺ اني أُرَوَّع[٢] في منامي ؟ فقال قل : أعوذ بكلماتِ الله التامة من غضبه وعقابه وشرّ عباده ومن همزات الشياطين[٣] وأن يحضرون

﴿ الفصل السادس في ادعية الخروج من البيت والدخول اليه ﴾

عن أم سلَمة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ اذا خرج من بيته قال : بسم الله توكَّلت على الله . اللهم انا نعوذ بك من أن نَزِلَّ[٤] أو نَضِلَّ أو نَظلِم أو نُظلَمَ أو نَجهَل أو يُجهَل علينا . أخرجه أصحاب السنن . وهذا لفظ الترمذي وهو آخر حديث من المُجْتَبي للنسائي[٥]

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من قال اذا خرج من بيته : بسم الله توكلت على الله ولا حول[٦] ولا قوّة الا بالله . يقال له حَسْبُكَ هُديت وكُفيت ووُقيت ، وتنحَّى عنه الشيطان . أخرجه أبو داود والترمذى وهذا لفظه

وعن أبي مالك الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا وَلج الرجل الى بيته فليقل : اللهم اني أسألك خير المَوْلج وخير المَخْرَج . بسم الله ولَجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ، ثم ليُسَلِّم على أهله . أخرجه أبو داود[٧]

---

(١) أي لا يذل من استجار بك (٢) الروع الفزع
(٣) الهمز النخس والغمز (٤) الزلل الخطأ والذنب
(٥) كذا بالاصل وفيه نظر . فان آخر المجتبي كتاب الاشربة وليس فيه محل لهذا
(٦) قال في النهاية : الحول ههنا الحركة ، والمعنى لا حركة ولا قوة الا بمشيئة الله
(٧) قال المنذري في اسناده محمد بن اسماعيل بن عياش وفيه وفي أبيه مقال

﴿ الفصل السابع في أدعية المجلس والقيام منه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: من جلس مجلساً كثُر فيه لَغَطُه فقال قبل أن يقوم من مجلسه : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرُك وأتوب اليك ، الا غُفر له ما كان في مجلسه ذلك . أخرجه الترمذي وصححه. (اللغط) رديء الكلام وقبيحه

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قلّما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلسه حتى يدعوَ بهؤلاء الدّعوات لاصحابه : اللهم اقسِمْ لنا من خشْيتك ما تحولُ به بيننا وبين معاصيك ، ومن طاعتك ما تبلّغنا به جنتك ، ومن اليقين ما تُهوّن به علينا مصائب الدنيا . اللهم متّعنا باسماعنا وأبصارنا وقُوّتنا ما أحْيَيْتنا واجعله الوارث منّا واجعل ثأرنا على من ظلَمَنا وانُصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا أكثر همّنا ولا مبلَغ عِلْمنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا . أخرجه الترمذي

﴿ الفصل الثامن في أدعية السفر ﴾

عن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان اذا وضع رجله في الغَرْز وهو يريد السفر يقول : بسم الله ، اللهم أنت الصاحبُ في السَّفر والخليفة في الأَهل اللهم ازْوِلنا الأرضَ وهوّن علينا السفر . اللهم اني أعوذ بك من وَعْثاء السفر وكآبة المُنْقَلب ومن سوء المَنْظَر في المال والاهل [1] . (الغرز) ركاب الرجل من جلد (والزَّيّ) الطّي والجمع (ووعثاء السفر) تعبه ومشقّته (وكآبة المنقلب) الُحزن و. المنقلب المرجع

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ اذ قفَل من السفر يُكَبر على كل شَرَف من الأرض ثلاث مرات . ثم يقول : لا إله الا الله وحْدَه لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . آيبون تائبون عابدون

(١) هو أن يقع نظره من أهله وماله على ما يكره . والحديث رواه الترمذي أيضا

ساجدون لربنا حامدون . صدقَ الله وعدَه ونصرَ عبدَهُ وهزَم الأحزاب وحدَه . أخرجه الستة الا النسائى . (القفول) الرجوع . (والشرف) ما ارتفع من الأرض . وقوله (آيبون) أى راجعون

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رجل يارسول الله : اني اريد السفر فأوصِنى . فقال : عليك بتقوى الله والتكبير على كل شَرَفٍ . فلما ولّى قال : اللهم اطوِ له البعد وهوّن عليه السفرَ . أخرجه الترمذي

وعن عبد الله الخطَمي رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا ودّع أحداً قال : أستَودع الله دينَكم وأمانتَكم وخواتيم أعمالكم. أخرجه أبو داود * وله فى أخرى عن ابن عمر رضي الله عنهما : استودع الله دينَك وأمانتَك وخواتيم عملك

وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ اذا أقبلَ الليل عليه في السفر قال : يا أرضُ ، ربي وربـّك الله . أعوذ بالله من شرّك وشر ما خلق فيك وشر ما يدِبّ عليك . أعوذ بالله من أسَدٍ وأسْوَد [1] ومن الحيّة والعقرب ومن سا كن [2] البلد ووالد وما ولد أخرجه أبو داود . (والمراد بسا كن البلد) الجنّ لأنهم سكان الأرض . (وبالوالد) هنا ابليس (وبما ولد) نَسْله وذريته

وعن خوْلة بنت حكيم رضي الله عنها قالت : قال رسـول الله ﷺ من نزل منزلا فقال : أعوذ بكلمات الله التامّات من شر ما خلق لم يَضُرّه شيء حتى يرتحل . أخرجه مسلم ومالك والترمذي

﴿ الفصل التاسع فى أدعية الكرْب والهمّ ﴾

عن سـعد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : دَعوة ذي النّون [3]

(١) الاسود كل شخص من انسان أو متاع أو حجر . والاسود أيضا أخبث الحيات

(٢) في نسخة ومن شر سا كن البلد

(٣) هو يونس وقيل له ذلك لان النون أي الحوت التقمه فعرف به

إذ دعاه في بطن الحوت لا إله الا أنت سبحانك أني كنت من الظالمين : ما دعا
أحدٌ قطُّ الا استجيب له . أخرجه الترمذي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يقول عند
الكَرْب لا آله الا الله العظيم الحليم . لا اله الا الله ربُّ العَرْش العظيم
لا اله الا الله ربُّ السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم (١) أخرجه
الشيخان واللفظ لهما والترمذي

وعن الخدرى رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ ذاتَ يوم المسجدَ
فاذا هو برجل من الانصار يقال له أبو أُمامة . فقال : يا أبا أُمامة ما لي أراك
جالساً في المسجد في غير وقْتِ صلاة ؟ قال : هُموم لزِمَتني ودُيون يارسول الله
فقال ﷺ : ألا أُعَلِّمك كلمات اذا قُلتهن أذهبَ الله عنك هَمَّك وقضى
دَيْنَك ؟ قال : قلت بلى يارسول الله قال قلْ اذا أصبحتَ واذا أمسيت : اللهم
انى أعوذُ بك من الهمّ والحزنَ ، وأعوذ بك من العَجْز والكَسل ، وأعوذ بك
من الُجبن والبُخل وأعوذ بك من غَلَبة الدَّين (٢) وقَهْر الرجال . فقلت ذلك
فاذهبَ الله عني غَمّي وقضى دَيني . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : جاءت فاطمة رضي الله عنها الى النبى
ﷺ تسأله خادماً . فقال لها : قولي اللهمَّ ربَّ السموات السَّبْع وربَّ العرش
العظيم ربنا وربَّ كل شيء مُنزِل التوراة والانجيل والفُرْقان فالِقَ الحبِّ
والنَّوى أعوذ بك من شرِّ كل شيء أنت آخِذٌ بناصيته . أنت الاولُ فليس
قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء . وأنت الظَّاهر فليس فوقك شيء
وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدَّين واغنني من الفَقْر

وعن أنس رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا كَرَبه أمرٌ يقول :

(١) في بعض النسخ زيادة (لا اله الا الله) قبل (رب العرش الكريم)
(٢) اي كثرته وثقله

ياحيّ ياقيوم برحمتك أستغيثُ . وقال : أَلِظُّوا بياذا الجلال والاكرام . أخرجه الترمذي ومعنى (ألظوا) الزَموا ذلك وثابروا عليه وأكثروا من التلفُّظِ به

وعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله ﷺ : ألا أعلمُكِ كلمات تقوليهنَّ عند الكَرْب ؟ الله الله ربي لا أُشرك به شيئًا . أخرجه أبو داود .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : من كَثُرَ همُّه فليقل : اللهم اني عبدُكَ وابن عبدِكَ وابن أمتك وفي قبضتك ، ناصيتي بيدك ماضٍ فيَّ حُكْمك عدْل فيَّ قضاؤكَ . أسألك بكل اسمٍ هو لك سمَّيت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو استأثرت به في مكنون الغيبِ عندكَ أن تجعلَ القرآن رَبيع قلبي وجلاء همّي وغمّي . ما قالها عبدٌ قط الا أذهب الله غمَّه وأبدله فرَحا [1] . أخرجه رزين . (الاستِئثار) بالشيء التخصُّص به والانفراد . وقوله (أن تجعل القرآن ربيع قلبي) شُبِّه بالربيع من الزمان لارتياح الانسان فيه وميله اليه

﴿ الفصل العاشر في أدعية الحفظ ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء علي بن أبي طالب الى النبي ﷺ فقال : بأبي أنت وأمي تفَلَّتَ [2] هذا القرآن من صدْري فما أجِدُني أقدر عليه فقال له رسول الله ﷺ : يا أبا الحسن أفلا أعلمك كلماتٍ ينفعك الله بهن وينفع بهن من علَّمته ويثْبُت ما تعلمتَ في صدرك ؟ قال أجَلْ يارسول الله فعلمني . قال : اذا كان ليلة الجمعة فان استطعْت أن تقومَ في ثُلُث الليل الأخير فانها ساعة مَشْهودة [3] والدعاء فيها مُستَجاب وقال أخي يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي ، يقول حتى تأتي ليلة الجمعة . فان لم تستطع ففي وسَطها فان لم تستطع ففي أوّلها فصلِّ أربع ركعات تقرأ في الاولى بفاتحة الكتاب ويس وفي الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدُّخان وفي الثالثة بفاتحة الكتاب والم تنزيل السَّجْدة وفي

(١) في نسخ فرجا بالجيم (٢) التفلت التخلص من الشيء فجأة (٣) أي تشهدها الملائكة

الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل ، فاذا فرغت فاحمد الله تعالى وأحسن الثناء عليه وصلِّ عليَّ وأحسِنْ وصلِّ على سائر الانبياء واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ولاخوانك الذين سبقوك بالايمان ثم قل في آخر ذلك : اللهم ارحمني بترك المعاصي أبدا ما أبقيتني وارحمني أن أتكلف ما لا يعنيني وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني. اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والاكرام والعزة التي لا ترام [١] أسألك يا ألله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني . اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والاكرام والعزة التي لا ترام أسألك يا ألله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابك بصري وان تطلق به لساني وان تفرج به عن قلبي وأن تشرح به صدري وأن تغسل به بدني فانه لا يعينني على الحق غيرك ولا يؤتينيه الا أنت ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم يا أبا الحسن تفعل ذلك ثلاث جمع أو خمساً أو سبعاً تجاب باذن الله تعالى . والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمناً قط . قال ابن عباس : فوالله ما لبث علي الا خمساً أو سبعاً حتى جاء رسول الله ﷺ في مثل ذلك المجلس فقال : يارسول الله اني كنت فيما خلا لا آخذ الا أربع آيات أو نحوهن فاذا قرأتهن على نفسي تفلتن واني أتعلم اليوم أربعين آية أو نحوها فاذا قرأتها على نفسي فكأنما كتاب الله بين عيني ولقد كنت أسمع الحديث فاذا رددته تفلت وأنا اليوم أسمع الاحاديث فاذا تحدثت بها لم اخرم [٢] منها حرفاً . فقال ﷺ عند ذلك مؤمن ورب الكعبة أبا الحسن . أخرجه الترمذي [٣]

وعن شدَّاد بن أوس رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يعلمنا أن نقول في الصلاة : اللهم اني أسألك الثبات في الأمر والعزيمة على الرشد [٤]

(١) الروم القصد أي لا تقصد لانها لا تدرك

(٢) أي لم أدع (٣) وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الوليد بن مسلم

(٤) اي عقد القلب على امضاء الرشد

وأسألك شكر نعمتك وحسنَ عبادتك . وأسألك لسانا صادقا وقلبا سليما . وأعوذ بك من شرِّ ما تعلم . وأسألك من خير ما تعلم . واستغفرك مما تعلمُ . أخرجه النسائي

﴿ الفصل الحادى عشر في دعاء اللباس والطعام ﴾

عن الخدري رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ اذا استجدَّ ثوبا قال : اللهم لك الحمد أنت كسوتَنِي هذا - ويسميه - أسألك خيرَه وخير ما صُنع له . وأعوذ بك من شَرِّه وشر ما صُنع له . أخرجه أبو دواد والترمذي [١]

وعن أبي أمامة قال : لبس ابن عمر رضي الله عنهما ثوبا جديداً فقال : الحمد لله الذي كساني ما أُوَاري [٢] به عَورَتي وأتجمّل به في حياتي . ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من لبس ثوبا جديداً فقال ذلك ثم عمَد الى الثّوب الذي أَخْلق فتصدَّق به كان في كَنَف [٣] الله وحِفْظه وستره حياً وميتاً . أخرجه الترمذى

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ اذا أكل أو شرب قال الحمد لله الذى أطْعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين

وعن مُعاذ بن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أكل طعاما فقال : الحمد لله الذي أطعَمني هذا الطعام ورزَقَنيه من غير حَوْل مني ولا قُوَّةٍ غُفر له ما تقدَّم من ذنبه . أخرجهما أبو داود والترمذي [٤] * وزاد أبو داود في الثاني . ومن لبس ثوبا فقال : الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حوْل مني ولا قوة غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر [٥]

وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه . قال قال النبي ﷺ : ان الله ليرضى

(١) واخرجه النسائي ايضا (٢) اداري واستر (٣) الكنف : الاحاطة والصون
(٤) وقال هذا حديث حسن غريب
(٥) قال المنذري وفي اسناده سهل بن معاذ ضعيف وعبد الرحيم بن ميمون لا يحتج به

عن العبدِ أن يأكلَ الأكْلة فيحمدَه عليها أو يشرب الشَّربة فيحمدَه عليها . أخرجه مسلم والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : أكل النبي ﷺ عنـد سعدِ بن عُبادة رضي الله عنه خُبزاً وزيتاً ثم قال : أفطَر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبْرار وصلَّت عليكم الملائـكة . أخرجه أبو داود * وله في أخرى عن جابر رضي الله عنه . قال : صنعَ أبو الهيثَم طعاماً فدعا رسول الله ﷺ وأصحابَه فلما فرغوا قال : أثيبوا أخاكم . قالوا : وما إثابته ؟ قال : ان الرجل اذا دُخِل بيته وأُكِل طعامه وشُرِب شرابه فدَعَوا له فذلك إثابته . (الاثابة) الجزاء

﴿ الفصل الثاني عشر في دعاء قَضاء الحاجة ﴾

عن أنس رضي الله عنـه . قال : كان رسول الله ﷺ اذا دخل الخلاء لقضاء الحاجة يقول : اللهم إني أعوذ بك من الخُبُث والخبائث . أخرجه الخمسة (الخبُث) بضم الباء جمع خبيث . (والخبائث) جمع خبيثة . والمراد بهما ذُكور شياطين الجن والانس وإناثهم

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان النبي ﷺ اذا خرج من الخلاء قال غُفرانك . أخرجه أبو داود والترمذي * وله في أخرى عن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : سِتر ما بين أعيُن الجن وعَوْرات بني آدم اذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول : بسم الله . (الغُفران) مصدر ونصبه باضمار أطلب وأستغفر لقصور الشكر عن بلوغ هذه النعمة . وقيل استغفرَ من تركه ذكر الله سبحانه مدة لُبثه على الخلاء لانه كان لا يترك ذكرَ الله الا عند قضاء الحاجة فرأى ذلك تقصيرا فتدَاركه بالاستغفار

﴿ الفصل الثالث عشر في دعاء الخروج من المسجد والدخول اليه ﴾

عن فاطمة بنت الحسين بن عليّ عن جدتها فاطمة الكبرى رضي الله عنها .

قالت : كان رسول الله ﷺ اذا دخل المسجد صلَّى على محمد ﷺ وقال : ربِّ اغفرلي ذنوبي وافتحْ لي أبواب رحمتك . واذا خرج صلَّى على محمد ﷺ وقال رب اغفرلى ذنوبي وافتح لى أبواب فضلك . أخرجه الترمذي

﴿ الفصل الرابع عشر فى دعاء رؤية الهلال ﴾

عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ اذا رأي الهلال قال : اللهم أهلَّه علينا باليُمْن والايمان (١) والسَّلامة والاسلام . ربي وربُّك الله . أخرجه الترمذي

وعن قَتادة . أنه بلغه أن النبي ﷺ كان اذا رأى الهلال قال : هلالُ خير ورُشْد ، ثلاث مرات ، آمنت بالذي خلقك ، ثلاث مرات . ثم يقول : الحمد لله الذي ذَهَب بشهر كذا وجاء بشهر كذا . أخرجه أبو داود * وفي رواية له عنه : قال كان رسول الله ﷺ اذا رأى الهلال صَرَف وجهه عنه

﴿ الفصل الخامس عشر فى دعاء الرَّعد والريح والسحاب ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال كان رسول الله ﷺ : اذا سمع الرعْدَ والصَّواعِق قال : اللهم لا تقتُلنا بغضبك ولا تُهلِكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك . أخرجه الترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ اذا رأى ناشئاً في أُفُق السماء تركَ العمل وان كان في صلاة خَفَّف (٢) ثم يقول : اللهم إني أعوذ بك من شرها . فان مُطِر قال : اللهم صيِّبا هَنيئاً (٣) أخرجه أبو داود . و (الناشيء) السحاب . و (الصيِّب) المدرار

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ اذا عصفَت الريحُ قال : اللهم اني أسألك خيرَها وخير ما فيها وخير ما أُرْسِلَتْ به وأعوذ

(١) اليمن الخير والبركة (٢) ليست كلمة (خفف) في أبي داود (٣) أي نافعاً غير ضار

بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به . أخرجه الشيخان هكذا والترمذي * وله :

عن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه . ان النبي ﷺ قال: لا تَسبُّوا الريح. فان رأيتم ما تكرهون فقولوا: اللهم انا نسألك من خيرها ، الحديث (عصفت الريح) اذا اشتد هُبوبها

﴿ الفصل السادس عشر في دعاءِ يوم عرَفة وليلة القدْر ﴾

عن عمرو بن شُعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال قال النبي ﷺ : أفضل الدعاء دعاء يوم عرَفة . وأفضل ما قلت أنا والنبيُّون من قبْلي لا إله الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. أخرجه مالك عن طلحة بن عبيد الله بن كُريز الى قوله لاشريك له . والترمذي عن عمرو بتمامه.

وعن عائشة رضي عنها . قالت : قلت يارسول الله إن وافَقْتُ [1] ليلةَ القدر ما أدعو به ؟ قال : قولي اللهم انك عفوٌّ تحب العفْوَ فاعفُ عني . أخرجه الترمذي وصححه

﴿ الفصل السابع عشر في دعاء العُطاس ﴾

عن عامر بن رَبيعة رضي الله عنه . قال عَطَس رجل [2] في الصلاة خلْفَ رسول الله ﷺ فقال : الحمد لله حمداً كثيراً طَيّبا مُباركا فيه حتى يرضَى ربُّنا وبعد ما يرضى من أمر الدنيا والآخرة . فلما انصرف ﷺ قال : مَن القائل الكلمةَ ؟ فسكتَ الرجل. ثم قال مَن القائلُ الكلمة ؟ فسكت الرجل . ثم قال من القائلُ الكلمة ؟ فانه لم يقلْ بأساً. فقال : أنا ، ولم أُرِد بها الا الخير. قال ما تناهت [3] دون عرش الرحمن تعالى . أخرجه أبو داود [4]

---

(١) وافقت أي صادفت

(٢) هو رفاعة بن رافع (٣) أي مامنعها شيء ولا كفها

(٤) ورواه البخاري ومسلم بدون ذكر العطاس والترمذي والنسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال النبي ﷺ : اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال، وليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله . فاذا قال له ، فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم . أخرجه البخاري وأبو داود .
(بالكم) شأنكم

﴿ الفصل الثامن عشر في دعاء داود عليه السلام ﴾

عن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كان من دعاء داود عليه السلام : اللهم اني أسألك حبك وحب من يحبك والعمل الذي يبلغني حبك . اللهم اجعل حبك أحب الي من نفسي وأهلي ومالي ومن الماء البارد . قال وكان النبي ﷺ اذا ذكر داود تحدث عنه بقوله كان أعبد البشر . أخرجه الترمذي

﴿ الفصل التاسع عشر في دعاء قوم يونس عليه السلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه . قال : كان من دعائهم ياحي ياقيوم ، ياحي حين لاحي ، يا محيي يا مميت ياذا الجلال والا كرام . أخرجه رزين

﴿ الفصل العشرون في الدعاء عند رؤية المبتلى ﴾

عن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما . قالا قال رسول الله ﷺ : من رأى صاحب بلاء فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا عوفي من ذلك البلاء كائنا ما كان ماعاش . أخرجه الترمذي من روايتهما . وهذا لفظ رواية عمر ، وقال في رواية ابي هريرة لم يصبه ذلك البلاء . دون باقي الحديث

﴿ القسم الثاني من الباب الثاني في أدعية غير مؤقتة ولا مضافة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يقول في دعائه: اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة (١) أمري ، وأصلح لي دنياي التي فيها

(١) أي ما يمنعني من الهلاك . والعصمة المنعة

معاشي ، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي ، واجعل الحياة زيادةً لي في كل خيْر واجعل الموت راحة لي من كل شر . أخرجه مسلم

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان أكثر دعاء النبي ﷺ اللهم آتِنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً (١) وقنا عذاب النار . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعنه رضي الله عنه . قال قال النبي ﷺ : من سأل الله الجنةَ ثلاث مرات قالت الجنة : اللهم أدخِلْه الجنة . ومن استجار بالله ثلاث مراتٍ من النار قالت النار : اللهم أجِرْه من النار . أخرجه الترمذي والنسائي

وعن علي رضي الله عنه . ان مُكاتَباً جاءه فقال : اني عجزت عن كتابتي فأعِنّي . فقال ألا أعلمك كلمات علَّمنيهن رسول الله ﷺ لو كان عليك مثل جبلِ صِيْرٍ دَيناً أدّاه الله تعالى عنك . قال : قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنِني بفضلك عمن سواك . أخرجه الترمذي والنسائي . « صير » بصاد مهملة مكسورة ثم مثناة من تحت ساكنة ثم راء : جبَل لطيء وجبل على الساحلِ أيضاً بين عُمان وسِيراف فاما جبل صبير بباء موحدة بين الصاد والمثناة فانما جاء في حديث مُعاذ

﴿ الباب الثالث فيما يجري في مجرى الدعاء وفيه ثلاثة فصول ﴾

﴿ الفصل الأول في الاستعاذة ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ يقول : اللهم اني أعوذ بك من العَجْز والكسَل والجُبْن والهرَم والبخْل وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتْنةِ المحيا والممات . أخرجه الخمسة

وعنه رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ يقول : اللهم اني أعوذ بك من الجُذام والبَرَص والجُنون ومن سَيء الأسقام . أخرجه أبو داود والنسائي

(١) أي ما يجمل كل حياة الدنيا وحياة الآخرة سعادة وهناء

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يقول : اللهم اني أعوذ بك من قَلْبٍ لا يَخْشَعُ ومن دعاء لا يُسمَع ومن نَفْسٍ لا تَشْبَع ومن عِلْم لا ينفَع ، أعوذ بك من هؤلاء الأربع . أخرجه الترمذي والنسائي [١]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ قال : تعوَّذوا بالله من جَهْد [٢] البلاء ودَرْك [٣] الشقاء وسُوء القضاء [٤] وشماتة الاعداء . أخرجه الشيخان والنسائي

وعنه رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يقول : اللهم اني أعوذ بك من الشِّقاق [٥] والنِّفاق وسُوء الأخلاق . أخرجه أبو داود والنسائي * وفي رواية اللهم اني أعوذ بك من الجُوع ، فانه بئس الضَّجيع . وأعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة [٦]

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : رأيت ليلة أسري بي عفريتاً من الجنّ يطلبني بشُعْلة من نار كلما التفتُّ رأيته . فقال لي جبريل عليه السلام : ألا أُعلِّمك كلمات تقولها فتُطْفيء شُعلتَه ويَخِرّ لِفيه [٧] فقال رسول الله ﷺ : بلى . فقال جبريل قل : أعوذ بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامَّات التي لا يُجاوزُهن بَرٌّ ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وشر ما يعرج فيها ومن شر ما ذَرَأ في الأرض [٨] ومن شر ما يخرجُ منها ومن فِتَن الليل والنهار ومن طَوارق الليل والنهار الا طارقاً يطرُق بخير يا رحمن . أخرجه مالك [٩]

---

(١) وأخرجه ابو داود ايضا عن ابي هريرة (٢) الجهد . المشقة
(٣) بمعنى الادراك والالحاق (٤) أي المقضى لان حكم الله كله حسن لا سوء فيه
(٥) مخالفة الحق (٦) الخصلة الباطنة
(٧) يقع على وجهه (٨) الذرء : خلق الذرية والمراد هنا كل ما خلق فى الارض
(٩) وأخرجه النسائي عن ابن مسعود بنحوه

﴿ الفصل الثاني في الاستغفار والتسبيح والتهليل والتكبير والتحميد والحوقلة ﴾

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : خصلتان أو خلتان لا يحصيهما رجل الا دخل الجنة ، وهما يسير ومن يعمل بهما قليل ، يسبح الله دبر كل صلاة عشرا ويحمده عشراً ويكبره عشراً . فقد رأيت رسول الله ﷺ يعقدها بيده ، قال : فتلك خمسون ومائة باللسان وألف وخمسمائة في الميزان . واذا أخذت مضجعك تسبحه وتكبره وتحمده مائة مرة فتلك مائة باللسان وألف في الميزان . فأيكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمسمائة سيئة ؟ قالوا كيف لا نحصيهما يارسول الله ؟ قال : يأتي أحدكم الشيطان وهو في صلاته فيقول : أذكر كذا وكذا حتى ينفتل (١) فلعله أن لا يفعل ويأتيه في مضجعه فلا يزال ينومه حتى ينام . أخرجه أصحاب السنن .

وعن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما . قال : جاء رجل فقال يارسول الله لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئا فعلمني ما يجزيني . قال : قل سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله . قال : يارسول الله هذا لله فما ذا لي ؟ قال : قل اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني . فقال : هكذا بيديه فقبضهما . فقال ﷺ : أما هذا فقد ملأ يديه من الخير . أخرجه أبو داود بتمامه والنسائي الى قوله : ولا قوة الا بالله

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول قبل موته سبحان الله وبحمده ، أستغفر الله وأتوب اليه . فقلت له في ذلك (٢) فقال: أخبرني ربي أني سأرى علامة في أمتي فاذا رأيتها أكثرت من قول : سبحان الله وبحمده ، أستغفر الله وأتوب اليه ، فقد رأيتها « اذا جاء نصر الله والفتح » السورة . أخرجه الشيخان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لأن أقول

---

(١) أي ينصرف من الصلاة وينسى الذكر (٢) أي سألته عن سبب اكثاره من ذلك

سبحانَ الله والحمدُ لله ولا إله الا الله والله أكبر أحبُّ اليّ مما طَلَعت عليه الشمسُ . أخرجه مسلم والترمذي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لقيتُ ليلة أُسريَ بي ابراهيمَ عليه السلام فقال لي : يا محمد أقرِئْ أمتك مني السلامَ وأخبرهم أنَّ الجنة طَيّبة التُّربة عَذْبة الماء وانها قيعان وأن غِراسَها [1] سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر . أخرجه الترمذي

وعن يُسَيْرة مولاة لأبي بكر الصديق رضي الله عنهما وكانت من المهاجرات الأُول قالت : قال لنا رسول الله ﷺ : عليكُنَّ بالتسبيح والتهليل والتَّقديس والتكبير واعقدْن بالانامل فانهن مسؤلات مُستَنطقات ولا تَغْفَلن فتنسَين الرحمة. أخرجه أبو داود والترمذي واللفظ له [2]

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما أصَرَّ من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أغَرّ مُزَينة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : انه ليُغانُ على قلبي حتى أستغفرَ اللهَ في اليوم مائة مرة . أخرجه مسلم وأبو داود * وفي رواية لمسلم : تُوبوا الى ربكم فوالله اني لأتوب الى ربي تبارك وتعالى في اليوم مائةَ مرة * وللبخاري والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : والله اني لأستغفر اللهَ وأتوب اليه في اليوم سبعين مرة . (ليغان) أي يُغَطّى ويُغشّى والمراد به السَّهو

وعن أسماء بن الحَكَم الفزاري . قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول كنت اذا سمعت حديثا من رسول الله ﷺ نَفَعني الله تعالى بما شاء أن ينفعني

(١) القيعان جمع قاع وهو المستوى من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس

(٢) وقال حديث غريب انما نعرفه من حديث هانيء بن عثمان . قال المنذري وأخرجه النسائي

منه وإذا حدثني رجل عنه استحلفته فإذا حلف لي صدّقته . وانه حدّثني أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه وصدق أبو بكر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من رجل يُذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر ويصلي ركعتين ثم يستغفر الله تعالى الا غفر له ثم قرأ « والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم » الآية . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من قال لا اله الا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قديرٌ في يوم مائة مرة كانت له عِدْل عشر رقاب . وكتبت له مائةُ حسنة ومُحيت عنه مائةُ سيئة وكانت له حرْزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يُمسي ، ولم يأت أحدٌ بأفضل مما جاء به الا رجلٌ عمل أكثرَ منه ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حُطَّت خطاياه وان كانت مثل زَبَد البحر . أخرجه الثلاثة والترمذي

وعن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : من دخل السّوقَ فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموتُ ، بيده الخيرُ وهو على كل شيء قدير ، كتبَ الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة * وفي روايــة عوض الثالثة وبنى له بيتاً في الجنة . أخرجه الترمذي[1]

وعن جُوَيرية زوج النبي ﷺ رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ خرج من عندها بُكْرَةً حين صلى الصبح وهي في مسْجدها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة . فقال : ما زلتِ على الحال التي فارقتك عليها ؟ قالت : نعم . قال : لقد قلتُ بعدَكِ أربع كلمات ثلاثَ مرّات لو وُزنت بما قلتِ منذُ اليوم لوزَنتْهُنَّ : سبحان الله وبحمده عدد خَلْقه ورضى نفسِه وزنة عرشه ومِداد كلماته . أخرجه الخمسة الا البخاري . وقوله (زنة عرشه) أي بوزن عرشه في عظم قدره . و(مِداد

(١) وقال هذا حديث غريب

كلماته) أي مثلها وعددها . وقيل المداد مصدر كالمدّ

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم . أخرجه الشيخان والترمذى

وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : أ كثروا من قول لاحول ولا قوة الا بالله ، فانها كنز من كنوز الجنة * قال مكحول فمن قالها ثم قال : لا منجا من الله الا اليه ، كشف عنه سبعين بابا من الضر أدناها الفقر . أخرجه الترمذى

﴿ الفصل الثالث في الصلاة على النبي ﷺ ﴾

عن أبى مسعود البدري رضي الله عنه قال : أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة . فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يارسول الله ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد . والسلام كما قد علمتم . أخرجه الستة الا البخاري * وللستة الا الترمذي ، عن أبى حميد الساعدي رضي الله عنه . قال : قالوا يارسول الله كيف نصلي عليك ؟ قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد * وللخمسة عن كعب بن عجرة . قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا يارسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك ، فكيف نصلي عليك؟ قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من صلى عليّ صلاة

واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحطت عنه عشر خطيئات ورفعت له عشر درجات . أخرجه النسائي * وله في أخرى عن أبي طلحة رضي الله عنه : جاء ﷺ ذات يوم والبشر في وجهه . فقلنا : انا نرى البشر في وجهك ؟ فقال انه أتاني الملك فقال يامحمد ان ربك يقول : أما يرضيك أن لا يصلي عليك أحد الا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك أحد الا سلمت عليه عشرا

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة : أخرجه الترمذي * وله في أخرى عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام . أخرجه النسائي

كتاب الديات ـ وفيه ستة فصول

﴿الفصل الاول في دية النفس﴾

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من قتل خطأ فديته من الابل مائة : ثلاثون بنت مخاض [١] وثلاثون بنت لبون [٢] وثلاثون حقة [٣] وعشرة بني لبون ذكر . أخرجه أصحاب السنن * الا أن في رواية الترمذي : من قتل متعمدا دفع الى أولياء المقتول فان شاؤا قتلوا وان شاؤا أخذوا الدية ، وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة [٤] وأربعون خلفة [٥] وما صولحوا عليه فهو لهم ، وذلك تشديد العقل . والمراد

(١) هي التى طعنت فى الثانية ، سميت كذلك لان أمها صارت ذات مخاض باخرى والمخاض وجع الولادة (٢) وهى التى طعنت في الثالثة سميت كذلك لان أمها ترضع غيرها
(٣) وهى التى طعنت في الرابعة وحق لها أن تركب (٤) هى التى طعنت فى الخامسة
(٥) الخلفة الناقة اذا حملت

(بالعقل) هنا الدية . ولما كان القاتل يجمعُها ويعقِلُها بفِناء أولياء المقتول ليتقبلوها منه سمِّيت عقْلا

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : في دية الخطأ عشرون حِقّة وعشرون جذَعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بنو مخاض ذكور . أخرجه أصحاب السنن

وعن علي رضي الله عنه أنه قال : دية شِبْه العَمْد أثلاثا : ثلاث وثلاثون حِقّة وثلاث وثلاثون جذَعة وأربع وثلاثون ثَنِيّة الى بازِل عامها[1] كلها خَلِفات * وروى في الخطأ أرباعا : خمسٌ وعشرون حِقّة وخمس وعشرن جذَعة وخمس وعشرون بَنات لبون وخمس وعشرون بنات مخَاض . أخرجه أبوداود . وله وللنسائي في أخرى عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يرفعه : الخطأ شِبْه العَمْد ما كان بالسَّوْط والعصا

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال قال ﷺ : عَقْل المرأة مثلُ عقْل الرجل حتى تبلغَ الثلثَ من دِيَته . أخرجه النسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ : قضى في المكاتَب يُقتَل أن يُودى[2] بقدر ما أُعتقَ منه ديةَ الحرّ . وبقدْر ما بقي ديةَ العبد . أخرجه أصحاب السنن واللفظ للنسائي

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ديةَ المعاهد نصف دية الحر . أخرجه أبو داود

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : وَدَى رسولُ الله ﷺ العامريَّين بدية المسلمين وكان لهما عهدٌ من رسول الله ﷺ . أخرجه الترمذي

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال قال رسول الله

---

(١) هو الذي تم له ثمان سنين ودخل في التاسعة وحينئذ يطلع نابه

(٢) من الدية

ﷺ : عَقْلُ أهلِ الذِّمة نصفُ عَقْلِ المسلمين ، وهم اليهود والنصارى . أخرجه النسائي

وعنه أيضاً عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : عَقْلُ الكافرِ نصفُ عقلِ المؤمن . أخرجه الترمذي

﴿ الفصل الثاني في دية الأعضاء والجراح ﴾

﴿ العين ﴾

عن سليمان بن يسار أن زيد بن ثابت رضي الله عنه . كان يقول : في العين القائمة إذا طُفِئت مائة دينار . أخرجه مالك

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : في العين القائمة السادّة لمكانها ثلثُ الدية . أخرجه أبو داود والنسائي * وفي رواية النسائي . قضى في العين العوراء السادّة لمكانها إذا طُمِسَت بثُلُث الدية . (القائمة) هي التي تكون بحالها في موضعها الا أنها لا تبصر . (والسادة لمكانها) غير فارغ منها وإنما ذهب ضياؤها

﴿ الاضراس ﴾

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : في الاسنان خمسٌ خمسٌ . أخرجه أبو داود

وعن ابن المسيب . قال : قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاضراس ببعيرين بعيرين . وقضى معاوية في كل ضِرْس بخمسة أبْعِرَةٍ . أخرجه مالك

﴿ الأصابع ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : هذه وهذه سواء يعني الخِنْصَر والابهام في الدِّية . أخرجه الخمسة الا مسلماً * وزاد الترمذي : دية أصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الابل لكل إصبَع . وللنسائي : في الأصابع عَشْرٌ عَشْرٌ

﴿ الجراح ﴾

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : في المَواضِح خمسٌ خمسٌ . أخرجه أصحاب السنن . (المواضح) جمع مُوضِحة وهي الشَّجَّة التي تُبدي وَضَح العظْم أي بياضه . والمراد بذلك مُوضِحةُ الرأس والوجه دون سائر الجسَد ففيها الحكومة

﴿ الفصل الثالث فيما جاء من الأحاديث مشتركا بين النفس والاعضاء ﴾

عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم عن أبيه . أن في الكتابِ الذي كتبه رسول الله ﷺ لابن حَزْم في العُقُول : ان في النفس مائةً من الابل . وفي الأنف اذا أُوعِب جدْعا [1] الديةَ الكاملة . وفي المأمومة [2] ثلُث الدية . وفي الجائفة [3] مثله . وفي العين خمسون . وفي اليد خمسون . وفي الرِّجْل خمسون . وفي كل أصبع مما هنالك عَشْر من الابل ، وفي كل سن خمس . وفي الموضحة خمس . أخرجه مالك والنسائي * وفي أخرى للنسائي : في النفس الدية . وفي الأنف اذا أُوعِب جدْعُه الديةُ . وفي اللسان الديةُ . وفي الشَّفتين الدية . وفي البَيْضَتين الدية . وفي الذَّكَر الدية . وفي الصُّلب الدية . وفي العينين الدية . وفي الرِّجل الواحدة نصف الدية . وفي المأمومة ثلث الدية . وفي الجائفة ثلث الدية . وفي المُنْقلة خمسَ عشرَةَ من الابل . وفي كل إصبع من أصابع اليد أو الرجل عشرٌ من الابل . وفي السن خمس من الابل . وفي الموضحة خمس من الابل . وان الرجل يُقتل بالمرأة . وعلى أهل الذهب ألف دينار . ومعنى (أوعب) استوفى جَدْعَه . (والمنقلة) الشَّجَّة التي تخرج منها صِغار العظام

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال : كان رسول

(١) جدع الانف قطعه (٢) هي الشجة التي تبلغ أم الرأس وهي الجلدة التي تجمع الدماغ (٣) هي الطعنة تنفذ الى الجوف الذي له قوة محيلة كالبطن والدماغ

الله ﷺ يُقوّم دية الخطأ على أهل القُرى أربعمائة دينار أو عـدلها من الورق ويُقوّمها على أثمان الابل فاذا غلَتْ رفع في قيمتها . واذا هاجت (أى رَخُصت) نَقَص من قيمتها . وبلَغت على عهد رسول الله ﷺ ما بين أربعمائة دينار الى ثمانمائة . وعَدْلهـا من الورق ثمانيةُ آلاف درهم . وقضى على أهل البقر بمائتي بقَرة ، ومن كان دية عقله في شاءٍ فالفا شـاة . وقال ﷺ : العَقْل ميراث بين وَرثة القتيل على قرابتهم ، فما فَضل فللعَصَبة . وقضى في الاعضاء بما تقدم ذكره . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : الاصابع سواء والاسنان سواء ، الثّنيَّة[1] والضِّرْس سواء هذه وهذه سواء . أخرجه أبو داود

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : قضى رسول الله ﷺ في العين العوراء السـادّة لمكانها اذا طُمِست بثُلث ديتها . وفي اليد الشـلاَّء اذا قُطعت بثلث ديتها . وفى السنّ السوداء اذا نُزعت بثلث ديتها . أخرج أبو داود حديث العين وحدها . وأخرجه النسائي كاملا

﴿ الفصل الرابع فى دية الجنين ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : اقتتلت امرأتان[2] من هذيل فرَمتْ إحداهما الاخرى بحجر فقتَلَتْها وما فى بطنها فاختصموا الى رسـول الله ﷺ فقضى أن دِية جَنينها غُرَّةٌ عبد أوأمة * زاد في رواية أبي داود : أو بَغْل أو فرس وقضى بدية المرأة على عاقلتها ووَرَّثَها ولدَها ومن معهم . أخرجه الستة

﴿ الفصل الخامس في قيمة الدية ﴾

عن ابن عمرو بن العـاص رضى الله عنهما قال : كانت قيمةُ الدّية على عهد رسول الله ثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم . وكانت ديةُ أهل الـكتاب

(١) واحدة الثنايا وهي الاسنان المتقدمة اثنان من فوق واثنان من أسفل
(٢) هما امرأتا حمل بن مالك الهذلي

يومئذ على النصف من دية المسلمين الى أن استُخلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه . فقام خطيباً فقال : ان الابل قد غلت ففرضها عمر على أهل الذهب الف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر الف درهم وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاء الفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة ، وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية . أخرجه أبو داود

﴿ الفصل السادس في أحكام تتعلق بالديات ﴾

عن زياد بن سعد بن ضميرة السلمي عن أبيه عن جده ، وكانا شهدا مع النبي ﷺ حنيناً : أن محلّم بن جثّامة الليثي قتل رجلا من أشجع في الاسلام وذلك أول غِيَر قضى به رسول الله ﷺ فتكلم عيينة [(١)] في قتل الاشجعي لانه من غطفان وتكلم الأقرع بن حابس دون محلّم لانه من خندف فارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط . فقال رسول الله ﷺ : ياعيينة ألا تقبل الغِيَرَ ؟ فقال : لا والله حتى أُدخل على نسائه من الحَرَب والحَزَن ما أدخل على نسائي ثم ارتفعت الاصوات وكثرت الخصومة واللغط . فقال رسول الله ﷺ : ياعيينة ألا تقبل الغِيَرَ ؟ فقال عيينة مثل ذلك . فقام رجل من بني ليث اسمه مُكَيْتل . عليه شِكّة وفي يده دَرَقة [(٢)] . فقال : يارسول الله اني لم أجدْ لما فعل هذا في غُرّة الاسلام مثَلا الا غنما وردت فرُمي أولها فنفر آخرها . اُسنن اليوم وغيّر غدا [(٣)] . فقال ﷺ : بل نعطيكم خمسين من الابل في فورنا هذا وخمسين اذا رجعنا الى المدينة ، وذلك في بعض أسفاره . ومُحلّم رجل طويل آدم وهو في طَرَف الناس فلم يزالوا حتى تخلّصَ فجلس بين يدي رسول الله ﷺ وعيناه تدمعان . فقال : يارسول الله اني قد فعلت الذي بلغك واني أتوب

(١) هو ابن حصن
(٢) هي الترس من جلود ليس فيها خشب ولا عصب
(٣) هذا مثل ثان ضربه لترك القتل كما ان الاول ضربه للقتل

الى الله ، فاستغفر الله لي ! فقال رسول الله ﷺ : أقتلته بسلاحك في غُرَّة الاسلام ؟ اللهم لا تغفر لمحلِّم . بصوت عال . فقام وإنَّه ليتلقَّى دموعه بطرف ردائه . قال ابن اسحاق وزعم قومه أن رسول الله ﷺ استغفر له بعد ذلك أخرجه أبو داود . (الغير) الدية . و(الشِكَّة) السلاح . وقوله (آدم) اي يضرب لونه الى السواد من شدة سُمرته . (وغرة كل شيء) أوله

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا أُعفي من قتل بعد أخْذِ الدية . أخرجه أبوداود . ومعنى (لا أعفي) لا أقيله ولا أعفو عنه بل أقتله

وعن عمرو بن شعيب أن رجلا من بني مُدْلِج يقال له قَتادة حَذَف ابنه بسيف فاصاب ساقه فَنُزِيَ في جُرحه فمات فقدم سُراقة بن جُعْشُم (١) على عمر فذكر ذلك له . فقال عمر رضي الله عنه : أَعْدِد على ماء قُدَيْدٍ عشرين ومائةَ بعير حتى أقدَم عليك . فلما قدِم عمر رضي الله عنه أخَذَ من تلك الابل ثلاثين حِقَّة وثلاثين جَذَعة وأربعين خَلِفة . ثم قال : اين أخو المقتول ؟ فقال ها أناذا : قال خذها ، فان رسول الله ﷺ قال : ليس لقاتلٍ شيء . أخرجه مالك (نُزِي) أي جرى دمه فلم ينقطع

وعن جابر رضي الله عنه ان امرأتين من هُذَيل : قتلت احداهما الاخرى ولكل واحدة منهما زَوْجٌ وولد . فجعل ﷺ دِيَة المقتولة على عاقِلَة القاتِلة وبرَّأ زوجها وولدها لأنهما ماكانا من هُذيل . فقال عاقِلة (٢) المقتولة : ميراثها لنا فقال ﷺ : لا . ميراثها لزَوجها وولدها . أخرجه أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . ان رسول الله ﷺ : بعث أبا جَهْم بن حُذَيفة مُصدِّقاً (٣) فلاجَّه (٤) رجلٌ في صدَقته فضربه أبو جَهم فشجَّه . فاتوا

---

(١) وهو الذي أراد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم لقريش وقتما كان مهاجراً الى المدينة ودعا عليه فساخت قوائم فرسه (٢) هم القرابة من جهة الاب الذين يتحملون الدية
(٣) عاملا على الصدقة (٤) الملاجة التمادي في الخصومة

النبي ﷺ فقالوا : القَودَ يارسول الله ؟ فقال : لكم كذا وكذا . فلم يرضَوا . فقال : لكم كذا وكذا ؟ فلم يرضوا . فقال : لكم كذا وكذا . فرضُوا . فقال ﷺ اني خاطب العَشِيَّة على الناس ومُخبِرُهم برِضَاكم ؟ فقالوا : نعم . فخطب فقال: ان هؤلاء اللَّيثِيِّين أتوني يريدون القَوَد فعرَضْتُ عليهم كذا وكذا فرضوا، أرضيتم ؟ قالوا : لا . فهَمَّ بهم المهاجرون(١) فأمر رسول الله ﷺ أن يكفُّوا عنهم . فكَفُّوا عنهم . ثم دعاهم فزادهم . فقال : أرضيتم ؟ فقالوا نعم . قال اني خاطب على الناس ومُخبرهم برضاكم . فقالوا نعم . فخطب النبي ﷺ فقال : أرضيتم ؟ قالوا نعم . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن هلال بن سراج بن مَجَّاعة عن أبيه عن جده انه أتى رسول الله ﷺ يطلب دِيَة أخيه، قتله بنو سَدُوس من بني ذُهل . فقال ﷺ : لو كنت جاعلا لمشرك دية جعلتها لأخيك . ولكن سأعطيك منه عُتْبَى(٢) . فكتب له ﷺ بمائة من الابل من أول خُمس يخرج من مشركي بني ذُهل . فأخذ طائفة منها . وأسلم بنو ذُهل فطلبها بعدُ مَجَّاعة الى أبي بكر فأتاه بكتاب رسول الله ﷺ . فكتب له أبو بكر باثني عشر ألف صاع من صدَقةِ اليَمامةَ أربعة آلاف بُرًّا وأربعة آلاف شَعيراً وأربعة آلاف تمرا . وكان في كتاب رسول الله ﷺ : بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتابٌ من محمد النبيِّ ﷺ لمجّاعة بن مُرارة من بني سُلَيم اني أعطيته مائة من الابل من أول خُمس يخرج من مشركي بني ذُهل عتبة من أخيه . أخرجه أبو داود

وعن جابر رضي الله عنه قال : كتب النبي ﷺ على كل بطن عُقولة ولا يَحِل لولي أن يتوَلَّى مسلماً بغير إذنه . أخرجه النسائي

وعن ابن شهاب . قال : مضت السنَّة ان العاقلة لاتحمل من دِية العمدِ شيئًا الا أن تشاء وكذلك لا تحمل من ثمن العبد شيئًا قلَّ أو كثُر . وانما ذلك

---

(١) أرادوا بهم شراً (٢) العتبى الرضا أي أرضيك عن ديته

على الذي يُصيبه من ماله بالغًا مابلَغ لانه سلْعة من السّلع . لقول رسول الله ﷺ لا تَحمِل العاقِلة عَمـدا ولا صلْحا ولا اعتِرافا ولا أرْش جِناية [١] ولا قِيمة عبـد الا أن تشاء . ومضَت السنة ان الرُجل اذا أصاب امرأته بجُرح خطأً أنه يعقِلها ولا يُقاد منه فان أصابها عمداً أُقيد بها * وبلغني ان عمر رضي الله عنه . قال : تُقاد المرأة من الرجل في كل عَمد يبلُغ ثلث نَفْسها [٢] فما دونه من الجراح أخرجه رزين

وعن طارق بن شهاب قال جاء وَفْدُ بزاخَةَ [٣] الى ابى بكر الصديق رضي الله عنـه يسألونه الصلْح. فخيَّرهم بين الحَرْب المُجْلِية [٤] والسلم المُخْزية . فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية ؟ قال : ننزِع منكم الحلْقة والكُراع [٥] ونَغْنم ما أصبْنا منكم وتَرُدُّون علينا ما أصبْتم منا وتَدُون [٦] لنا قَتْلانا وتكون قَتْلا كم في النـار وتتركون أقواماً يتبَعون أذناب الابل حتى يُري الله خليفـةَ رسول الله ﷺ والمهاجرين أمرا يَعذُرونكم به. فعرض أبو بكر ماقال على القوم. فقال عمر : أما ماذكرت من الحرب المُجْلية والسلم المخزية فنِعْم ماذكرت ؟ وأما ماذكرت أن نَغنَم ما أصبنا منكم وتردون ما أصبتم منا فنعمْ ماذكرت . وأما ماذكرت تَدُون قتلانا وتكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت فقُتلت على أمر الله تعالى؟ أُجورها على الله ليس لها دِيات ! فبايع القوم على ماقال عمر رضي الله عنه. قلت : ذكر هذا الاثر بتمامه شرف الدين البارزي ولم يعزه الى من خرّجه ولم يذكره صاحب الجامع * وقد ذكر منه البخاري قولَ أبي بكر رضي الله عنه: تتبعون أذنابَ الابل حتى يريَ الله خليفـة رسول الله ﷺ والمهاجرين أمرا يعذرونكم به . فقط دون باقيه في آخر كتاب الاحكام بغير سنَد والله أعلم

(١) هو دية الجراحات (٢) في نسخة نفسه
(٣) الزخ الدفع الشديد ولعل المراد بجلبة وتزاحم (٤) نجليهم عن ديارهم
(٥) الحلقة والكراع يريد بهما السلاح (٦) تدفعون الدية

كتاب الدَّين وآداب الوفاء

عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ان من أعظم الذنوب عند الله تعالى أن يلقاه به عبدٌ بعد الكبائر التي نهى الله عنها ، أن يموت رجل وعليه دَينٌ لا يدع له قضاء . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من أخذ أموال الناس يريد آداءها أدَّى الله عنه . ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله تعالى . أخرجه البخاري

وعن عمران بن حُذيفة قال : كانت ميمونة رضي الله عنها تَدَّان[1] وتُكثر . فقال لها أهلها في ذلك ولاموها . فقالت : لا أترك الدَّين وقد سمعت خليلي وصفيّ ﷺ يقول: مامن أحد يدّانُ دينا فيعلم الله تعالى أنه يريد قضاءه الا أداه الله تعالى عنه في الدنيا . أخرجه النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مَطْلُ[2] الغَنيّ ظلم واذا أُتبع أحدكم على مَليّ فليَتْبَع . أخرجه الستة . قوله (اذا أتبع) بضم الهمزة وتخفيف المثناة الساكنة أي أُحيل (على مليّ) أي قادر فليَحتَل

وعن الشريد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لَيُّ الواجد يُحِل عِرْضه وعقوبته . قال ابن المبارك يُغلَظ له ويحبَس . أخرجه أبو داود والنسائي (اللَّيّ) المطل . (والواجد) القادر . أراد أنه يجوز لصاحب الدين أن يعيبه ويصفه بسوء القضاء . وأراد بالعِرض نفسَ الانسان وبالعقوبة حبسه

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سمع رسول الله ﷺ صوتَ خُصوم بالباب عاليةً أصواتهم واذا أحدُهما يَستوْضع الآخر[3] ويسترفقه في شيء وهو يقول : والله لاأفعل. فخرج عليهما رسول الله ﷺ . فقال : أَيكم المتَأَلِّي على

---

(١) تستدين كثيراً (٢) المطل التسويف بقضاء الدين

(٣) هما كعب بن مالك وكان صاحب الدين وا بن ابي حدرد وكان هو الغريم

الله أن لا يفعل المعروف ؟ فقال : أنا يارسول الله . فله أيُّ ذلك أحبَّ [1] . أخرجه الشيخان . (يستوضع) أي يستحط [2] . (ويسترفقه) يسأله الرفق به (والمتألي) الحالف

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كان فيما كان قبلكم تاجر يداين الناس . فكان اذا رأى معسراً قال لفتيانه : تجاوزوا عنه لعلّ الله يتجاوز عنا . فتجاوز الله عنه . أخرجه الشيخان والنسائي * وله في أخرى : أن رجلا لم يعملْ خيراً قطُّ وكان يداين الناس فيقول لرسوله : خذ ما تيسَّر واترك ما تعسَّر ، وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا . فلما هلك . قال الله تعالى : هل عملت خيراً قط ؟ قال لا الا أنه كان لي غلام وكنت أداين . فاذا بعثته يتقاضى قلت له : خذ ما تيسّر ودعْ ما تعسر وتجاوز لعل الله يتجاوزُ عنا قال الله تعالى : قد تجاوزت عنك

وعن أبي قتادة رضي الله عنه . أنه طلب غريما له فتوارى عنه ثم وجده . فقال : اني معسر . فقال آلله ؟ قال : آلله . قال : فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول من سرَّه أن ينجيه الله تعالى من كَرْب يوم القيامة فلينفِّس [3] عن معسر أو يضع عنه . أخرجه مسلم . (توارى) أي استتر واختفى عن غريمه

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان لرجل على رسول الله ﷺ سِنٌّ من الابل فجاءه يتقاضاه ، وأنه أغلظ له في القول حتى همَّ به بعض القوم . فقال: دعوه فان لصاحب الحق مقالا . ثم قال اعطوه . فطلبوا سِنَّهُ فلم يجدوا الا سناً فوقها . فقال اعطوه . فقال أوْفيتني أو فاك الله تعالى ! فقال ﷺ : ان خيركم أحسنكم قضاء . أخرجه الخمسة الا أبا داود

وعن أبي قتادة قال : أُتي النبي ﷺ برجل ليصلي عليه . فقال ﷺ صلّوا

(١) من الوضع أو الرفق . أي قبلت أن أضع عنه او أرفق به
(٢) يطلب الحط من الدين (٣) نفس فرج

على صاحبكم فان عليه دَيْنًا ! فقلت : هو عليَّ يارسول الله . قال بالوَفاء ؟ قلت بالوفاء ، فصلَّى عليه . أخرجه الترمذي وصححه والنسائي

حرف الذال وفيه ثلاثة كتب

﴿ الذكر ـ الذبائح ـ ذم الدنيا وأماكن من الأرض ﴾

كتاب الذكر

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان لله ملائكة يطوفون فى الطرُق يلتمِسون أهلَ الذّكر . فاذا وجدوا قوماً يذكرون الله تعالى تنادَوا : هلموا الى حاجتكم فيحفُّونهم(١) باجنحتهم الى سماء الدنيا . فيسألهم ربهم، وهو أعلم بهم : مايقولُ عبادي ؟ فيقولون : يُسبّحونك ويكبّرونك ويحمَدونك ويُمَجّدُونك . قال فيقول : هل رأوني ؟ فيقولون : لا . فيقول: كيف لو رأوني ؟ فيقولون : لو رأوك كانوا أشدَّ لك عبادة وأشد لك تمجيدا وأكثر لك تسبيحاً . قال فيقول : فما يسألون ؟ فيقولون : يسألونك الجنة . فيقول : هل رأوها ؟ فيقولون : لا يارب . فيقول : كيف لو رأوها ؟ فيقولون : لو رأوها كانوا أشد عليها حِرْصاً وأشدَّ لها طلباً وأعظم فيها رَغْبة ! قال : فمِمَّ يتعوّذون ؟ فيقولون : يتعوذون من النار . فيقول : هل رأوها ؟ فيقولون : لا يارب . فيقول : كيف لو رَأَوها ؟ فيقولون : لو رأوها كانوا أشدَّ منها فِراراً وأشدَّ لها مخافة . قال فيقول : أُشهدكم اني قد غفرتُ لهم ! قال فيقول مَلَكٌ منهم : فيهم فلانٌ عبد خَطَّاء(٢) ليس منهم انما مَرَّ لحاجةٍ فجلس ؟ فيقول : وله قد غفرت ، همُ القومُ لا يَشقَى بهم جليسهم . أخرجه الشيخان والترمذي

(١) يطوفون حولهم (٢) كثير الخطأ

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من قعد مقعداً لم يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله تِرَة . ومن اضطجع مضطجعاً لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله تِرَة ؛ وما مشى أحد ممشى لا يذكر الله فيه الا كانت عليه من الله تِرَة . أخرجه أبو داود وهذا لفظه والترمذي (١) . (الترة) هنا التبعة

وعن أبي مُسلم الأغر . قال : اشهدُ على أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال : لا يقعدُ قوم يذكرون الله تعالى الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة (٢) وذكرهم الله فيمن عنده . أخرجه مسلم والترمذي

وعن أبي موسى رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : مثل البيت الذي يُذكر الله فيه والبيت الذي لا يُذكر الله فيه مثل الحيّ والميت . أخرجه الشيخان * وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : يقول الله تعالى : أنا عند ظنّ عبدي بي وأنا معه اذا ذكرني . فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي . وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه . وان تقرّب إلي شبراً تقربت اليه ذراعاً . وان تقرب اليّ ذراعاً تقربت اليه باعاً . وان أتاني يمشي أتيته هرولة . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن أبي امامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من آوى الى فراشه طاهراً يذكر الله تعالى حتى يُدركه النعاس لم يتقلب ساعة من الليل يسأل الله تعالى من خير الدنيا والآخرة الا أعطاه الله تعالى إياه . أخرجه الترمذي

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال : ما عمل العبدُ عملاً أنجى له من عذاب الله من ذكر الله تعالى . اخرجه مالك

---

(١) قال المنذري وأخرجه النسائي وفيه محمد بن عجلان وفيه مقال
(٢) هي الطمأنينة والسكون يجده المؤمن في قلبه من أثر لذته بذكر الله تعالى

كتاب الذبائح وفيه أربعة فصول

﴿ الفصل الأول في آداب الذبح ومنهياته ﴾

عن شدّاد بن أوس رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله تعالى كتب الاحسان على كل شيء . فاذا قتلتم فأحسنوا القِتْلة ! واذا ذبحتم فأحسنوا الذِبْحَة وليُحِدّ أحدكم شَفْرَته وليُرِحْ ذبيحته . أخرجه الخمسة الا البخاري .(القِتلة والذِّبحة) بكسر أولهما الحالة وبفتحها المرة الواحدة من القتْل والذّبح وهو المصدر

وعن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا : نهى رسول الله ﷺ عن شَريطة الشيطان . قيل هي الذبيحة يُقطَع منها الجِلْد ولا تُفْرى (١) الأوداج ثم تترك حتى تموت . أخرجه أبو داود .(الأوداج) جمع وَدَج وهو عِرْق العنق وهما وَدَجان في جانبي العنق . وانما أضافهما الى الشيطان لحمله اياهم على ذلك ، وكان من عَمل الجاهلية

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : من نسِي التسمية فلا باس . ومن تعمَّد فلا تؤكل . أخرجه رزين

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : ما من انسان يقتُل عُصفوراً فما فوقها بغير حقٍّ الا سأله الله تعالى عنها . قيل وما حقّها ؟ قال : يذبحها فيأكلها ولا يقطعُ رأسها ويرمي بها . أخرجه النسائي

وعن أبي واقِد رضي الله عنه قال : قدِم رسول الله ﷺ المدينة وهم يجُبُّون أسنِمة الإبل ويقطعون أليات الغنَم ويأكلون ذلك . فقال ﷺ : ما قُطع من البهيمة وهي حيَّة فهو مَيتة لا يُؤكل . أخرجه أبو داود والترمذي . (الجبُّ) القطع

(١) الفري المبالغة في القطع

﴿ الفصل الثاني في هيئة الذبح وموضعه ﴾

عن أبي العُشَراء أسامة بن مالك بن قِهْطِم عن أبيه قال : قلت يا رسول الله أما تكون الذكاة الا في الحلق واللَّبَّة[1] ؟ قال : لو طعَنت في فَخِذها أجزأ عنك . قال الترمذي : هذا في الضرورة . وقال أبو داود : هذا ذكاة المُتَردّي أخرجه أصحاب السنن . (التردي) الوقوع من موضع عالٍ في بئر ونحو ذلك

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ما أعْجَزَكَ مما في يديك فهو كالصَّيد وقال في بعير تَرَدَّى في بئر ذَكّه من حيث قَدَرت . ورأى ذلك عليٌّ وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم وقال هو وأنس وابن عمر : اذا قُطع الرأسُ مع ابتداء الذبح من الحلق فلا بأس ولا يتعمَّد فان ذُبح من القفا لم يُؤكل سواء قطع الرأس أو لم يقطع . ذكر ذلك البخاري رحمه الله في ترجمة باب

وعن الخدري رضي الله عنه قال : سُئل رسول الله ﷺ فقيل : انا ننْحَر الناقة ونذبَحُ البقرة والشاة في بطنها الجنينُ ، أنُلْقيه ام نأكله ؟ فقال : كلوه إن شئتم فان ذكاته ذكاة امه . أخرجه ابو داود وهذا لفظه والترمذي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال : اذا نُحرت الناقة فذكاة ما في بطنها في ذكاتها اذا كان قد تمَّ خلقه ونبَت شعره فاذا خرج من بطن أمه ذُبح حتى يخرجَ الدَّم من جوفه . أخرجه مالك

﴿ الفصل الثالث في آلة الذبح ﴾

عن رافع بن خَديج رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فندَّ بَعير فطلبوه فأعْيَاهم فأهوى رجل بسَهْم فحبَسه الله تعالى . فقال ﷺ : إن لهذه البهائم أوابِد كأوابِد الوحش . فما غلَبكم منها فاصنعوا به هكذا . قلت يا رسول الله : إنَّا لاقو[2] العدو غداً وليست معنا مُدًى ، أفنذبح

---

(١) اللبة كحبة هي النقرة التي تكون فوق الصدر من العنق وفيها تنحر الابل
(٢) أي سنلاقي

بالقَصَب [١] ؟ فقال : ما أنْهَرَ الدم وذُكر اسم الله عليه فكلوه ، ليس السنَّ والظُّفُر ، سأُحدّثكم عن ذلك ؟ أما السّن فعظمٌ . وأما الظُّفر فمُدَى الحبشة أخرجه الخمسة . (نَدَّ) أي هَرب . ومعنى (حبسه) منعه من الذهاب . (والاوابد) الوحوش ، وتأبَّدت البهائم توحَّشت ونَفَرت من الانس. (والمدى) جمع مدية وهي الشَّفرة والسكين . (وانهرت الدم) أي أسالته تشبيهاً بجري الماء في النهر

وعن نافع أنه سمع ابنا لكعب بن مالك يخبر ابن عمر رضى الله عنهما . أن أباه أخبره أن جارية لهم كانت ترعى غَنَما فأبصَرت بشاة منها موتا [٢] فكسرت حجراً فذبحتها . فقال لاهله لا تأكلوا حتى أسألَ رسول الله ﷺ. فسأله فأمره بأكلها . أخرجه البخاري ومالك

وعن جابر رضي الله عنه قال : صادَ رجل من قومي أرْنبا أو ثِنتين فذبحهما بمَرْوة [٣] وعلَّقَهما حتى سأل رسول الله ﷺ عنهما ، فأمره بأكلهما . أخرجه الترمذي

وعن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة . أنه كان يَرْعى لَقْحة فرأى بها الموتَ فلم يجد ما ينْحَرها به . فأخذ وَتِداً فوجأ به لَبَّتها [٤] حتى اهْراقَ دَمَها . ثم أخبر رسول الله ﷺ فأمره بأكلها . أخرجه الأربعة الا الترمذي . (اللقحة) الناقة ذات اللبن

وعن زيد بن ثابت رضى الله عنه . ان ذِئبًا نيَّب شاة فذبحوها بمَرْوة ، فرخَّص رسول الله ﷺ فى أكلها . أخرجه النسائي . (المروة) الحجر

---

(١) القصب كل نبات ذي أنابيب
(٢) أي رأت الشاة فى حالة النزع والاحتضار
(٣) حجر أبيض يجعل منه كالسكين
(٤) قال فى القاموس : وجأه باليد والسكين ضربه

﴿ الفصل الرابع فيما نهى عن أكله من الذبائح ﴾

عن عائشة رضى الله عنها قالت : سُئل رسول الله ﷺ وقيل له ان ناساً يأتوننا باللحم لا ندرى أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟ قال : سَمُّوا عليه أنتم وكلوه . أخرجه البخاري ومالك وأبو داود والنسائي

وعن أبي الدرداء رضى الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل المُجَثَّمة وهي التي تُصْبَر[1] للنَّبْل وعن الخليسة وهى التي يأخذها الذئب فتُستَنْقَذ أخرجه الترمذي[2] الى قوله تصبَر للنبل . وأخرج باقيه رزين

وعن الزهري قال : لا بأس بذبيحة نصارى العرب فان سمعته يسمّي لغير الله فلا تأكل وان لم تسمعه فقد أحله الله وعلِمَ كُفْرَهم * ويذكر عن عليّ رضى الله عنه نحوه . أخرجه رزين . قلت : وهو في البخاري فى ترجمة باب والله أعلم

كتاب ذم الدنيا

وأماكن من الارض وفيه فصلان

﴿ الفصل الاول في ذم الدنيا ﴾

عن أبي سعيد رضى الله عنه قال : جلَس رسول الله ﷺ على المنبر وجلسنا حوله . فقال : ان مما أخافُ عليكم ما يُفتَح عليكم من زَهْرَة الدنيا وزينتها . فقال رجل : أوَ يأتي الخيرُ بالشر ؟ فسكت رسول الله ﷺ فرُئينا[3] أنه ينزِلُ عليه[4] فأفاق يَمْسَحُ عنه الرُّحضاء وقال : أين هذا السائل ؟ وكأنه حمده فقال : انه لا يأتي الخيرُ بالشرّ وان ممّا يُنْبِتُ الربيع[5] مايقتل حَبَطا أو يُلِمُّ[6] الا آكلة الخَضْرَة فانها أكلتْ حتى اذا امتدّتْ خاصرتاها[7]

(١) صبر الحيوان حبسه للنبل حتى يموت
(٢) قال الترمذى حديث أبى الدرداء غريب
(٣) بضم الراء أى ظننا (٤) أى الوحي (٥) هو جدول الماء
(٦) يقرب من الهلاك (٧) انتفخ جانبا بطنها

فاستقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت [١] وان هذا المال خضر حلو [٢] ونعم صاحب المسلم هو لمن أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل . وانّ من يأخذه بغير حقه كمن يأكل ولا يشبع ويكون عليه شهيداً يوم القيامة . أخرجه الشيخان والنسائي . (زهرة الدنيا) حسنها وبهجتها . (والرحضاء) العرق الكثير . (والحبط) الانتفاخ [٣] يقال حبط بطنه اذا انتفخ فهلك . (وثلط البعير) يثلط اذا ألقى رجيعه سهلا رقيقاً . وفي الحديث مثلان أحدهما للمفرط في جمع الدنيا ، والآخر للمقتصد في أخذها والانتفاع بها

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون ، فاتقوا الدنيا والنساء فان أول فتنة بني اسرائيل كانت النساء [٤] . أخرجه مسلم والنسائي * وعنده : فما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله تعالى وما والاه وعالم ومتعلم . أخرجه الترمذي

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر . أخرجه مسلم والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : حب الدنيا رأس كل خطيئة وحبك الشيء يعمي ويصم . أخرجه رزين

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : دخلت على رسول الله ﷺ وقد نام على رمال حصير وقد أثر في جنبه : فقلت يا رسول الله : لو اتخذنا لك وطاء نجعله بينك وبين الحصير يقيك منه ؟ فقال : ما لي وللدنيا ، ما أنا والدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها . أخرجه الترمذي وصححه

---

(١) أي عادت فأكلت (٢) تشبيه معناه أن صورة الدنيا حسنة مونقة

(٣) أي من كثرة الاكل (٤) في نسخة كانت في النساء وفي اخرى كانت من النساء

وعن سهل بن سعد رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء . أخرجه الترمذي

وعن قتادة بن النعمان رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أحب الله عبداً حماه من الدنيا كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء . أخرجه الترمذي

وعن علي رضي الله عنه . قال : ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الآخرة مقبلة ! وان لكل واحدة منهما بنين . فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا . فان اليوم عملٌ ولا حساب وغداً حسابٌ ولا عمل . أخرجه رزين . قلت : وأخرجه البخاري بغير أسناد والله أعلم

﴿ الفصل الثاني في ذم أماكن من الأرض ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : لما مر رسول الله ﷺ بالحجر قال : لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم الا أن تكونوا باكين أن يصيبكم ما أصابهم ! ثم قنّع رأسه [1] وأسرع السير حتى أجاز الوادي . أخرجه الشيخان وفي أخرى لها عنه . قال لما نزل الناس مع رسول الله ﷺ على الحجر أرض ثمود فاستقوا [2] من آبارها وعجنوا به العجين فأمرهم ﷺ أن يهريقوا ما استقوا ويعلفوا الابل العجين وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة [3] .

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ : يا أنس ان الناس يمصّرون أمصاراً وان مصرا منها تسمى البصرة أو البصيرة ، فان أنت مررت بها ودخلتها فاياك وسباخها وكلاءها وسوقها وأبواب أمرائها ، وعليك بضواحيها فانه يكون بها خسف وقذف ورجف وقوم يبيتون فيصبحون قردة وخنازير . أخرجه أبو داود والنسائي (السباخ) الأرض الملحة التي لا تكاد

(١) أي رفعه كارهاً أن يقع بصره أو يشم ريح هذه الارض
(٢) ملاوا الاسقية (٣) ناقة صالح

تَنبت نباتاً . والكلاء بالمد والهمز ساحل كل نهر وهو الموضع الذي تجتمع فيه السفن . ومنه كلاء البصرة لموضع سفنها . (وضواحي البلد) ظَواهرها الظاهرة للشمس

وعن مالك . أنه بلغه ان عمر رضي الله عنه : أراد الخروج الى العراق . فقال له كَعْب الأحبار لا تخرج يا أمير المؤمنين فان بها تسعة أعشار الشَّرِّ (١) او الشر . وبها فسقَة الجِنّ وبها الداء العضال يعني الهلاك في الدين . (الداء العضال) ما أعجز الأطباء فلا دواء له

حرف الراء ، وفيه أربعة كتب

﴿ الرحمة ـ الرفق ـ الرهن ـ الرياء ﴾

كتاب الرحمة ، وفيه ثلاثة فصول

﴿ الفصل الأول في الحث عليها ﴾

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : الراحمون يرحمهم الله تعالى ؛ ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء ؛ الرحم شِجْنة من الرحمن من وَصَلها وصله الله ومن قَطَعها قطعه الله تعالى . أخرجه أبو داود الى قوله من في السماء والترمذي بتمامه « الشجنة » بكسر الشين المعجمة وضمها بعدها جيم القَرابة المُشتَبكة كاشتباك العُروق

وعن جرير رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يرحم اللهُ من لا يرحمُ الناس . أخرجه الشيخان والترمذي * وفى أخرى لأبي داود والترمذي عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال ﷺ : لا تُنزَع الرحمة الا من شَقيّ

(١) الشقاق والخلاف

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قَبَّل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن عليّ رضي الله عنهما وعنده الأقْرع بن حابس . فقال الاقرع : ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً ! فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : من لا يَرحم لا يُرحم . اخرجه الخمسة الا النسائي * وزاد رزين : أوَ أملك إن كان الله نَزع منكم الرحمة؟ (١)

﴿ الفصل الثاني في ذكر رحمة الله تعالى ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما قَضَى الله الخلْق وعند مسلم لما خلق الله الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوقَ العرْش : إنَّ رحمتي تغلِب غضبي . أخرجه الشيخان والترمذي * وعند البخاري رحمه الله في أخرى ان رحمتي غَلبَت غضَبي * وعند الشيخين فى أخرى : سَبقت غضَبي

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : جعل الله الرحمةَ مائة جُزء فامسَك عنده تسعةً وتسعين وأنزل فى الارض جُزءاً واحدا . فمن ذلك الجُزْء تَتراحم الخلائق حتى ترفعَ الدابةُ حافرَها عن ولدها خَشْيَةَ أنْ تُصيبه . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان لله مائة رحمة . فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسعة وتسعون ليوم القيامة . أخرجه مسلم * وله في أخرى : إن الله تعالى خلق يومَ خلق السموات والأرض مائةَ رحمةٍ كلُّ رحمة طِباقُ ما بين السماء والأرض (٢) . فجعل منها فى الأرض رحمة واحدة فبها تعطِفُ الوالدة على ولدها والوحشُ والطير بعضُها على بعض فاذا كان يوم القيامة أكملها الله تعالى بهذه الرحمة

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قُدِم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسَبْي

---

(١) أي هل أملك أن أضع في قلبك رحمة (٢) أي كقدر ما يملأ ما بين طباقهما

فاذا امرأة من السَّبي تسعى قد تحلَّب ثديها (١) اذ وجدت صبيًّا فى السَّبي فأخذته فألزقته ببطنها فأرضعته . فقال ﷺ : أترون هذه المرأة طارحةً ولدَها فى النار ؟ قلنا : لا والله ، وهي تقدرُ على أن لا تطرحه . قال : فالله تعالى أرحَمُ بعبادِه من هذه بولَدها . أخرجه الشيخان

﴿ الفصل الثالث فيما جاء من رحمة الحيوان ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : بينما رجلٌ يمشي بطريق اشتدَّ عليه العطش فوجدَ بئرا فنزَل فيها فشرِب ثم خرَج واذا كلبٌ يلهث يأكل الثَّرى من العَطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلَغ مني فنزل البئر فملأ خُفَّه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رَقَى فسقي الكلب . فشكر الله تعالى له فغفر له . قالوا يارسول الله وان لنا في البهائم أجرا ؟ قال : فى كل كبد رَطْبة أجر . أخرجه الثلاثة وأبو داود * وفي أخرى : ان امرأة بَغِيًّا رأت كلبا فى يوم حارٍّ يطيف ببئر قد ادْلَع لسانه من العَطَش فنزعَت له مُوقَها فغفر لها به (لهث الكلب) وغيره اذا أخرج لسانه من شِدَّة العطش والحر . وكذا (ادْلَع لسانه) (والثرى) التراب النَّدِيّ والمراد هنا التراب مطلقا . (والكبد الرَّطْبة) كل ذات رُوح ولا تكون رَطبة الا اذا كان صاحبها حيا . (والبغِيُّ) المرأة الزانية (والموق) الخُفُّ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : دخلت امرأة النار في هِرَّة ربطَتْها فلم تُطْعِمها ولم تدَعْها تأكلُ من خَشَاش الأرض . أخرجه الشيخان . (خشاش الأرض) هوامُّها وحشراتها

وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : كان أحبُّ ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هَدَفٌ أو حائِشُ نَخل . فدخل حائطا لرجل من الانصار فاذا فيه جَمَل . فلما رأى النبيَّ ﷺ حَنَّ وذَرَفَت عيناه . فأتاه رسول الله ﷺ

(١) أي سال اللبن منه لامتلائه

فمسح ذِفرَاه فسكتَ . فقال : من ربُّ هذا الجمل ؟ فقال فتى من الانصار : هو لي يارسول الله . فقال : أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله اياها؟ فانه شكَى اليّ انك تجيعُهُ وتُدْئِبه . أخرجه أبو داود . (الهدَفُ) ما ارتفع من الأرض من بناء وغيره (وحائش النخل) نخلات مجتمعات . (والحائط) البُستان . (وذِفرَى البعير) الموضع الذي يَعرَق من قَفاه خَلْفَ أذنيه ويجعل فيه القَطِران وهما ذِفرَيان . (وتُدئبه) تتعبه بكثرة استعماله

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لاتتخذوا ظُهور دوابّكم منابر إنما سخَّرها الله لكم لتبلِّغكم الى بلد لم تكونوا بالِغيه الا بشقّ الأنفس وجعل لكم الأرض ، فعليها فاقضُوا حاجتكم . أخرجه أبو داود (شق الأنفس) جَهْدها وشِدة ماتلاقيه عند مُقاساة الامور الصعبة

وعن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفَرٍ . فرأينا حُمَّرة معها فَرْخان لها فأخذناهما . فجاءت الحُمْرة تُعرّش . فلما جاء رسول الله ﷺ قال : من فَجَع هذه بولدها ؟ رُدوا ولدها اليها ! ورأى قَرْية نَمْل قد احرَقناها . فقال : من أحْرَق هذه ؟ قلنا نحن . قال انه لاينبغي أن يعذّب بالنار الاربُّ النار . أخرجه أبو داود (الحُمَّرة) بضم الحاء المهملة وتشديد الميم نوع من الطير في شكل العُصفور . وقوله (تُعرّش)بالعين المهملة والشين المعجمة أي تُرفرِف وتُرْخي جَناحيها وتدنو من الأرض لتقعَ عليها ولا تقع ورُوي (تفرُش) بالفاء من فَرْش الجناح وبَسْطه

وعن محمد بن اسحاق . عن رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور عن عمه عن عامر الرّام أخي الخَضِر قال : انا لِببلادنا اذ رُفِعت لنا راياتٌ وألوية . فقلت ما هذا ؟ قالوا : لِواءُ رسول الله ﷺ . فأتيته وهو جالس تحت شجرةٍ وقد اجتمع اليه أصحابه فجلستُ اليهم فذَكر النبيُّ ﷺ الاسقامَ والأمراض. فقال : ان المؤمن اذا أصابه السقَم ثم أعفاه الله عز وجل منه كان كفَّارةً لما مضى

من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل . وان المنافق اذا مرض ثم اعفي كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم أرسلوه ! فقال رجل ممن حوله : يارسول الله وما الاسقام ؟ والله ما مرضت قط . فقال له : قم فلست منا . أخرجه أبو داود (والألوية) جمع لواء وهي الراية الكبيرة دون الاعلام . (وأعفاه وعافاه) بمعنى واحد

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : قرصت نملة نبياً من الانبياء . فأمر بقرية النمل فحرقت . فأوحى الله تعالى اليه : أنْ قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح ؟ أخرجه الخمسة الا الترمذي . (وقرية النمل) مسكنها

كتاب الرفق

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : ان الرفق ما كان في شيء الا زانه . ولا نزع من شيء الا شانه . أخرجه مسلم وأبو داود * وفي رواية . قالت ركبت بعيراً فيه صعوبة (١) فجعلت أردده . فقال ﷺ : عليك بالرفق . (الشين) العيب . وهو ضد الزين

وعن جرير رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من يحرم الرفق يحرم الخير كله . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ اذا بعث أحداً في بعض أمره قال : بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا . أخرجه أبو داود

كتاب الرهن

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يُركبُ الرهن بنفقته ، ويُشرب لبن الدَّر بنفقته اذا كان مرهوناً . وعلى الذي يشرب ويركب النفقة . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي . (الدر) في أصل الكلام اللبن

(١) أي غير منقاد ولا ذلول

ومعنى هذا ان زيادة الرّهن ونماءه وفضلَ قيمته للراهن . وعلى المرتهن ضمانه ان هلك

وعن ابن المسيب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: لا يَغْلَقِ الرهن اخرجه مالك . قال : وتفسير ذلك فيما نرى والله أعلم أن يرهن الرجل الرهن عند الرجل بالشيء وفيه فضلٌ عما رُهن فيه . فيقول المرتهن : ان لم تأتني بحقي الى أجل كذا وكذا فهو لي أو يقول له الراهن : هو لك ان لم آتِك به الى الاجَل قال : وهذا الذي نهى عنه رسول الله ﷺ فلا يصلح . فلو جاء صاحبه بما فيه بعد الأجل فهو له وأرى هذا الشرط منفسخاً . وقال الشافعي : معناه لا يستحقه المرتهن اذا ترك الراهن قضاء حقه

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاماً (١) بنَسيئة (٢) وأعطاه دِرْعاً له رَهْناً . أخرجه الشيخان (٣) والنسائي

كتاب الرياء

عن شُفَيٍّ الأصبَحي عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ : أولُ من يُدعى به يوم القيامة رجلٌ جَمع القرآن ، ورجل قُتل في سبيل الله ، ورجلٌ كثير المال. فيقول الله تعالى للقاريء : ألم اعلمك ما أنزلتُ على رسولي؟ فيقول : بلى يارب . قال فما عملتَ فيما علمت ؟ فيقول : كنتُ أقوم به آناء الليل وآناء النهار . فيقول الله تعالى له : كذبتَ . وتقول له الملائكة كذبت . ويقول الله تعالى له : بل أردت أن يقالَ فلانٌ قاريء ، وقد قيل ذلك . ويؤتى بصاحبِ المال، فيقول الله تعالى : ألم أوَسّع عليك حتى لم أدَعْك تحتاجُ الى أحد ؟ فيقول : بلى يارب . فيقول : فماذا عملت فيما آتيتك ؟ فيقول : كنتُ أصِل الرَّحم وأتَصدّق . فيقول الله تعالىٰ له كذبت . وتقول له الملائكة : كذبت . ويقول له الله تعالى : بل أردت أن يقال فلان جَوَاد ، وقد قيل ذلك . ثم يؤتى بالذي

(١) كان ذلك الطعام شعيرا (٢) أي مؤجلا (٣) وهذا لفظ مسلم

قُتل في سبيل الله . فيقول له الله تعالى : فماذا قُتلت ؟ فيقول: أُمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قُتلت . فيقول الله تعالى له : كذبت. وتقول له الملائكة : كذبت. ويقول له الله تعالى : بل أردت أن يقال فلان جريء ، وقد قيل ذلك. ثم ضرب رسول الله ﷺ على رُكبة أبي هريرة . فقال : يا أبا هريرة أولئك الثلاثة أولُ خَلقِ الله تُسعَّر بهم النار (١) يوم القيامة . قال شُفَيٌّ : فاخبرت معاوية بهذا الحديث عن أبي هريرة . فقال : قد فُعِل بهؤلاء هذا ، فكيف بمن بقي من الناس ؟ ثم بكى معاوية بكاء شديداً حتى ظُنَّ (٢) انه هالك . ثم أفاق ومسح عن وجهه وقال : صدق الله ورسوله « من كان يُريدُ الحياةَ الدُّنيا وزينتَها نُوَفِّ اليهم أعمالَهم فيها وهم فيها لا يُبْخَسون (٣) . أولئك الَّذين ليس لهم في الآخرة الا النارُ وحَبِط (٤) ماصَنَعوا فيها وباطِلٌ ما كانوا يَعْمَلون » . أخرجه مسلم والترمذي واللفظ له والنسائي

وعن كعب بن مالك رضي الله عنه . قال سمعت النبي ﷺ يقول : من طلَب العلم ليُجاري به العلماء وليُماري به السُّفهاء ويصرفَ به وجوه الناس اليه أدخله الله النار . أخرجه الترمذي (٥) . (المماراة) المجادلة والمناظرة . (والمجاراة) أن يجريَ مع قوم في شيء ويفعلَ مثل فعلهم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : تعوَّذوا بالله من جُبِّ الحزَن . فقالوا يارسول وما جُبُّ الحزَن ؟ قال وادٍ في جهنم تتعوَّذ منه جهنم كل يوم مائة مرة . قيل يارسول الله ومن يدخله ؟ قال : القُرَّاء المراءون بأعمالهم . أخرجه الترمذي (٦)

وعن أبي هريرة وابن عمر رضى الله عنهم . قالا قال رسول الله ﷺ : يكونُ في آخر الزمان رجالٌ يختِلون الدنيا بالدِّين ، يلبِسون للناس جلود

---

(١) أي أول من توقد بهم النار (١) أي ظن من كان بالمجلس (٣) أي لا ينقصون
(٤) أي بطل (٥) وقال هذا حديث غريب (٢) وقال هذا حديث غريب

الضأن من اللين ، ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب . يقول الله تعالى : أبي تغترون أم عليَّ تجترؤن . فبي حلفت لأبعثن على اولئك منهم فتنة تذر الحليم فيهم حيران . أخرجه الترمذي . (الختل) الخدع . (والاجتراء) الجسارة على الشيء

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله تعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك . من عمل عملا أشرك معي فيه غيري تركته وشركه . أخرجه مسلم

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : تجدون من شر الناس عند الله تعالى يوم القيامة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه . أخرجه الستة الا النسائي .

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار . أخرجه أبو داود [1]

وعن أبي وائل . قال : سمعت أسامة رضي الله عنه يقول : قال النبي ﷺ يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه أهل النار . فيقولون : يافلان ، ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : بلى . كنت آمر بالمعروف ولا آتيه . وأنهى عن المنكر وآتيه . أخرجه الشيخان . (الاندلاق) الخروج . و (الأقتاب) جمع قتب وهي الأمعاء

---

(١) قال المنذري في اسناده شريك القاضي وفيه مقال

حرف الزاي ، وفيه ثلاثة كتب

﴿ الزكاة ـ الزهد ـ الزينة ﴾

كتاب الزكاة ، وفيه خمسة أبواب

﴿ الباب الأول في وجوبها وإثم تاركها ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بعث رسول الله ﷺ معاذاً الى اليمن فقال : انك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم اليه عبادة الله تعالى ، فاذا عرفوا الله تعالى فأخبرهم أن الله تعالى فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم ! فان هم أطاعوا لذلك فخذ منهم وتوق [1] كرائم أموالهم . واتق دعوة المظلوم ، فانه ليس بينها وبين الله حجاب . أخرجه الخمسة .

وعن أبي هريرة وجابر رضي الله عنهما . قالا قال رسول الله ﷺ : ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حق الله تعالى فيها الا جاءت يوم القيامة أكثر [2] ما كانت وأقعد لها بقاع قرقر تستن [3] عليه بقوائمها وأخفافها وتنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء [4] ولا منكسر قرنها كلما مرت عليه أخراها عادت عليه أولاها حتى يقضى بين الخلق . ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيامة شجاعاً أقرع يتبعه فاتحاً فاه فاذا أتاه فر منه . فيناديه : خذ كنزك الذي خبأته فأنا عنه غني . فاذا رأى أنه لابد له منه سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل . أخرجه الخمسة واللفظ لمسلم والنسائي عن جابر . وللباقين بنحوه عن أبي هريرة . (القاع) المستوى من الأرض الواسع

---

(١) أي اجتنب (٢) في نسخة أكبر (٣) استن الفرس عدا مرحاً ونشاطاً
(٤) التي لا قرن لها

و (القَرْقَر) الأملس . و (الظِّلف) للشاة كالحافر للفرس . و (الشجاع) . الحيَّة . و (الأقرع) صفة له بطول العمر . لأنه اذا طال عمره امَّرَق[1] شعره فهو أخبث وأشدُّ شرا .

وعن معاذ رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أعطى زكاة ماله مؤتجِراً فله أجرها . ومن منعها فانَّا آخذوها وشُطْرَ ماله . عَزْمة من عزمات ربنا ليس ، لآل محمد فيها شيء . أخرجه رزين . (مؤتجراً) أى طالب أجر . وقوله (فانا آخذوها وشطر ماله) قال الحربي انما هو وشُطِّرَ ماله يعني يجعل شطرين فيتخير عليه المصدّق ويأخذ الصدقة من خير الشطرين عقوبة لمنعه الزكاة . وأما ما لا يلزمه فلا . (العزمة) [2] ضد الرخصة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما توفي النبي ﷺ واستُخْلِف أبو بكر وكفر مَن كفر من العرب ، قال عمر لابي بكر رضي الله عنهما : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : أُمِرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قالها فقد عَصَم مني ماله ونفسَه الا بحقه ، وحسابه على الله تعالى ؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه : والله لأُقاتلن من فرَّق بين الصلاة والزكاة . فان الزكاة حقُّ المال . والله لو منعوني عَناقا كانوا يُؤدونها الى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها . قال عمر : فوالله ماهو الا أنْ رأيت أن الله شَرَح صدر أبي بكر للقتال فعرَفتُ أنه الحق . أخرجه الستة * وفي رواية : عِقالا كانوا يؤدونه . (العناق) هي الانثى من ولد المعز . (والعقال) حبل معروف . وقيل المراد به صدقة عام

﴿الباب الثاني في أحكام الزكاة المالية ، وفيه عشرة فصول﴾

« الفصل الاول فيما اشتركن فيه من الاحاديث »

عن علي رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : قد عَفوت لكم عن

---

(١) نحل شعره (٢) قال في النهاية : عزمة من عزمات الله أى حق من حقوقه وواجب من واجباته

الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرِّقة[١] من كل أربعين درهمًا درهم . وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيهما خمسة دراهم . أخرجه أصحاب السنن

(الرقة) الدراهم المضروبة

وعن أنس أن أبا بكر الصديق رضي الله عنهما : كتب له حين وجَّهه الى البَحْرين هذا الكتابَ وختمه بخاتَم النبي ﷺ ، وكان نقش الخاتم ثلاثةَ أسطرُ ، محمدٌ سطر ، ورسولٌ سطر ، والله سطر : بسم الله الرحمن الرحيم . هذه فريضة الصدقة التى فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين والتي أمر الله تعالى بها رسوله ﷺ فمن سُئلها من المسلمين على وجهها فليُعْطِها . ومن سئل فوقها فلا يعطِ : في أربع وعشرين من الابل فما دونها ، من الغنم في كل خمسٍ شاة . فاذا بلغت خمساً وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنتُ مخاض انثى ، فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون . فاذا بلغت ستاً وثلاثين الى خمس وأربعين ففيها بنتُ لبون انثى . فاذا بلغت ستا وأربعين الى ستين ففيها حِقّة طروقة الجمل . فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة . فاذا بلغت ستا وسبعين الى تسعين ففيها بنتا لبون . فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حِقّتانِ طروقتا الجمل . واذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنتُ لبون . وفي كل خمسين حِقة . ومن لم يكن معه الا أربع من الابل فليست فيها صدقة الا أن يشاء ربها ، فاذا بلغت خمساً من الابل ففيها شاة . وصدقة الغنم في سائمتها . فاذا بلغت أربعين الى عشرين ومائة شاةٍ شاةٌ ، فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين ففيها شاتان واذا زادت على مائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه . فاذا زادت على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة . فاذا كانت سائمةُ الرجل ناقصةً عن أربعين شاة واحدةً فليس فيها صدقة الا أن يشاء ربها . ولا يُجمَع بين متفرّق ولا يُفرّق بين مجتمع خشية الصدقة . وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية . ولا

(١) الرقة الفضة

يُخرَج في الصدقة هَرِمة ولا ذات عَوار ولا تيس الا أن يشاء المصَدّق . وفي الرِّقة ربع العشر . فان لم يكن الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة . الا أن يشاء ربّها . ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذَعة وليس عنده جذعة وعنده حِقة فانها تُقبل منه الحقة ويَجعل معها شاتين ان استيسرتا له أو عشرين درهما . ومن بلغت عنده صدَقة الحِقَّة وليست عنده الحِقّة وعنده الجذَعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدّق عشرين درهماً أو شاتين . ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده وعنده ابنة لبون فانها تقبل منه ابنة لبون ويعطي شاتين أو عشرين درهماً . ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدّق عشرين درهماً أو شاتين . ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليست عنده بنت لبون وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهماً أو شاتين . ومن بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطيه المصدّق عشرين درهماً أو شاتين . فان لم تكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فانه يقبل منه ، وليس معه شيء . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي . (بنت المخاض وابن المخاض) من الابل ما استكمل السنة الاولى ودخل في الثانية . (وبنت اللبون وابن اللبون) ما استكمل الثانية ودخل في الثالثة . (والحقة) ما استكمل الثالثة ودخل في الرابعة . (الجذعة) ما استكمل الرابعة ودخل في الخامسة . وقوله (طروقة الجمل) أي يطرُقها ويركبها . (والسائمة) من الغنم الراعية غير المعلوفة . وقوله (لا يُجمع بين متفرق ولا يفرّق بين مجتمع خشية الصدقة) هو أن يكون ثلاثة نفر مثلا لكل واحد منهم أربعون شاة . وقد وجبت على كل واحد منهم بانفراد شاة فيجمعونها فتكون عليهم شاة فنهوا عن ذلك . هذا في الجمع ، وأما التفريق فأن يكون لكل واحد من الخليطين مائة شاة وشاة فيجب عليهم ثلاث شياهٍ فاذا فرقاها كان على كل واحد منهما شاة . فنهوا عن ذلك اذا فعل خشية الصدقة .

(والتراجع) التقاسط والتعادل. (والهرمة) الكبيرة الطاعنة في السن. (والعوار) بفتح العين وقد تضم هو العيب. و (المصدّق) بتخفيف الصاد وتشديد الدال عامل الصدقة والساعي أيضاً. وقوله (الا أن يشاء المصدق) يدل على أن له الاجتهاد لان يده كيد المساكين وهو كالوكيل لهم

﴿الفصل الثاني في زكاة النعم﴾

عن سالم عن أبيه[1] رضي الله عنه قال: كتبَ النبي ﷺ كتاب الصدقة ولم يخرجه الى عماله حتى قُبض فقرَنه بسيفه فعمل به أبو بكر رضي الله عنه حتى قُبض ثم عمل به عمر رضي الله عنه حتى قُبض. وكان فيه: في خمس من الابل شاة. وفي عشر شاتان. وفي خمسَ عشْرةَ ثلاثُ شِياه. وفي عشرين أربع شياه. وفي خمس وعشرين بنتُ مخاض، الى خمس وثلاثين. فاذا زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس وأربعين. فاذا زادت واحدة ففيها حِقة الى ستين. فان زادت واحدة ففيها جَذَعة الى خمس وسبعين. فان زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين. فان زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة. فان كانت الابل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حِقة وفي كل أربعين ابنة لبون. وفي الغنم في كل أربعين شاة شاة الى عشرين ومائة. فاذا زادت واحدة ففيها شاتان الى المائتين. فاذا زادت واحدة على المائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة. فان كانت الغنم أكثر من ذلك ففي كل مائة شاةٍ شاة، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة. ولا يُفرّق بين مجتمع ولا يُجمع بين متفرق مخافة الصدقة. وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية. ولا يؤخذ في الصدقة هَرِمة ولا ذات عيب. قال الزهري: اذا جاء المصدّق قسمت الشاءُ أثلاثا: ثلثا شِرارا. وثلثا خيارا. وثلثا وسطا. فيأخذ المصدّق من الوسط. ولم يذكر الزهري البقر. أخرجه أبو داود والترمذي

(١) هو عبد الله بن عمر

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : في كل ثلاثين من البقر تَبيع أو تَبيعة [1] . وفي كل أربعين مُسِنَّة [2] . أخرجه الترمذي

وعن معاذ رضي الله عنه قال : بعثني النبي ﷺ الى اليمن وأمرني أن آخذ من كل ثلاثين بقرة تَبيعا أو تبيعة . وفي كل أربعين مسنة . ومن كل حالم [3] دينارا أو عَدله مُعافِريا . أخرجه أصحاب السنن ، واللفظ للترمذي * وزاد أبو داود (والمعافري) ثياب تكون باليمن

وعن سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه . ان عمر رضي الله عنه . بعثه مُصدِّقا وكان يعُدُّ على الناس بالسَخْل [4] . فقالوا : أتعد علينا بالسَخل ولا تأخذ منه شيئا ؟ فلما قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر له ذلك . فقال عمر : نعم تعد عليهم بالسَخْلة يحملها الراعي ولا يأخذها المَصدِّق ولا يأخذ الأَكولة ولا الرُّبَّى ولا الماخِض ولا فَحْل الغنم . ويأخذ الجذَعة والثَّنيَّة [5] وذلك عدل المال [6] بين غذاء الغنم وخياره . أخرجه مالك . (الاكولة) الشاة التي هي للأكل (والرُّبَّى) التي تربى في البيت لأجل اللبن . وقيل هي الحديثة النتـاج . (والماخض) الحامل اذا ضربها الطلق . (وغذاء المال) جمع غذى وهو الحَمَل أو الجَدي . والمراد أن لا يأخذ الساعي خيار المال ولا رديئه وانما يأخذ الوسط

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ : لاجَلَب ولا جَنَب في زكاة . لاتؤخذ زكاتهم الا في دُورهم . قال محمد بن اسحاق : (لاجلب) يعني لاتجلب الصدقات الى المصدّق . (ولا جنب) أي لاينزل المصدّق بأقصى مواضع أصحاب الصدقة فتُجْنَب اليه . ولكن تؤخذ من الرجل في موضعه . أخرجه أبو داود

---

(١) التبيع ولد البقر في أول سنة والانثى تبيعة (٢) ماطلعت أسنانها في السنة الثالثة
(٣) يعني محتلما (٤) ولد الغنم والمعز ساعة وضعه (٥) التي تلقي ثنيتها في السنة الثالثة (٦) وفي رواية الغنم

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لاجلَب ولا جَنَب ولا شِغَار في الاسلام . ومن انتَهب نُهْبة فليس منا . اخرجه النسائي (والشغار) في النكاح : أن يقول الانسان زوّجني ابنتك أو أختك وأزوجك ابنتي أو أختي وصداق كل واحدة منهما بضع الأخرى . فان كان بينهما صداق مسمى فليس بشغار

﴿ الفصل الثالث : في زكاة الحُليّ ﴾

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان امرأة [1] أتت النبي ﷺ ومعها ابنة لها . وفي يد ابنتها مَسَكتان غَليظتان من ذَهب . فقال لها : أتعطين زكاة هذا ؟ قالت : لا . قال : أيَسُرك أن يُسوّرك الله تعالى بهما يوم القيامة سِوارين من نار ؟ قال فخلعتهما فالقتهما الى النبي ﷺ وقالت : هما لله ولرسوله . أخرجه أصحاب السنن (المسكة) بتحريك السين واحد المَسَك وهي اسورة من ذَبْل [2] أو عاج فاذا كانت من غير ذلك أضيفت الى ماهي منه . فيقال من ذهب أو فضة أو نحوهما

وعن عطاء قال بلغني أن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كنت ألبَس أوْضاحا من ذهب . فقلت يارسول الله : أ كَنزٌ هو ؟ فقال مابلغ أن تؤدى زكاته فزُكِّي فليس بكنز [3]

وعن القاسم بن محمد ان عائشة رضي الله عنها كانت تلي بنات أخيها محمد يتامى في حِجْرها ولهن الحُلي فلا تزكّيه

وعن نفع ان ابن عمر رضى الله عنهما كان يحلّي بناته وجواريه الذهب ثم لا يُخرج من حُليهن الزكاة . أخرج الثلاثة مالك . (الاوضاح) حُلي من الدراهم الصحاح أو من الفضه

---

(١) هي اسماء بنت يزيد بن السكن (٢) الذبل قرون الاوعال

(٣) أخرجه أبو داود

﴿ الفصل الرابع في زكاة الثمار والخضراوات ﴾

عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : فيما سقت الانهار والغيم العشور . وفيما سقي بالسانية نصف العشر . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي (السانية) هو الناضح يستقى عليه من الابل والبقر

وعن معاذ رضي الله عنه قال : أمرني رسول الله ﷺ أن آخذ مما سقت السماء العشر . ومما سقيت بالدوالي (١) نصف العشر . أخرجه النسائي

وعن عتاب بن أسيد رضى الله عنه . قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرص العنب كما نخرص النخل . ونأخذ زكاته زبيباً كما نأخذ صدقة النخل تمراً . أخرجه أصحاب السنن . (الخرص) الحزر . قال الترمذي : والخرص أن ينظر من يبصر ذلك فيقول : يخرج من هذا من الزبيب كذا . ومن التمر كذا . فيجعل عليهم أو ينظر مبلغ العشر من ذلك فيثبته عليهم ثم يخلي بينهم وبين الثمار فيصنعون ما أحبوا . فاذا أدركت الثمار (٢) أخذ منهم العشر . وقال أبو داود (الخارص) يدع الثلث للخرفة (٣) قال وكذا قال يحيى القطان

وعن سليمان بن يسار قال : كان النبي ﷺ : يبعث ابن رواحة الى خيبر فيخرص بينه وبين يهود . فجعلوا له حلياً من حلي نسائهم فقالوا : هذا لك وخفف عنا وتجاوز في القسم . فقال عبد الله : يامعشر اليهود إنكم لمن أبغض خلق الله تعالى إلي . وماذاك بحاملي على أن أحيف عليكم . وأما ما عرضتم علي من الرشوة فانها سحت وإنا لا نأكلها ! . فقالوا : بهذا قامت السموات والأرض. أخرجه مالك . (الحيف) الظلم . و (الرشوة) البرطيل . و (السحت) الحرام

(١) جمع دالية لاخراج الماء

(٢) ادراك الثمار نضوجها (٣) الخرفة : بضم الخاء المعجمة اسم ما يخترف من النخل حين يدرك . والذي فى أبى داود للعرفة بالعاء المهملة المكسورة وهى الصنعة

﴿ الفصل الخامس في زكاة المعدن والركاز ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : العَجْماء جُبار والبئر جُبار . والمعدن جبار وفي الرِّكاز الخُمْس . أخرجه الستة . (العجماء) البهيمة . و (الجبار) الهَدْر . وكذلك (المعدن والبئر) اذا هلك الأجير فيهما فدمُهُ هَدَر لا يطالَب به

وعن مالك رحمه الله . قال : الأمر عندنا الذي لا خلافَ فيه والذي سمعتُ من أهل العلم أن الرِّكاز انما هو دَفن يوجد من دَفن الجاهلية ما لم يُطلب بمال ولم يُتكلَّف فيه نفقةٌ ولا كثيرُ عمل ولا مؤونة . فأما ما طُلب بمال وتُكُلِّف فيه كبير عملٍ فأُصيب مرة وأُخطيء مرة فليس بركاز

وعن ضُباعة بنت الزبير بن عبد المطلب (وكانت تحت المقْداد رضي الله عنهما) قالت : ذهب المقْداد لحاجته ببَقيع الخَبْجَبة . فاذا جَرَذ يُخرج من جُحر دينارا ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً الى أن أخرج سبعة عشر دينارا . ثم أخرج خِرْقة حمراء بقي فيها دينارٌ فكانت ثمانية عشر ديناراً . فذهب بها الى رسول الله ﷺ فأخبره . وقال : خذ صدقتها . فقال له ﷺ : هل أهْوَيت الى الُجحر ؟ قال لا . قال : بارك الله لك فيها . أخرجه أبو داود . (أهوى) الى الشيء مد يده اليه . (والُجحر) النَّقب . والمعنى أنه لو فعل ذلك لكان كأنه قد عمل فيه وصار ركازاً فيجب فيه الخمس . فلما لم يفعل ذلك صار في حكم اللقطة

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه قال : ليس العَنبر بركاز . انما هو شيء دَسَره البحر . أخرجه البخاري ترجمة . (دَسره) دفعه

﴿ الفصل السادس : في زكاة الخيل والرقيق ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ليس على المسلم

صدقةٌ في عبده ولا في فرَسه . أخرجه الستة * وفي أخرى للشيخين . ليس في العبد صدقة الا صدقة الفِطْر . (الرقيق) اسم يقع على العبيد والاماء

﴿ الفصل السابع : في زكاة العسل ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : في عشرة أزْقاق زِقٌّ . أخرجه الترمذي . وقال : لا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء

﴿ الفصل الثامن : في زكاة مال اليتيم ﴾

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ألا من وَلِيَ يتيما له مال فليتَّجِر فيه ولا يتركه حتى تأكلَه الصدقة . أخرجه الترمذي (١)

﴿ الفصل التاسع : في تعجيل الزكاة ﴾

عن علي رضي الله عنه . قال سأل العباس رضي الله عنه رسول الله ﷺ في تعجيل الزكاة قبل أن يَحُول الحول مُسارعةً الى الخير . فأذن له في ذلك . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن محمد بن عُقبة مولى الزبير . أنه سأل القاسم بن محمد : عن مكاتب قاطعه بمال عظيم ، هل عليه فيه زكاة ؟ فقال القاسم إن أبا بكر رضي الله عنه لم يكن يأخذ من مالٍ زكاةً حتى يحول عليه الحول . قال القاسم : فكان أبو بكر رضي الله عنه اذا أعطاه الناس عطاياهم يسأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة ؟ فان قال : نعم أخذ من عطائه زكاة ذلك المال . وان قال : لا . سلم اليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئاً . أخرجه مالك

﴿ الفصل العاشر في أحكام متفرقة للزكاة ﴾

عن معاذ رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال له حين بعثه الى اليمن : خذ

(١) من رواية المثنى بن الصباح وقال الترمذي : يضعف في الحديث

الحَبُّ من الحَب ، والشاةَ من الغَنم ، والبعير من الابل ، والبقَر من البقرِ

وعن سمُرة بن جُندَب رضي الله عنه . قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نُخرج الصدقة من الذي نُعِدُّه للبيع . أخرجهما أبو داود

وعن سعيد بن أبيض عن أبيه أبيض بن حَمَّال رضي الله عنه : أنه كلم رسول الله ﷺ ، حين وفد عليه : أن لا يأخذ الصدقة من أهل سبأ . فقال : يا أخا سَبأ لا بدَّ من صدقة . فقال : يا رسول الله انما زَرْعُنا القُطن وقد تبدَّدت سبأ ولم يبق منهم الا قليل بمأرِب . فصالح رسولَ الله ﷺ على سبعين حُلة بَزٍّ من قيمة وفاء بزِّ المعافِر[1] كل سنة عمن بقي من سبأ بمأرب فلم يزالوا يؤدونها حتى قبض رسول الله ﷺ . فأقر ذلك أبو بكر رضي الله عنه حياتَه . فلما مات أبو بكر انتقض ذلك فصارت على مقتضى الصدقة . أخرجه أبو داود

وعن طاوس . قال قال معاذ لاهل اليمن : إئتوني بعرَضٍ ثياب خميص أو لبيس[2] في الصدقة مكان الشعير والذُّرة أهونُ عليكم وخير لأصحاب رسول الله ﷺ بالمدينة . أخرجه البخاري في ترجمة باب

﴿ الباب الثالث في زكاة الفطر ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل عبد أو حُر صغيرٍ أو كبير ذكرٍ أو انثى من المسلمين . أخرجه الستة * وفي رواية : فعدَل الناس به نصف صاع من بُرٍّ وكان ابن عمر يعطي التمر ، فأعوز أهل المدينة التمر فأعطى شعيرا

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال : كنا نُخرج زكاة الفطر صاعًا من طعام أو صاعًا من شعير . أو صاعًا من تمر . أو صاعا من أقِط . أو صاعا من زبيب ، فلما جاء معاوية وجاءت السَّمراء . قال : أرى أن مُدًّا من هذا يعدِل مُدَّين .

(١) قبيلة باليمن تنسب اليها الثياب المعافرية

(٢) الخميص : بالصاد المهملة الخميصة وهى ثوب خز أو صوف معلم : واللبيس الملبوس

أخرجه الستة

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال . بعث النبي ﷺ منادياً في فِجاج مكة . ألا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكرٍ أو انثى حرٍ أو عبد صغير أو كبير . مُدّان من قمح أو سواه صاعٌ من طعام . أخرجه الترمذي . (الاقط) لبن جامد . (والسمراء والقمح) الحنطة

وعن نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يعطي زكاة رمضان بمُدّ النبي ﷺ ، وفي كفارة اليمين . أخرجه البخاري

وعن قيس بن سعد بن عُبادة قال : أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفِطر قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت لم يأمرنا ولم ينهنا ، ونحن نفعله . أخرجه النسائي

﴿ الباب الرابع في عامل الزكاة وما يجب له وعليه ﴾

عن أبي حُميد الساعدي رضى الله عنه قال : استعمل رسول الله ﷺ رجلا[1] على الصدقة * وفي رواية : على صدقات بني سليم . فلما قدِم قال : هذا لكم وهذا أُهْديَ لي . فقام رسول الله ﷺ على المنبر فحمِد الله وأثنى عليه : ثم قال : أما بعد فاني أستعمِل الرجل منكم على العَمل مما ولاّني الله عز وجل فيأتي فيقول هذا لكم وهذا أُهْدي لي ! أفلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه حتى تأتيه هديّته ان كان صادقا ؟ والله لا يأخذ أحدٌ منكم شيئًا بغير حقه إلا لقي الله تعالى يحمله على رقبته يوم القيامة ان كان بعيرا له رُغاء ، أو بقرة لها خُوار ، أو شاة تيعَر ! ثم رفع يديه حتى رؤي بياض إبْطيه يقول : اللهم هل بلغت ؟ ثلاثا . أخرجه الشيخان وأبو داود . (الرغاء) صوت البعير . (والخوار) بالخاء المعجمة صوت البقر . (واليعار) صوت الشاة

وعن بشير بن الخَصاصِية رضي الله عنه قال : قلنا يارسول الله ان أهل الصدقة يعتدون علينا أفنَكتُم من أموالنا بقدر مايعتدون ؟ قال : لا . أخرجه

(١) اسم عبد الله بن اللتبية بضم اللام

أبو داود . (الاعتداء) مجاوزة الحد

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول ﷺ : المعتدي في الصدقة كمانعها . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن جابر بن عَتيك رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : سيأتيكم رُكَيب مُبغَضون . فاذا جاؤكم فرحِّبوا بهم وخلُّوا بينهم وبين مايبتغون . فان عدَلوا فلأنفسهم وان ظلَموا فعليها . وأرضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم . وليدْعوا لكم . أخرجه أبو داود . (ركيب) تصغير ركب جمع راكب أراد بهم السُّعاة في الصدقة . جعلهم مبغَضين لان الغالب في أرباب الاموال الكراهة للسعاة لما جُبلت عليه القلوب من حب المال

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله تعالى حتى يرجع الى بيته . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما . قال : كان أبي من أصحاب الشَّجرة [1] وكان النبي ﷺ اذا أتاه قومٌ بصدقتهم . قال : اللهم صلّ على آل فلان . فأتاه أبي بصدقته . فقال : اللهم صلّ على آل أبي أوفى . أخرجه الخمسة الا الترمذي

﴿ الباب الخامس فيمن تحل له الصدقة ومن لاتحل، وفيه فصلان ﴾

﴿ الفصل الأول فيمن لاتحل له ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أخذ الحسنُ بن علي رضي الله عنهما تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه . فقال النبي ﷺ : كِخْ كِخْ إرْم بها . أما علمت أنا لانأكل الصدقة ، أو أنا لاتحل لنا الصدقة . أخرجه الشيخان * وفي أخرى لهما . ان النبي ﷺ قال : اني لأنقلب الى أهلي فأجد التمرة ساقطة على

(١) الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة بيعة الرضوان

فراشي أو في بيتي فارفعها لآكلها فأخشى أن تكون صدقة فألقيها» . (كخ كخ) زجر للصبيان وردع عما يلابسونه من الافعال

وعنه رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ اذا أتي بطعام سأل عنه . فان قيل هدية أكل . وان قيل صدقة لم يأكل ، وقال لأصحابه كلوا . أخرجه الشيخان

وعن أبي رافع [١] رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ رجلاً من بني مخزوم على الصدقة . فقال : اصحبني لعلك تصيب منها معي . فقلت حتى أسأل رسول الله ﷺ فسألته . فقال : مولى القوم من أنفسهم ، وإنا لاتحل لنا الصدقة . أخرجه أبو داود والترمذي واللفظ لها والنسائي . قال ابن الاثير : والمشهور من المذاهب ان موالي بني هاشم والمطلب لاتحرم عليهم الزكاة . وفي ذلك على مذهب الشافعي وجهان : أحدهما لاتحرم لانتفاء السبب الذي به حرم على بني هاشم والمطلب ، ولانتفاء نصيب الخمس الذي جعل لهم عوضا عن الزكاة : والثاني تحرم لهذا الحديث . ووجه الجمع بين الحديث وبين نفي التحريم انه انما قال ذلك النبي ﷺ لابي رافع تنزيهاً وحثاً له على التشبه بهم والاستنان بسنتهم

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لاتحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي . أخرجه أبو داود والترمذي . (المرة) القوة والشدة . (والسوى) السليم الخلق التام الاعضاء

وعن عطاء بن يسار قال قال رسول الله ﷺ : لاتحل الصدقة لغني الا لخمسة : لغاز في سبيل الله . أو لعامل عليها . أو لغارم . أو لرجل اشتراها بماله [٢] أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فاهدى المسكين للغني . أخرجه مالك وأبو داود . (الغارم) الكفيل ومن عليه دين اداه في غير معصية ولا اسراف

(١) هو مولى الرسول صلى الله عليه وسلم واسمه أسلم (٢) أي من الفقير الذي أخذها

﴿ الفصل الثاني فيمن تحل له الصدقة ﴾

عن زياد بن الحارث الصُّدَائي رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ فبايعته فاتاه رجل. فقال: أعطني من الصدقة. فقال له رسول الله ﷺ: ان الله تعالى لم يرضَ بحكم نبيّ ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو. فجزّأها ثمانية أجزاء. فان كنت من تلك الاجزاء أعطيتك حقك. أخرجه أبو داود

وعن أم عطية رضي الله عنها ـ واسمها نُسَيبة ـ . قالت: تُصُدِّق عليَّ بشاة فارسلتُ الى عائشة رضي الله عنها بشيء. فقال النبي ﷺ: عندكم شيء؟ فقالت عائشة رضي الله عنها: لا، إلا ما أرْسلتْ به نُسيبة من تلك الشاة. فقال هاتِ، فقد بلغت محلها. أخرجه الشيخان *وفي أُخرى لها ولأبي داود والنسائي عن أنس رضي الله عنه: قال أُتي النبي ﷺ بلحمٍ تُصُدِّق به على بَريرة رضي الله عنها. فقال: هو عليها صدقة ولنا هدية

وعن بَشير بن يسار زعم أن رجلا من الانصار يقال له سَهْل بن أبي حَثْمة أخبره أن النبي ﷺ وَدَاه مائة من إبل الصدَقة. يعني دية الانصاري [1] الذي قتل بخيبر. أخرجه أبو داود * وفي رواية لرزين عن أبي لاس [2]: ان النبي ﷺ حمل على إبل الصدقة، قلت وهو في صحيح البخاري معلق والله أعلم

كتاب الزهد والفقر، وفيه فصلان

﴿ الفصل الأول في مدحهما والحثّ عليهما ﴾

عن سهل بن سعد رضي الله عنه: قال: مر رجل على رسول الله ﷺ فقال لرجل عنده ما رأيك في هذا؟ فقال: رجل من أشْراف الناس: هذا والله حَرِيٌّ [3] ان خطب أن يُنْكَحَ. وان شفع أن يُشفَّع. فسكت النبي ﷺ:

(١) هو عبد الله بن سهل (٢) اسمه عبد الله بن عنمة محركا كذا في التقريب
(٣) أي حقيق وجدير

ثم مرَّ رجل اخر فقال له النبي ﷺ : مارأيك في هذا؟ فقال : يارسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين . هذا والله حَرِيٌّ إن خطب لا يُنكح . وان شفع لا يُشفَّع . وان قال لا يسمع لقوله . فقال ﷺ : هذا خير من ملء الأرض مثل هذا . أخرجه الشيخان .

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ليست الزَّهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا إضاعة المال . ولكن الزَّهادةَ أن تكون بما في يد الله تعالى أوثقَ منك بما في يدك . وأن تكون في ثواب المُصيبة اذا أُصِبْت بها أرغبَ منك فيها لو أنها أُبقيت لك . أخرجه الترمذي [1] * وزاد رزين : لان الله تعالى يقول « لِكَيْلا تَأْسَوْا على مافاتكم ولا تفرحُوا بما آتاكُم »

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : ان سرَّكِ اللُّحوق بي فليكْفك من الدنيا كزاد الرَّاكب . وإياكِ ومجالسةَ الأغنياء . ولا تستخْلِقي [2] ثوبا حتى ترَقِّعيه . أخرجه الترمذي * وزاد رزين . قال عروة : فما كانت عائشة تَسْتَجِدّ ثوبا حتى تُرَقِّع ثوبها وتُنَكِّسه [3] ، ولقد جاءها يوماً من عند معاوية ثمانون ألفاً فما أمسى عندها درهم . فقالت جاريتها : فهلاّ اشتريتِ لنا منه بدرهم لحما؟ فقالت : لو ذكَّرتيني لفعلت

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : اللهم اجعل رزقَ آل محمد قُوتا * وفي أخرى كَفافا . أخرجه الشيخان والترمذي . (الكفاف) الذي لا يفضل عن الحاجة

وعن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ : يقول اللهم أحْيِني مسكينا وأمِتْني مِسكينًا واحشُرني في زُمرة المساكين يوم القيامة . قالت عائشة لِمَ يارسول الله؟ قال : انهم يدخلون الجنة قبل الاغنياء باربعين خَريفا . ياعائشة

(١) وقال هذا حديث غريب (٢) أي لا تعده خلقا فترميه (٣) أي تقلبه ظهراً لبطن

لا تردي المسكين ولو بشق تمرة . ياعائشة أحبي المساكين وقربيهم فان الله يقربك يوم القيامة . أخرجه الترمذي (١) . والمراد (بالخريف) السنة * وفي حديث آخر : خمسمائة عام . والجمع بينهما ان المراد بالاربعين تقدم الفقير الحريص على الغني الحريص وبالخمسمائة تقدم الفقير الزاهد على الغني الراغب فكان الفقير الحريص على درجتين من خمس وعشرين درجة من الفقير الزاهد . وهذا نسبة الأربعين الى خمسمائة . وهذا التقدير وأمثاله لايجري على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم جزافا ولا اتفاقا بل لسر أدركه ، ونسبة أحاط بها علمه ، فانه لا ينطق عن الهوى

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام ـ نصف يوم . أخرجه الترمذي

وعن أبي عبد الرحمن الحبلي . قال سأل رجل عبد الله بن عمرو بن العاص . فقال : ألسنا من فقراء المهاجرين . فقال له : ألك زوجة تأوي اليها ؟ قال نعم . قال : ألك مسكن تسكنه ؟ قال نعم . قال : فأنت من الأغنياء . قال : فان لي خادماً ؟ . قال : فأنت من الملوك . أخرجه مسلم

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وان بعضهم ليستتر ببعض من العري ، وقاريء يقرأ علينا اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فسكت القاريء . فقال : ما كنتم تصنعون ؟ قلنا : كان قاريء يقرأ علينا نستمع كتاب ربنا . فقال : الحمد لله الذي جعل في أمتي من أمرت أن أصبر نفسي معهم . وجلس وسطنا ليعدل نفسه بنا . ثم قال بيده هكذا : فتحلقوا وبرزت وجوههم . قال : فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عرف منهم أحداً غيري . ثم قال : أبشروا ياصعاليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم وذلك خمسمائة سنة . أخرجه أبو داود

(١) وقال هذا حديث غريب

والترمذي . (العصابة) الجماعة من الناس . (تحلقوا) أي صاروا حلقة مستديرة.

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : قمتُ على باب الجنة فكان عامةّ من دخلها المساكين وأصحاب الجد محبوسون غيرَ أن أصحاب النار قد أُمِرَ بهم الى النار . وقمت على باب النار فاذا عامةّ من دخلها النساء . أخرجه الشيخان (الجد) الحظ والسعادة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أبغُوني ضُعفاءكم فانما تُنصرون وتُرزقون بضعفائكم . أخرجه أصحاب السنن . ومعنى (أبغوني) اطلبوا لي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما بعث الله نبيًا الا رَعى الغنم . قالوا : وأنت يارسول الله ؟ قال : نعم . كنت أرعاها على قَراريط [1] لأهل مكة . أخرجه البخاري ومالك ولم يذكر القراريط

وعن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه . قال : جاء رجل فقال يارسول الله اني أُحبُّك فقال انظرُ ما تقول . قال : والله اني لاحبك ، ثلاث مرات . فقال : ان كنت تحبني فأعِدَّ للفقر تَجْفافا[2] فان الفقر أسرع الى من يُحبني من السَّيل الى منتهاه . أخرجه الترمذي[3]

وعن عليّ رضي الله عنه . قال : بينما نحن جُلوس مع رسول الله ﷺ ، اذ طلَع علينا مُصعْب بن عُمير رضي الله عنه ما عليه الا بُرْدة مُرَقَّعة بفَرْو ! فلما رآه ﷺ بكى للذي كان فيه من النعمة . ثم قال : كيف بكم اذا غدا أحدكم في حُلة وراح في أخرى ووُضِعت بين يديه صَحْفَة ورُفِعت أخرى وسَتَرتم بيوتكم كما تُستر الكعبة ؟ قالوا : يارسول الله نحن يومئذ خيرٌ منا اليوم ، نكفى

(١) أي على جزء معلوم مما يخرج منها من الفائدة في نتاجها وصوفها ولبنها

(٢) التجفاف بالجيم شيء يلبسه الانسان أو يلبسه فرسه ليقيه من الاذى

(٣) وقال هذا حديث حسن غريب

المؤنة ونتفرّع للعبادة . فقال : بل أنتم اليوم خير منكم يومئذ . أخرجه الترمذي

وعن أبي أمامة بن ثعلبة الأنصاري رضي الله عنه . قال : ذكروا عند النبي ﷺ الدنيا . فقال : ألا تسمعون ، ألاتسمعون ؟ ان البذاذة من الايمان ، ان البذاذة من الايمان . أخرجه أبو داود . (البذاذة) بذالين معجمتين بينهما ألف رثاثة الهيئة وترك الزينة . والمراد به التواضع في اللباس وترك التبجح به

وعن جابر رضي الله عنه . قال : ذكر رجل عند النبي ﷺ بعبادة . وذكر آخر بورع . فقال النبي ﷺ : لا يُعدل الورعُ بشيء . أخرجه الترمذي

وعن عطية السعدي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يبلغُ العبد حقيقةَ التقوى حتى يدعَ ما لا بأس به حذَراً مما به بأس . أخرجه الترمذي

﴿ الفصل الثاني فيما كان النبي ﷺ وأصحابه عليه من الفقر ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان يأتي علينا الشهر ما نُوقد فيه ناراً . انما هوالتمر والماء الا أن نُؤتى باللُّحيم . أخرجه الشيخان والترمذي * وفي رواية: ما شبع آل محمد من خبز البُرّ ثلاثاً حتى مضى لسبيله * وفي أخرى : ما أكل آل محمد أكلتين في يوم واحد الا إحداهما تمر

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة وأهلَه طاوياً لا يجدون عشاء وكان أكثرَ خبزهم الشعيرُ . أخرجه الترمذي وصححه

وعن النعمان بن بَشير رضي الله عنهما . قال : ذكر عمرُ رضي الله عنه ما أصابَ الناسَ من الدنيا . فقال : لقد رأيت رسول الله ﷺ يظَل اليوم يلْتوي من الجوع ما يجد من الدقَل ما يملأُ به بطنه . أخرجه مسلم . (الدقَل) رديء التمر كالحشَف ونحوه

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لقد أُخِفت في الله مالم يُخَف أحدٌ . وأوذيت في الله ما لم يؤْذ أحد . ولقد أتى عليَّ ثلاثون ما بين

ثوم وليلة ومالي ولا لبلال من الطعام الا شيء يواريه إبط بلال . أخرجه الترمذي وصححه . وقال : وذلك حين خرج ﷺ هارباً من مكة ومعه بلال

وعنه رضي الله عنه . قال : مشيت الى رسول الله ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة ، ولقد سمعته يقول : ما أمسى عند آل محمد صاعُ تمر ولا صاعُ حَبٍّ وان عنده يومئذ لتسع نسوة . أخرجه البخاري والترمذي والنسائي . (الاهالة) ما أُذيب من الشحم . و (السَّنِخ) المتغير الريح

وعن علي رضي الله عنه . قال : لقد خرجت من بيتي في يوم شاتٍ واني لشديد الجوع ألتمس شيئاً . فمررت بيهودى في مالٍ له يسقي ببَكَرة فاطلعت عليه من ثُلْمَة الحائط . فقال : مالك ياأعرابي ، هل لك في دلو بتمرة ؟ قلت : نعم ، فافتح الباب حتى أدخل . ففتح فدخلت . فأعطاني دلوا فكلما نزعت دلواً أعطاني تمرة حتى اذا امتلأت كفي أرسلت دلوه ، وقلت : حسبي فاكلتها ثم جرعت من الماء ثم جئت المسجد . أخرجه الترمذي

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : خرج رسول الله ﷺ الى المسجد فوجد أبا بكر وعمر رضي الله عنهما . فسألهما عن خروجهما ؟ فقالا : أخرجنا الجوع . فقال وما أخرجني الا الجوع ! فذهبوا الى أبي الهيثم بن التَّيْهان فأمر لهم بشعير فعُمِل وقام الى شاة فذبحها واستعذب لهم ماء معلقا عندهم في نخلة ثم أتوا بالطعام فاكلوا وشربوا من ذلك الماء . فقال ﷺ : لتسألُنَّ عن نعيم هذا اليوم . أخرجه مسلم ومالك والترمذي (١) . (استعذب لهم ماء) أي استقى لهم ماء عذبا

وعن عتبة بن غزوان رضى الله عنه . قال : لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ وما لنا طعام الا ورق الحُبلة حتى قرحت أشداقنا . أخرجه مسلم .(الحُبلة) بضم الحاء وسكون الباء ثمر السَّمُر . وقيل هي ثمرة تشبه اللوبيا .

(١) الذي فى الترمذي أبسط من هذا وبغير هذه الالفاظ وفيه فوائد أكثر

(وقرحت أشداقنا) أي طلعت فيها القروح كالجراح ونحوها

وعن أبي طلحة رضي الله عنه . قال : شكونا الى رسول الله ﷺ الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حَجَرٍ حَجَرٍ . فرفع رسول الله ﷺ عن حَجَرين . أخرجه الترمذي (١)

وعن فُضالة بن عبيد رضى الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ اذا صلى بالناس يَخِر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة (٢) وهم أصحاب الصُّفَّة (٣) حتى تقول الأعراب هؤلاء مجانين . فاذا صلى انصرف اليهم فقال : لو تعلمون ما لكم عند الله تعالى لأحببتم أن تزدادوا فقْراً وحاجة . أخرجه الترمذي

كتاب الزينة ، وفيه سبعة أبواب

﴿ الباب الاول في الحليّ ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال : كتب النبي ﷺ كتاباً . فقيل له : إنهم لا يقرأون كتابا الا مختوماً فاتخذ خاتَماً من فضة ونقش فيه محمدٌ رسول الله . وقال للناس اني اتخذتُ خاتماً من فِضة ونقَشت فيه محمد رسول الله فلا يَنقُشْ أحد على نقشه * وفي رواية : أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فِضة في يمينه وكان فَصُّه حَبَشِياً وكان يجعل فصه مما يلي كَفَّه . أخرجه الخمسة . (الفص الحبشي) الجزْع (٤) أو العقيق أو ضرب منهما يكون بالحبشة

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : اصطَنع رسول الله ﷺ خاتما من ذهبٍ فصنَع الناسُ خواتم الذهب . ثم إنه جلس على المنبر فنزَعه . وقال : والله لا ألبَسه أبداً فنبَذ الناس خواتيمهم . أخرجه الستة * وزاد في رواية : وجعله في يده اليمنى * وفي أخرى اتخذ رسول الله ﷺ خاتَماً من ورِق فكان في

(١) وقال هذا حديث غريب (٢) أي الجوع والضعف وأصلها الفقر والحاجة
(٣) موضع مظلل في المسجد يأوى اليه فقراء المهاجرين (٤) الجزع الخرز

يده . ثم كان في يد أبي بكر . ثم في يد عمر . ثم في يد عثمان رضي الله عنهم حتى وقع في بئر أريس ، نقشه محمد رسول الله . (بئر أريس) عند مسجد قبا

وعن بُريدة رضي الله عنه . قال : جاء رجل الى رسول الله ﷺ وعليه خاتم من حديد . فقال : مالي أرى على أحدكم حِلْية أهل النار ، فطرحه . ثم جاء وعليه خاتم من صُفر فقال : مالي أجد منكَ ريح الأصنام [1] ؟ [ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب . فقال : مالي أرى عليك حِلْية أهل الجنة ؟] [2] فقال : من أي شيء أتخذُه ؟ قال : من وَرِق ولا تُتِمَّه مِثقالا . أخرجه أصحاب السنن

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : رأى رسول الله ﷺ في يد رجل خاتما من ذهب فنزَعه وطرَحه وقال : يعمِد أحدُكم الى جَمْرة من نار فيجعلها في يده ! فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله ﷺ : خُذْ خاتمك انتفع به . فقال : لا والله لاآخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ . أخرجه مسلم

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قدِمتْ هدايا من النّجاشي فيها خاتم من ذهب فيه فَص حَبشي فاخذه رسول الله ﷺ بعود أو ببعض أصابعه مُعرضاً عنه . ثم دعا أُمامة بنتَ أبي العاص بنت بنته زينب . فقال : تَحلّي بهذه يابنية . أخرجه أبو داود

وعن سعيد بن المسيب . قال قال عمر لصُهَيب رضي الله عنهما : مالي أرى عليك خاتم الذهب ؟ فقال : قد رآه من هو خير منك فلم يَعِبْه . قال : من هو ؟ قال : رسول الله ﷺ . أخرجه النسائي [3]

وعن علي رضي الله عنه . قال : نهاني رسول الله ﷺ أن أجعل خاتمي في

---

(١) لانهم كانوا يتخذون خواتيم النحاس تمائم وتعاويذ من العين والجن
(٢) ما بين المربعين موجود في الاصل وليس في السنن في باب الخاتم
(٣) حكى عن النسائي أنه قال هذا حديث منكر

هذه أو في هذه وأشار الى الوُسطى والتي تليها . أخرجه الخمسة الا البخاري * وفي رواية أبي داود والترمذي [١] : نهاني عن القَسِّيّ والميْثَرة الحمراء وأن ألبس خاتمي في هذه أو في هذه وأشار الى السبابة والوسطى

وعنه رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتَختّم في يمينه . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن جعفر بن محمد عن أبيه : أن الحسن والحسين كانا يتختّمان في يسارهما أخرجه الترمذي وصححه

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختّم في يَساره وكان فَصه في باطن كفّه . وكان ابن عمر يفعله . أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء نَزَع خاتمه. أخرجه الترمذي وصححه والنسائي [٢] * وزاد رزين : وكان في يده اليسرى

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله : سِوارين من ذَهب ؟ فقال : سوارين من نار . فقالت : طوْق من ذهب؟ قال طَوق من نار . قالت : قُرْطين من ذهب ؟ قال : قرطين من نار ! فكان عليها سِواران من ذهب فرمت بهما وقالت : ان المرأة اذا لم تتَزَيَّن لزوجها صَلِفت عنده . فقال : ما يمنع احدا كُن أن تصنع قُرطين من فضة ثم تُصَفّره بزَعْفران أو بعبير . أخرجه النسائي . (القرط) من حلي الاذن معروف . (وصلِفت المرأة عند زوجها) اذا لم تحظَ عنده . (والعَبير) أخلاط من الطيب تجمع بالزعفران

(١) ليس في الترمذي عن علي الا النهي عن الذهب والقسي والميثرة . والقسي : ثياب مصرية أو شامية مضلعة فيها مثل الاترج . والميثرة : شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن يجلسون عليه على الرحل من القطائف الحمراء

(٢) قال الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام انه معلول . وقال النووي تصحيح الترمذي مردود عليه وقال النسائي غير محفوظ وقال أبو داود منكر

وعن ثوبان رضي الله عنه قال : جاءت فاطمة بنت هُبَيرة الى رسول الله ﷺ وفي يدها فَتَخ من ذهب (أي خواتيم ضِخام) فجعل رسول الله ﷺ يضرب يدَها . فدخلت على فاطمة بنت رسول الله ﷺ رضي الله عنها تشكو اليها الذى صنع بها رسول الله ﷺ . فانتزعت فاطمة رضي الله عنها سِلْسلة في عنقها من ذهب . فقالت : هذه أهداها اليَّ أبو حسن . فدخل ﷺ والسلسلة في يدها . فقال : يا فاطمة أيسرك [1] أن تقول الناس ابنة رسول الله ﷺ في يدها سلسلة من نار ؟ ثم خرج فلم يقعد . فأرسلت فاطمة بالسلسلة فباعتها واشترت بثمنها عبداً فأعتقته . فحُدث رسول الله ﷺ بذلك . فقال : الحمد لله الذي أنْجى فاطمة من النار . أخرجه النسائي . (الفَتَخ) جمع فَتْخة وهي حلْقة لافص فيها تجعلها المرأة في أصابع يديها وربما وضعتها في رجلها

وعن أخت لحذيفة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : يا معشر النساء أما لكنَّ في الفضة ما تحلَّين به ؟ أما انه ليس منكن امرأة تتحلَّى ذهباً وتُظهره الا عُذِّبت به . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : كان رسول ﷺ يمنع أهله الحِلْية والحرير ويقول : ان كنتم تحبون حِلْية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا . أخرجه النسائي * وفي أخرى له عن [2] ابن عمر . قال : نهى رسول الله ﷺ عن لبس الذهب الا مقطَّعاً (المقطع) الشيء اليسير نحو الشَّنْف [3] والخاتم للنساء . وكره الكثير للسَّرَف والخُيلاء وعدم إخراج الزكاة منه

وعن بُنانة مولاة عبد الرحمن بن حَبَّان الانصاري . قالت : دُخِل على عائشة رضي الله عنها بجارية لها جلاجل يُصَوِّتن . فقالت : لاتُدخلْنها عليّ الا

(١) فى النسائى « أيعزك » بعين مهملة وفى رواية « أيغرك » بغين معجمة

(٢) وأخرجه أبو داود أيضا عن معاوية بن أبي سفيان

(٣) هو القرط الذي يعلق فى أعلى الاذن أما ما يعلق فى أسفلها فهو القرط

أن تقطعن جَلاجلَها . وقالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لاتدخل الملائكة بيتاً فيه جرَس. أخرجه أبو داود

وعن عرْفَجة بن أسعد قال : أُصيب أنفي يوم الكُلاب في الجاهلية فاتخذتُ أنفاً من ورق فأنتن عليّ . فأمرني رسول الله ﷺ أن أتخذ أنفاً من ذهب . أخرجه أصحاب السنن . (الكُلاب) بضم الكاف وتخفيف اللام اسم ماء كان به يوم معروف من أيام العرب

وعن أنس رضي الله عنه أن قَبيعة [1] سيف رسول الله ﷺ كانت من فِضَّة . أخرجه أبو داود والترمذي * وفي رواية للنسائي عن أنس : قال : كان نَعل سيف رسول الله ﷺ فِضَّة . وقَبيعة سيفه فضة . وما بين ذلك حِلَق الفضة

﴿ الباب الثاني في الخضاب ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : إن اليهود والنصارى لا يَصبغُون فخالِفوهم . أخرجه الخمسة الا الترمذي بهذا اللفظ * ولفظ الترمذي غيّروا الشيبَ ولا تَشَبَّهوا باليهود

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : مرَّ رجل وقد خَضَب بالحِنَّاء . فقال النبي ﷺ : ما أحسن هذا . ومرَّ آخر وقد خَضَب بالحِنَّاء والكَتَم . [2] فقال : هذا أحسن من هذا . ثم مر آخر وقد خَضَب بالصُّفرة [3] . فقال : هذا أحسن من هذا كله . أخرجه أبو داود . (الكَتَم) نبت يُخلط بالوَسِمة [4] يختضب به

(١) هي التي تكون على رأس قائم السيف وقيل ماتحت شاربي السيف
(٢) الكتم بفتحتين : نبات باليمن يخرج الصبغ أسود يميل الى الحمرة
(٣) أي خضبها بالورس وهو نبات باليمن أصفر يصبغ به
(٤) نبات وقيل شجر باليمن يخضب بورقه الشعر اسود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يُصفِّر لحيته بالصُّفرة ويقول: رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها، ولم يكن شيءٌ أحبَّ اليه منها، وقد كان يصبغ بها ثيابه. أخرجه أبو داود والنسائي * وفي رواية لهما عن أنس. قال: ما خضب رسول الله ﷺ، وإنه لم يبلغْ منه الشيبُ الا قليلا. قال: ولو شئت أن أعد شَمَطات كنَّ في رأسه لفعلتُ. وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يصبغان بالحناء والكَتم. (الشمَط) الشيب. (والشمطات) الشعرات البيض

وعن كَريمة بنت هُمَام ان امرأة سألت عائشة رضي الله عنها: عن خِضاب الحناء فقالت: لا بأس به. لكني أكرهه لان حبيبي ﷺ كان يكره ريحه (١). أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: أَوْمأَت امرأة من وراء سِتْر، بيدها كتابٌ، الى رسول الله ﷺ فقبض ﷺ يده. فقال: ما أدري أيدُ رجل أم يدُ امرأة؟ فقالت: بل يد امرأة. فقال: لو كنتِ امرأةً لغيَّرت أظفارك؟ يعني بالحنَّاء. أخرجه أبو داود والنسائي

وعنها رضي الله عنها. أن هند بنت عُتبة قالت: يا رسول الله بايعني. فقال: لا أبايعك حتى تُغيِّري كفيك كأنهما كفَّا سَبُع. أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أُتِيَ رسول الله ﷺ بمُخَنَّث قد خَضب يديه ورجليه بالحناء، فقال: ما بالُ هذا؟ قالوا: يتَشبَّه بالنساء. فأمر به فنُفي الى النَّقيع. فقيل: ألا نقتله يارسول الله؟ فقال: اني نُهيت عن قتل المصلين. أخرجه أبو داود. (النقيع) بالنون موضع بالمدينة كان حِمىً

﴿ الباب الثالث في الخلوق ﴾

عن أنس رضي الله عنه. قال: نهى رسول الله ﷺ أن يَتَزَعفر الرجل.

(١) اي خضاب الشعر بالحناء لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يكرهه في اليد

أخرجه الخمسة * وقال الترمذي معناه أن يتطيب به

وعنه رضي الله عنه . قال : أتى رجل الى النبي ﷺ وعليه أثرُ صفْرة وكان ﷺ قلّما يواجِهُ أحداً بشيء فى وجهه يكرَهُه . فلما خرج قال : لو أمرتم هـذا أن يغسِل عنه هذا . أخرجه أبو داود

وعن يَعلى بن مُرة رضي الله عنـه . قال : رأى رسول الله ﷺ رجلا متَخَلِّقا (١) فقال : اذهب فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد . أخرجه الترمذي والنسائي

وعن أبي موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يقبل الله صلاة رجل فى جسَدِه شيء من خَلُوق . أخرجه أبو داود . (الخلوق) ضَرْب من الطيب ذو لَون . يقال تخَلَّق اذا اطلى به

﴿ الباب الرابع فى الشعور ﴾
﴿ شَعر الرأس ـ التَّرْجيل ﴾

عن أبى قتادة رضى الله عنه . قال : قلت يارسول الله ان لي جُمَّة (٢) أفأُرَجِّلها قال : نعم . وأكرِمْها . فكان أبو قتادة ربما دَهنها فى اليوم مرتين من أجل قوله ﷺ نعم وأكرمها . أخرجه مالك والنسائي . (الترجيل) تسريح الشعر

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من كان له شعر فليُكْرِمه . أخرجه أبو داود

وعن عطاء بن يسار . قال : أتى رجل النبي ﷺ ثائرَ الرأس واللحية فأشار اليه ﷺ كانه يأمره باصلاح شَعره . ففعل ثم رجع . فقال ﷺ : أليس هذا خيراً من أن يأتيَ أحدُكم ثائر الرأس كانه شيطان . أخرجه مالك . (ثائر الرأس) أي شعِث الرأس بعيد العهد بالدُّهن والترجيل

وعن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه . قال : نهى النبي ﷺ عن الترجل

---

(١) أي متطيبا بالخلوق وهو طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وانما نهى عنه لاختصاصه بالنساء (٢) الجمة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين

الا غبًّا . أخرجه أصحاب السنن . (الغب) مرة في أيام الاسبوع

﴿ الحلق ﴾

عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله ﷺ عن القزَع . قيل : وما القزع ؟ قال : اذا حلَقَ رأسَ الصبي ترك هاهنا وهاهنا . وأشار الراوي الى ناصيته وجانبي رأسه . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ : أمْهَل آل جعفر ، حين أتى نَعْيه ، ثلاثًا قبل أن يأتيهم ثم أتاهم فقال : لا تبكوا على أخي بعد اليوم . ثم قال : ادعوا لي بني أخي [1] . فجيء بنا كأنا أفْرُخ . فقال : ادعوا لي الحلاّق فأمره فحلَق رؤسنا . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن علي رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ أن تَحْلِق المرأة رأسها. أخرجه النسائي

﴿ الوصل ﴾

عن أسماء [2] رضى الله عنها . قالت : سألت امرأةٌ النبي ﷺ فقالت : ان ابنتي أصابتها الحصْبة فامَّرَق [3] شعرها واني زوَّجتها أفأصله ؟ فقال ﷺ لعن الله الواصلة والمستَوصلة * وفي رواية : الموصولة . أخرجه الشيخان والنسائي

وفي أخرى للستة عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف : أن معاوية رضى الله عنه حجَّ فخطب الناسَ على المنبر وتناول قُصَّة من شعر [4] كانت في يد حرَسي . فقال : ياأهل المدينة أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول : انما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم . (الحرسى) واحد الحرَس وهم خدَم السلطان المرتَّبون بحفظه وحراسته

---

(١) هم عبد الله وعون ومحمد أولاد جعفر بن أبى طالب (٢) بنت أبى بكر رضى الله عنهما (٣) من المرق وهو نتف الصوف (٤) هي الخصلة

﴿ السَّدْل والفَرْق ﴾

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان أهل الكتاب يَسدُلون اشعارهم وكان المشركون يفرُقون رءوسهم . وكان ﷺ يُحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يُؤمر به ، فسدَل ناصيته ثم فَرَق بعدُ . أخرجه الخمسة الا الترمذي

﴿ نتْف الشيب ﴾

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لا تَنْتِفوا الشَّيب فانه ما من مسلمٍ يشيب شيبةً في الاسلام الا كانت له نوراً يوم القيامة . أخرجه أصحاب السنن ، واللفظ لابي داود * وفى رواية : كتب الله له بها حسنة وحطَّ عنه بها خطيئة

﴿ قصُّ الشارب ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : أنْهِكوا الشوارب وأعْفوا اللّحى . أخرجه الستة * وفى رواية للشيخين قال : من الفطْرة حَلْق العانَة وتَقْليم الاظفار وقَصُّ الشارب * وفى اخرى : خالفوا المشركين وَفِّروا اللحى وأحْفوا الشَّوارب . (النهك والاحفاء) المبالغة في القَصِّ (واعفاء اللحية) تركها لا تُقَص حتى تَعْفُوَ أي تكثر

وعن زيد بن أرقم قال قال ﷺ : من لم يأخذ من شاربه فليس منَّا . أخرجه الترمذي وصححه النسائي

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يقُص من شاربه ويقول : إن إبراهيم خليل الرحمٰن كان يفعله

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يأخذُ من لحيته ، من عرضها وطولها . أخرجهما الترمذي

﴿ الباب الخامس في الطيب والدُّهن ﴾

عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : حُبِّب اليَّ الطِّيب

والنساء ، وجعلت قرة عيني في الصلاة . اخرجه النسائي

وعن ابن المسيب . أنه كان يقول : ان الله تعالى طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة ، كريم يحب الكرم ، جواد يحب الجود ، فنظفوا أفنيتكم ولا تشبهوا باليهود . أخرجه الترمذي [١] * ورفعه بعضهم عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الريح خفيف المحمل . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن أبي عثمان النهدي [٢] رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أعطي أحدكم الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لا ترد : الوسادة والدهن والطيب . أخرجهما الترمذي [٣]

وعن نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يستجمر بالألوة غير مطراة . وبكافور يطرحه مع الألوة ويقول : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يستجمر . أخرجه مسلم والنسائي . (الاستجمار) هنا البخور وهو استفعال من المجمرة وهي التي توضع فيها النار . (والالوة) بفتح الهمزة وضمها العود الذي يتبخر به (والمطراة) العود المربى المطيب

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه . وطيب النساء ماظهر لونه وخفي ريحه . أخرجه الترمذي والنسائي

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يتطيب بذكارة

---

(١) وقال هذا حديث غريب . وفي اسناده خالد بن الياس وهو ضعيف

(٢) اسمه عبد الرحمن بن مل بضم الميم (٣) وقال في كل منهما هذا حديث غريب

الطيب المسكِ والعنبر ويقول : أطيبُ الطيبِ المسكُ . أخرجه الترمذي .
(ذِكارة الطيب) ما لا لون له

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلُّ عينٍ زانية وإن المرأة اذا استعطرت ثم مرت بالمجلس فهي زانية . أخرجه أصحاب السنن.
(استعطرت) استفعلت من العطر وهو الطيب

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّما امرأة اصابت بَخوراً فلا تَشْهدْ معنا العشاء الآخرة . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

﴿ الباب السادس في أمور من الزينة متعددة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الفِطْرة خمس : الخِتان ، والاستِحْداد ، وقصُّ الشارب ، وتقليم الاظفار ، ونَتْف الابْط . أخرجه الستة . (الاستحداد [1]) كحَلْق العانة ونحو ذلك من التنظيف الذي تحتاج المرأة اليه

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عشر من الفِطْرة : قص الشارب ، واعفاء اللحية ، والسواك ، واستنشاق الماء ، والمضمضة وقص الأظفار ، وغسلُ البراجم ، ونتفُ الابط ، وحلقُ العانة ، وانْتقاص الماء . (يعني الاستنجاء) . (البراجم) عُقَد الاصابع الظاهرة [2]

وعن أنس رضي الله عنه قال : وَقَّت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قَص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ، أن لا يُترك أكثرَ من أربعين ليلة ، أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اختتَن ابراهيم

(١) الاستحداد استفعال من الحديد لانه يكون بالموسى
(٢) قال في المنتقي رواه أحمد ومسلم والترمذي والنسائي . قال الشوكاني ورواه أبو داود من حديث عمار قال وقال الحافظ ابن حجر هو معلول

بالقدوم - وقال بعضهم مخفف - وهو ابن ثمانين سنة . أخرجه الشيخان .
(القدوم) بالتخفيف آلة النجار وبالتشديد اسم موضع - وقيل بالعكس

وعن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول : كان ابراهيم عليه السلام أول الناس ضيَّف الضيف وأول الناس اختتن وأول الناس قصَّ شاربه وأولَ الناس رأى الشيب . فقال : يارب ما هذا ؟ قال : وقار . قال : ربِّ زدني وقارا . أخرجه مالك * وزاد رزين . وهو ابن مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك ثمانين

وعن ابن جبير . قال : سئل ابن عباس رضي الله عنهما . مِثْلُ من أنت حين قُبض رسول الله ﷺ ؟ قال : أنا يومئذ مختون ، قال : وكانوا لا يختِنون الرجل حتى يُدْرِك . أخرجه البخاري

وعن أم عطيَّة رضى الله عنها . أن امرأة كانت تَخْتِن النساء بالمدينة . فقال لها رسول الله ﷺ : لا تَنْهكي فان ذلك أحظى للمرأة وأحب للبَعْل . أخرجه أبو داود وضعفه * ورواه رزين : أشمّي ولا تنهكى (١) فانه أنور للوجه وأحظى عند الرجل

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لعن الله الواصلة والمُسْتَوصلة والواشِمَة والمستَوْشِمة . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لُعنت الواصلة والمستوصلة والنامِصة والمُتَنَمِّصة والواشِمة والمستوشِمة من غير داء . أخرجه أبو داود . وقال (الواصلة) التي تصل الشعر بشعر النساء . (والمستوصلة) التي يُعمل بها ذلك . (والنامصة) التي تَنْقُش الحاجب حتى ترقّه . (والمتنمصة) التي يُعمل بها . (والواشِمة) التي تجعل الخِيلان (٢) في وَجْهها بكُحل أو مِداد . (والمستوشمة)

(١) شبه القطع اليسير باشمام الرائحة والنهك بالمبالغة فيه أي اقطعي بعض النواة ولا تستأصليها (٢) جمع خال وهو الشامة في الخد

المعمول بها

وعن أبي الحصين الهيثم بن شُفَي. قال : سمعت أبا رَيْحانة رضي الله عنه يقول : نهى رسول الله ﷺ عن عشر : عن الوَشْر ، والوَشْم ، والنَّتْف ، وعن مُكامَعة الرجل الرجلَ بغير شِعار ، وعن مُكامعة المرأة المرأة بغير شِعار وأن يجعل الرجلُ في أسفل ثيابه حريراً مثل الاعاجم ، وأن يجعل على مَنكبيه حريراً مثل الاعاجم ، وعن النُّهْبَى ، وعن ركوب النُّمور ، ولُبوس الخاتم الا لذي سلطان . أخرجه أبو داود والنسائي . (الوشر) أن تُحدّد المرأة أسنانها وتُرقّقها . (والمكامعة) أن يجتمع الرجلان أو المرأتان في إزار واحد لا حاجز بينهما ، (والشعار) الثوب الذي يلي جسد الانسان . وقوله (وعن ركوب النمور) أي جُلودها فيحتمل أن يكون نهى عنها لما في ركوبها من الزِّينة والخُيَلاء ، أو لعدم دِباغها لان المراد شعرها ، وهو لا يقبل الدباغ . وقوله (الا لذي سلطان) لانه لغيره يكون زينة محضة لا لحاجة ولا لأرب سواها

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يكره عشر خلال : الصُّفرة ، يعني الخَلُوق . وتغيير الشَّيْب . وجر الازار . والتختُّم بالذهب . والتَبَرُّج بالزينة لغير محلِّها . والضرب بالكِعاب [1] . والرُّقَى بغير المعوذات . وعَقْد التمائم [2] . وعزْل الماء عن محله . وفساد الصبي ، غير محرّمة . أخرجه أبو داود والنسائي . (الخلوق) انما يكره للرجال دون النساء . (والتبرج المذموم) اظهار الزينة للأجانب ، أما للزوج فلا . (وتغيير الشيب) انما يكره بالسواد أما بالحمرة والصفرة فلا . (والتختم بالذهب) انما يحرم على الرجال دون النساء و (الضرب بالكِعاب) اللعب بها وهي من أنواع القمار . و (عقد التمائم)

---

(١) الكعاب فصوص النرد واحدها كعب وكعبة واللعب بها حرام وكرهها عامة الصحابة

(٢) خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين والجن وأبطلها الاسلام فقال صلى الله عليه وسلم (التمائم من الشرك)

تعليق التّعاويذ والخُروز على الانسان . و (عزل المـاء عن محله) أي أن يعزل الرجل ماءه عن فرج المرأة الذي هو محل الماء . وقوله (وفساد الصبي) هو أن يطأ الرجل امرأته المرضع فاذا حملت فسد لبنها وكان من ذلك فساد الصبي ويسمى الغيلة . وقوله (غير محرمة) أي كره هـذه الخصال جميعها ولم يبلغ بها حدَّ التحريم

وعن علي رضي الله عنه . قال : نهاني رسول الله ﷺ عن التَّختُّم بالذهب . وعن لباس القَسّي . وعن القراءة في الركوع والسجود . وعن لُبْس المعصفر . أخرجه الستة الا البخاري * وزاد الترمذي والنسائي : وعن المِيْثَرَة الحمراء . وعن الجِعَة . وهو شراب يتخذ بعصر من الشعير أو الحنطة * وزاد في رواية أبي داود : لا أقول نهاكم

وعن البراء رضي الله عنه . قال : نهانا رسول الله ﷺ عن سَبْع : عن خواتيم الذّهب ، وعن آنية الذّهب والفضة ، وعن المياثِر ، والقَسّيَّة ، والاستبرق والديباج ، والحرير . أخرجه الخمسة الا أبا داود ، وهذا لفظ النسائي

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا أركب الأُرجوان ، ولا ألبَس المعَصفْر . ولا ألبَس المكَفَّف بالحرير . وأومأ الحصين الى جَيب قميصه قال وقال : ألا وطيب الرجال ريح لا لَون له . وطيب النساء لَون لا ريح له . قال بعض الرواة هذا اذا خرجت . أما اذا كانت عند زوجها فلْتَطيّب بمـا شاءت . أخرجه أبو داود . (الأُرجوان) صِبغ أحمر شديد الحمرة

وعن أبي أيوب رضي الله عنـه . قال قال النبي ﷺ : الحنَّاء والتَّعَطُّر والسواك والنكاح من سُنن المرسلين . أخرجه الترمذي

وعن جابر رضي الله عنه . قال : رأى النبي ﷺ رجلا رأسه شعْثاء فقال : أما وجد هذا ما يُسكّن به شعره ؟ ورأى آخر عليه ثياب وَسخة . فقال : أما

كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه ؟

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه . قال : رأى رسول الله ﷺ على رَواحلنا أكسية فيها خيوط عِهْن حُمْر . فقال : لا أرى هذه الحمرة قد علتكم . فقمنا سراعاً لقوله ﷺ حتى نفر بعض إبلنا فنزعنا الأكسية عنها . أخرجهما أبو داود . (العِهْن) صوف مصبوغ . وقيل الصوف مطلقاً

وعن عبَّاد بن تميم . أن أبا بشير الأنصاري رضي الله عنه أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر : فأمر مناديه لا تبقينَّ في رقبة بعير قِلادة من وَتَر (١) أو قِلادة الا قُطِعت . قال مالك : أرى ذلك من العين . أخرجه الثلاثة وأبو داود

﴿ الباب السابع في النقوش والصور والستور ﴾

﴿ ذم المصورين ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ان الذين يصنعون هذه الصور * وفي رواية ان أصحاب هذه الصور يُعذبون يوم القيامة . يقال لهم أحيوا ما خلقتم . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قدم رسول الله ﷺ من سَفَر وقد سَتَرت سَهْوَة لي بقِرَام فيه تماثيل . فلما رآه هتكه (٢) وتلوّن وجهه وقال : ياعائشة أشدُّ الناس عذابا يوم القيامة الذين يُضاهُون بخلق الله . قالت فقطَّعناه فجعلنا منه وِسادة أو وِسادتين . أخرجه الثلاثة والنسائي . (السهوة) كالكوَّة النافذة بين الدارين . وقيل هي الصُّفَّة بين يدي البيت . وقيل هي صفة صغيرة كالمخدع . و (القرام) الستر . و (المضاهاة) المشابهة والمماثلة

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه أتاه رجل فقال : إني أصوّر هذه الصور فأفتني فيها ؟ فقال أدْنُ مني فدنا ثم قال ادن مني فدنا حتى وضع يده على

---

(١) هو وتر القوس كانوا يعلقونه في الابل والخيل لدفع العين (٢) أي نزعه

رأسه ! وقال سمعت رسول الله ﷺ يقول : كل مُصور في النار ، يجعل الله تعالى له بكل صُورة صوّرها نَفْسا فيعذّبه [1] في جهنم ! وقال : ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نَفس له . أخرجه الشيخان والنسائي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من صوّر صورة عذّبه الله بها يوم القيامة حتى يَنفخ فيها الروح وما هو بنافِخ . أخرجه البخاري والترمذي والنسائي

﴿ كراهة الصور والستور ﴾

عن أبي طلحة الانصاري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تدخلُ الملائكة بيتًا فيه كلب ولا تَماثيل . أخرجه الخمسة واللفظ لمسلم والترمذي .

وعن سفينة رضي الله عنه . قال : دعا عليٌّ رضي الله عنه رسول الله ﷺ الى طعام صَنَعَه . فجاء فوضع يده على عِضادَتي الباب فرأى القرام قد ضُرب في ناحيةِ البيت فرجع . فقيل له في ذلك ؟ فقال : انه ليس لنبي أن يدخل بيتًا مزَوَّقًا . أخرجه أبو داود . (المزوق) المزين

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أتاني جبريل عليه السلام . فقال : أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أدخلَ الا أنه كان في البيت قرام سِتْرٍ فيه تماثيل ، وكان في البيت كَلْب وعلى الباب تماثيل الرجال . فمُرْ برأس التماثيل فتقطع فيصير كهيئة الشَّجرة . ومُر بالقرام فيجعل منه وسادتان تُوطآن . وبالكلب فيُخرج . ففعل ذلك . أخرجه الخمسة الا البخاري ، وهذا لفظ أبي داود والترمذي

وعن علي رضي الله عنه . قال قال النبي ﷺ : لا تدخل الملائكة بيتا فيه

(١) في نسخة فتعذبه

صورة ولا جُنُب (١) ولا كلب . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لما رأى النبي ﷺ الصورَ في البيت لم يدخل حتى أمَرَ بها فمُحيت . ورأى صورة ابراهيم واسماعيل بأيديهما الأزلام فقال : قاتلهم الله . والله إن استقسما بالأزلام قط . أخرجه البخاري

حرف السين ، وفيه خمسة كتب

(السخاء ـ السفر ـ السبق ـ السؤال ـ السحر)

كتاب السخاء والكرم

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : السَّخِيُّ قريب من الله ، قريب من الناس ، قريب من الجنة ، بعيد من النار . والبخيل بعيد من الله ، بعيد من الناس ، بعيد من الجنة ، قريب من النار . ولجاهل سَخِيٌّ أحبُّ الى الله تعالى من عابد بخيل . أخرجه الترمذي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : قال الله عز وجل : أَنفق أُنفق عليك . وقال : يد الله ملأى لا تَغيضها نفقة سَحَّاء الليل والنهار . أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فانه لم يَغِض ما في يده . وكان عرشه على الماء . وبيده الميزان يخفض ويرفع . أخرجه الشيخان والترمذي . (لا يَغيضها) أي لا ينقصها . وقوله (سَحَّاء) أي لا ينقطع عطاؤها كسَحِّ المطر

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ لا يَدَّخر شيئاً لغدٍ . أخرجه الترمذي

وعن جبير بن مُطعم رضي الله عنه. قال : بينما رسول الله ﷺ يسير قافلا

(١) جملة (ولا جنب) في زيادتها في الحديث كلام والحديث من غيرها في الصحيحين

من حُنَين فعلق به الاعراب يسألونه ؟ حتى اضطروه الى سَمُرة فخطفت رداءه فوقف . فقال أعطوني ردائي : فلو كان لي عدد هذه العضاه نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذاباً ولا جباناً . أخرجه البخاري

وعن عقبة بن الحارث رضي الله عنه . قال : صلى بنا رسول الله ﷺ العصر فأسرع وأقبل يشقُّ النـاس حتى دخل بيته ! فعجب الناس من سُرْعته . ثم لم يكن بأوشك من أن خرج فقال : اني ذكرت شيئاً من تِبْر كان عندي فخشيت أن يحبسني فقسَّمته . أخرجه البخاري والنسائي . (التبر) الذهب الذي لم يضرب دنانير

وعن أنس رضي الله عنه قال : لما قدم المهاجرون المدينة لم يكن بأيديهم شيء وكانت الانصار أهلَ الاراضي والعقار فقاسموهم على أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العملَ والمؤنة . وكانت أمُّ أنس أعطت رسول الله ﷺ عذاقا كانت لهـا ، فلما فرغ النبي ﷺ من قتال أهل خيبر ردَّ المهاجرون الى الانصار مَنائحهم وردَّ رسول الله ﷺ الى أم أنس عِذاقها . أخرجه الشيخان. (العذاق) جمع عَذْق بفتح العين وهو النخلة بمـا عليها من الحمل . (والمَنيحة) هنا العطية

كتاب السفر وآدابه وهي عشرة أنواع

﴿ النوع الاول في يوم الخروج ﴾

عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال : قلّما كان رسول الله ﷺ يخرج الى سفر الا يومَ الخميس . أخرجه أبو داود

وعن صخر بن وداعة الغامدي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اللهم بارك لأمتي في بكورها [1] ، وكان ﷺ اذا بعث سَرِيَّة أو جيشاً بعثهم

(١) البكور أول النهار

أول النهار . وكان صخر تاجراً وكان يبعث تجارته من أول النهار فأثرى وكثر ماله . أخرجه أبو داود والترمذي(١)

﴿ النوع الثاني الرفقة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لو يعلمُ الناس من الوَحدة ما أعلم ما سار راكب بلَيل وَحده . أخرجه البخاري والترمذي

وعن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله ﷺ : الشيطان يهُمُّ بالواحد والاثنين ، فاذا كانوا ثلاثة لم يَهُمَّ بهم . أخرجه مالك

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ الراكب شيطان(٢) والراكبان شيطانان والثلاثة رَكْبٌ(٣) . أخرجه مالك وأبو داودوالترمذي(٤)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمّروا أحدَهم(٥) . أخرجه أبوداود

﴿ النوع الثالث في السير والنزول ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا سافرتم في الخِصْب فأعطوا الابل حظَّها من الارض(٦) ، واذا سافرتم في الجَدْب فأسرعوا عليها السَّير وبادِروا بها نِقْيَها . واذا عَرَّستم فاجتنبوا الطريق فانها مأوى الهوامّ بالليل . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي * وزاد أبو داود : ولا تعدوا المنازل(٧) . (النقْيُ) مُخُّ العظام . (والتعْريس) نزول المسافر آخر الليل ساعة

(١) قال المنذري وأخرجه النسائي أيضاً
(٢) لما عمل ما يحب الشيطان من الفرقة كان هو شيطانا (٣) أي جماعة وصحب
(٤) وأخرجه النسائي أيضاً (٥) لئلا يتفرق لهم الرأى ولا يقع بينهم الاختلاف
(٦) دعوها ترعى ساعة بعد ساعة
(٧) أي لا تتجاوزوا المنازل التي تعارفتم النزول فيها استمرارا . والحديث أخرجه النسائي ايضا

للاستراحة

وعن خالد بن مَعْدان يرفعه . قال قال النبي ﷺ : ان الله رَفيق يُحب الرِفْق ويرضى به ويُعين عليه مالا يعين على العُنْف ، فاذا ركبتم هذه الدوابّ العُجْم فأنزلوها منازلها . فان كانت الأرض جَدْبة فانجوا عليها بنِقْيها ، وعليكم بسير الليل ، فان الارض تُطوَى بالليل ما لا تطوى بالنهار ، واياكم والتَّعريس على الطريق فانها طريق الدواب ومأوى الحيَّات. أخرجه مالك

وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا عرَّس بليل اضطجع علي يمينه . واذا عرس قبل الصبح نَصَب ذراعه ووضع رأسه على كفه أخرجه مسلم

وعن ابي ثعلبة الخُشني رضى الله عنه قال : كان الناس اذا نزل رسول الله ﷺ منزلا تفرَّقوا في الشّعاب والأودية . فقال النبي ﷺ: ان تفرُّقكم في الشعاب والاودية انما ذلكم من الشيطان ، فلم ينزلوا بعد منزلا الا انضمّ بعضهم الى بعض حتى يقال لو بُسط عليهم ثوب لعمّهم [1]

وعن سهل بن معاذ الجُهنى عن أبيه رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ في غزوة فنزل منزلاً فضيَّق الناس المنازل وقطعوا الطريق . فبعث النبي ﷺ مناديا ينادي في الناس : ان من ضيَّق منزلا أو قَطع طريقاً فلا جهاد له [2] . أخرجهما أبو داود

﴿ النوع الرابع في اعانة الرفيق ﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من كان معه فَضْل ظَهر فلْيَعُدْ به على من لاظهر له . ومن كان له فضْل زاد فليعد به على من لازاد له . فذكر أصنافا من المال حتى رأينا أن لاحق لاحدٍ منا في فَضْل [3] . أخرجه مسلم وأبو داود

(١) وأخرجه النسائي أيضا
(٢) قال المنذري في اسناده سهل بن معاذ واسماعيل بن عياش وهما ضعيفان
(٣) الفضل الزائد عن الحاجة

وعن جابر رضي الله عنه قال : أراد النبي ﷺ الغزو فقال : يامَعْشر المهاجرين والانصار . ان من إخوانكم من ليس له مال ولا عَشيرة . فليَضُمَّ أحدكم اليه الرُجلَين والثلاثة . فضممت اليَّ اثنين أو ثلاثة ومالى الاعُقْبة كعقبة أحَدِهم من جملي[١]

وعنه رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يتخلَّف في السير فيُزجي الضعيف ويُردِف ويدعو لهم . أخرجهما أبو داود . (يُزَجِّي الضعيف) بالزاي أي يسوقه ليلْحقه بالرّفاق

﴿ النوع الخامس في سفر المرأة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يَحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مَسيرة يومٍ وليلة الا ومعها محرم لها . أخرجه الستة الا النسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لا يَخْلُونَّ رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم . فقام رجل فقال يارسول الله ان امرأتي خرجت حاجَّة واني اكتَتَبت في غزوة كذا وكذا ؟ قال : فانطلِقْ فحُجَّ مع امرأتك . أخرجه الشيخان

﴿ النوع السادس فيما يذم استصحابه في السفر ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تَصْحَب الملائكة رُفقة فيها كَلْب ولا جرَس . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي * وفي رواية : الجرس مزامير الشيطان * وفى أخرى لأبي داود : لا تصْحَبُ الملائكة رفقة فيها جِلد نمِر[٢]

(١) العقبة بضم العين النوبة من الركوب على جمل يشترك فيه جماعة

(٢) قال المنذري في اسناده أبو العوام عمران بن دوار القطان تكلم فيه غير واحد

﴿ النوع السابع في القفول من السفر ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: السفر قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه . فاذا قضى أحدكم نهمته فليعجل الى أهله . أخرجه الثلاثة . (نهمته) بفتح النون أي حاجته

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا جئت من سفر فلا تأت أهلك طروقا حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة . وعليك بالكيس . أخرجه الخمسة الا النسائي * وفى رواية : كان ينهاهم ان يطرقوا النساء ليلا لئلا يتخونوهن ويطلبوا عثراتهن * وفى أخرى : لاتلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم . فقلنا : ومنك ؟ قال : ومني - الا أن الله أعانني عليه فأسلم . قال سفيان : معناه أسلم أنا منه فان الشيطان لايسلم * وفي أخرى : كان اذا قفل من غزوة أو سفر فوصل عشية لم يدخل حتى يصبح . فاذا وصل قبل الصبح لم يدخل الا وقت الغداة . يقول : أمهلوا كي تمتشط التفلة وتستحد المغيبة . (الطروق) المجيء ليلا . (والتخون) طلب الخيانة والتهمة . (والاستحداد) حلق العانة . وهو استفعال من الحديد وكأنه استعمله على طريق الكناية والتورية . (والمغيبة) التي غاب عنها زوجها . (والشعثة) البعيدة العهد بالغسل وتسريح الشعر والنظافة . (والتفلة) التي لم تتطيب . (والكيس) الجماع . والكيس العقل ، فيكون قد جعل طلب الولد من الجماع عقلا

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نهاهم النبي ﷺ أن يطرقوا النساء ليلا طرق رجلان بعد النهي فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا . أخرجه الترمذي

﴿ النوع الثامن في سفر البحر ﴾

عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: لا تركب البحر الا حاجاً أو معتمراً أو غازياً في سبيل الله تعالى . فان تحت البحر ناراً

وتحت النار بحرا . أخرجه أبو داود[1] * قال الخطابي في قوله ان تحت البحر ناراً الخ . هذا تفخيم لأمر البحر وتهويل لشأنه فان الآفة تسرع الى راكبه ولا يؤمن هلاكه في غالب الأمر كما لا يؤمن الهلاك من النار لمن لابسها ودنا منها وهذا في معرض التخيل والتمثيل

وعن مُطَرّف[2] قال : لا بأس بالتجارة في البحر وما ذكره الله تعالى في القرآن الا بحق . ثم تلا « وترى الفُلْكَ فيه مَوَاخر ولتَبْتَغوا من فَضْلِه » . أخرجه رزين . قلت : وأخرجه البخاري في ترجمة والله أعلم . (مواخر) جمع ماخرة وهي الجارية

﴿ النوع التاسع في تلقي المسافر ﴾

عن السائب بن يزيد رضي الله عنهما قال : ذهبنا نتلقّى رسول الله ﷺ مع الصّبيان الى ثَنِيَّة الوَداع مَقْدَمه من غَزْوة تَبُوك . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قدم زَيد بن حارثة ورسول الله ﷺ في بيتي ، فأتاه فقرَع الباب فقام اليه ﷺ عُرياناً يجُرُّ ثوبه ، والله ما رأيته عُرياناً قبلها ولا بعدَها ، فاعتنقَه وقبَّله . أخرجه الترمذي[3]

وعن الشعبي قال : تلقى رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب ، فالتزمه وقبّل بين عينيه . أخرجه أبو داود

﴿ النوع العاشر في ركعتي القدوم ﴾

عن ابن عمر وكعب بن مالك رضي الله عنهم قالا : كان رسول الله ﷺ اذا قَفَل من سفر بدأ بالمسجد فركَع فيه ركعتين ثم انصرف الى بيته . قال نافع : وكان ابن عمر يفعل ذلك . أخرجه أبو داود

---

(١) قال المنذري في هذا الحديث اضطراب . وقال أبو داود رواته مجهولون وقال الخطابي قد ضعفوا اسناد هذا الحديث وقال البخاري لم يصح

(٢) الصحيح مطر من غير فاء وهو من شيوخ البخاري (٣) وقال هذا حديث غريب

كتاب السبق والرمي وفيه فصلان

﴿ الفصل الأول في أحكامهما ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لاسَبَق الا في خُفٍّ أو حافِر أو نَصْل . أخرجه أصحاب السنن . والمراد (بالُخفِّ) الابل . و (بالحافر) الخيل . و (بالنصل) السهم . (والسبق) بفتح الباء الُجعْل وباسكانها مصدر سبقت أسبق سبْقا

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يُضَمّر الخيل يسابق بها . أخرجه أبو داود

وعنه رضي الله عنه قال : سبَّق رسول الله ﷺ بين الخيل وفَضَّل القُرَّح [1] في الغاية . أخرجه أبو داود

وعنه رضي الله عنه قال : أجرى رسول الله ﷺ ما ضمّر من الخيل من الحفياء [2] الى ثَنِيّة الوداع وما لم يضمّر من الثَّنية الى مسجد بني زُريق . أخرجه الستة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من ادخل فَرَسا بين فرسين وهو لايؤمن أن يُسبَق فليس بقِمار . ومن أدخل فرسا بين فرسين وقد أُمِن أن يُسبَق فهو قمار . أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه قال كان للنبي ﷺ ناقة تسمى العضباء لا تُسبق فجاء اعرابي على قَعود [3] فسبقها فشق ذلك على المسلمين فقال ﷺ: حق على الله ان لايرتفع شيء من الدنيا إلا وَضَعه . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي

(١) جمع قارح وهو من الخيل ما دخل في السنة الخامسة
(٢) موضع خارج المدينة بينه وبين ثنية الوداع ستة أميال
(٣) هو من الابل ما أمكن أن يركب عليه وأدناه أن يكون له سنتان ثم هو قعود حتى يدخل في السادسة فيكون جملا

وعن فُقَيم اللخمي قال : قلت لعُقبة بن عامر رضي الله عنهما : تختلف بين هذين الغَرَضين وأنت شيخ كبير يَشُقُّ عليك فقال : لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ لم أُعانه ، سمعته يقول : من علم الرمي ثم تركه فليس منا أو قد عَصى. أخرجه مسلم . (ومعاناة) الشيء مقاساته وملابسته

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الله لُيدخل بالسَّهم الواحد ثـلاثةَ نفر الجنَّة : صانعَه يحتسب في صنعته الخير ، والرامي به والمُمِدَّ به ، وفي رواية : ومُنبِّله ، وارموا واركبوا . وأن ترموا أحبّ الي من أن تركبوا [كل لَهْو باطل [1]] ليس من اللهو الا ثلاث : تأديب الرجل فرَسه ، وملاعبته أهله ، ورَمْيه بقَوْسه ونَبْله [فانهن من الحق [2]] ومن ترك الرَّمي بعـد ما علمه رغبة عنه فانها نعمة تركها أو قال كَفَرها . أخرجه أصحاب السنن . وهذا لفظ أبي داود . (والمنبِّل) الذي يناول الرامي النبلَ ليرمي به ، وهو المِمد به . وقوله (كفرها) أي جحدها

وعن سَلمة بن الاكْوع رضى الله عنه . قال : خرج رسول الله ﷺ على نفر من أسلَم ينتَضِلون [3] بالسُّوق فقال : أرموا بني اسماعيل فان أباكم كان رامياً ، ارموا وأنا مع بني فلان ، فأمسك أحد الفريقين بأيديهم . فقال : مالكم لا ترمون ؟ فقالوا : كيف نرمي وأنت معهم ؟ فقال : ارموا وأنا معكم كلكم . أخرجه البخاري

﴿ الفصل الثاني فيما جاء من صفات الخيل ﴾

عن أبي وَهب الُجشَمي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : عليكم من الخيل بكل كُمَيت [4] أغَرَّ [5] محجَّل [6] ، أو أشقر أغرَّ محجل ، أو

(١) هذه الجملة في الاصل وليست في أبي داود الذى بأيدينا وهى في الترمذي بقريب مما هنا
(٢) وهذه أيضا ليست فى أبي داود وهي فى الترمذي (٣) أي يترامون بالسهام
(٤) هو الذي لونه بين السواد والحمرة (٥) فى جبهته بياض (٦) أبيض القوائم

أدهم[1] أغر محجل . قيل لأبي وهب لم فُضّل الأشقرُ ؟ قال لأن النبي ﷺ بعث سَرِيّة فكان أولَ من جاء بالفتح صاحبُ أشقر . أخرجه أبو داود والنسائي * وعنده[2] : ارْتَبِطوا الخيل وامسَحوا بنواصيها وأكفالها وقلّدوها ولا تقلدوها الأوْتار . ومعنى لا تقلدوها الاوتار : أنهم كانوا يقلدون خيلهم الاوتار من العَيْن فأعلمهم أن ذلك لا يرُد من قدر الله شيئاً . وقيل : معناه لا تطلبوا عليها الاوتار التي وُتِرْتم بها في الجاهلية

وعن أبي قتادة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : خيرُ الخيل الأدْهم الأقْرح الأرْثم ثم الاقرح المحجل طلق اليمين . فان لم يكن أدهم فكُميت على هذه الشّية : أخرجه الترمذي . (الاقرح) الذي في جبهته قرحَة ، وهي بياض يسير في وسطها . (والارثم) الذي في شفته العليا بياض . (وطلق اليمين) بضم الطاء واللام[3] غير محجّلها . (والشية) كل لون خالف مُعظم لون الخيل وغيره

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : يُمْن الخيل في شُقْرها . أخرجه أبو داود والترمذى . (اليمن) البركة

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يكره الشّكال في الخيل . وهو أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياضٌ وفي يده اليسرى ، أو يده اليمنى ورجله اليسرى . وقيل الشكال أن يكون ثلاثُ قوائم محجلةً وواحدةٌ مطْلقةً أو الثلاثُ مطلقة وواحدة محجلة ولا يكون الشِكال الا في رجل . وقيل هو اختلاف الشّية ببياض في خلاف . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن عروة بن الجعد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الخيل معْقود في نواصيها الخير ، الاجر والمغنم ، الى يوم القيامة . أخرجه الخمسة الا أبا داود

(١) اسود (٢) أي زيادة على ما هنا وهو أيضا فى أبى داود حديث آخر
(٣) الذي فى القاموس (طلق) بفتح فسكون

وعن عُتبة بن عبد الله السلمي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تقُصوا نَواصي الخيل ولا أعرافها ولا أذنابها فان أذنابَها مذابُّها ، ومعارفها دفاؤها ، ونواصيها معقود فيها الخير . أخرجه أبو داود

وعن جرير رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ يلوي ناصيةَ فرس بإصبَعه ويقول : الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة ، الاجر والغنيمة . أخرجه مسلم والنسائي

وعن يحيي بن سعيد قال : رئي النبي ﷺ يمسح وجه فرسه بردائه . فقيل له في ذلك . فقال : اني عوتبت الليلة في الخيل . أخرجه مالك

وعن أبي ذر [١] رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ما من فرس عربيّ الا يؤذن له عند كل سَحَر بكلمات يدعو بهن : اللهم خَوَّلتني من خوَّلتني من بني آدم وجعلتني له فاجعلني أحبَّ أهله وماله اليه ، أو من أحبّ أهله وماله اليه أخرجه النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ يُسمى الأنثى من الخيل فَرَسا . أخرجه أبو داود

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : كان لرسول الله ﷺ فَرَسٌ في حائطنا [٢] يقال له اللَّحيف . أخرجه البخاري . ويروى بالحاء والخاء مكبراً ومصغراً

وعن علي رضي الله عنه . قال أُهديت للنبي ﷺ بغلةٌ فركبها فقلت له لو حملنا الحُمُر على الخيل فكانت لنا مثل هذه ؟ فقال : انما يفعلُ ذلك الذين لا يعلمون . أخرجه أبو داود والنسائي

---

(١) في النسائي أبي ذرعة فيكون مرسلا

(٢) الحائط البستان من النخيل اذا كان عليه جدار

كتاب السؤال

عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ : دَعُوني ما تركتكم فانما أهلك من كان قبلكم كثرةُ سؤالهم واختلافُهم على أنبيائهم . فاذا نهيْتكم عن شيء فاجتَنِبوه . واذا أمرتُكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن سعد بن أبي وقَّاص رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان أعظم المسلمين في المسلمين جرْماً من سأل عن شيء لم يُحرَّم على الناس فحُرِّم من أجل مسألته . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا : هذا الله خالق كل شيء ، فمن خلق الله ؟ أخرجه الشيخان وأبو داود * وزاد قال أبو هريرة ، وهو آخذ بيد رجل : صدق الله ورسوله . قد سألني اثنان وهذا الثالث * وله في أخرى : فاذا قالوا ذلك . فقولوا : الله أحدٌ الله الصَّمَد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كُفواً أحد ، ثم ليتفُل عن يساره ثلاثاً ، وليستعذ من الشيطان

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : شِرار النـاس الذين يسألون عن شِرار المسائل كي يُغلِّطوا بها العلماء . أخرجه رزين

وعن أبي ثَعْلَبة الخشَني رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله فرض فرائض فلا تُضيِّعوها ، وحدَّ حُدوداً فلا تَعتَدُوها ، وحرَّم أشياء فلا تقْرَبوها ، وترك أشياء عن غير نسيان[1] فلا تبحثوا عنها . أخرجه رزين



(١) في نسخة من غير نسيان

كتاب السحر والكهانة

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من عَقَد عُقْدةً ثم نَفَثَ فيها فقد سَحَرَ . ومن سَحَرَ فقد أشْرَكَ . ومن تَعلَّق شيئاً [1] وُكِلَ اليه . أخرجه النسائي

وعن صَفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ . قالت : قال رسول الله ﷺ من أتى عَرَّافا [2] فسأله عن شيء فصدَّقه لم تُقبل له صلاة أربعين يوماً . أخرجه مسلم

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : سُحر رسول الله ﷺ حتى انه ليُخيَّل اليه أنه فعل الشيء وما فعله . حتى اذا كان ذات يوم وهو عندي دَعا اللهَ ثم دعاه . ثم قال : أشعَرتِ ياعائشة أن الله تعالى قد أفتاني فيما استَفتَيْتُه فيه ؟ قلت وما ذاك يارسول الله ؟ قال جاءني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجليَّ . فقال أحدهما لصاحبه : ما وجع الرُجل ؟ قال : مَطْبوب . قال : ومن طَبَّه ؟ قال لَبيد بن الأعْصَم اليهودي من بني زُريق . قال : فيماذا ؟ قال : في مُشْط ومُشاطة وجُفّ طلْعة ذَكَرٍ . قال : فأين هو ؟ قال في بئر ذَرْوان . فذهب ﷺ في اناس من أصحابه الى البئر فنظر اليها وعليها نخل . ثم رجع الى عائشة فقال : والله لكأن ماءها نُقاعة الحِنَّاء ، ولكأن نخلها رؤس الشياطين . قلت يارسول الله أفأخرجته ؟ قال لا . أمَّا أنا فقد عافاني الله تعالى وشفاني وخشيت أن أُثير على الناس منه شراً ، وأمر بها فدُفنت . أخرجه الشيخان (المطبوب) المسحور . (والمشاطة) ما يخرج من الشعر اذا مُشِط (والجُف) وِعاء الطَّلع وغِشاؤه الذي يُكِنُّه . (وذَروان) بئر في بني زريق

---

(١) أي من علق على نفسه شيئا من التمائم والتعاويذ وما يسميه الناس اليوم بالاحجبة لم يتول الله رعايته وحفظه لانه اعتمد على غيره

(٢) هو الذي يدعى علم الغيب ويخبر عن المستقبل

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال : سُحِر النبي ﷺ فاشتكى لذلك أياماً فأتاه جبريل فقال : ان رجلا من اليهود سَحرك ، عقدَ لك عُقَداً في بئر كذا وكذا . فأرسل رسول الله ﷺ علياً رضي الله عنه . فاستخرجها فحلّها . فقام ﷺ كأنما نَشط من عِقال . فما ذَكَر ذلك لذلك اليهودي ولا رآه في وجهه قط . أخرجه النسائي

حرف الشين وفيه ثلاثة كتب

﴿ الشراب ـ الشركة ـ الشعر ﴾

كتاب الشراب ، وفيه بابان

﴿ الباب الاول في آدابه ، وفيه ستة فصول ﴾

﴿ الفصل الأول في الشرب قائماً ﴾

﴿ جوازه ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : سقَيتُ النبي ﷺ من ماء زَمزَم فشرب وهو قائم . أخرجه الخمسة الا أبا داود * وفي رواية : استسقى وهو عند البيت فأتيته بدَلو * وزاد في رواية : فحلف عِكرِمة ما كان يومئذ الا على بعير * وفي رواية الترمذي والنسائي : شرب رسول الله ﷺ من زَمزم وهو قائم

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام . أخرجه الترمذي وصححه

وعن مالك . أنه بلغه : أن عمر وعثمان وعلياً رضي الله عنهم كانوا يشربون قياما

﴿ المنع منه ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال نهى رسول الله ﷺ عن الشُّرب قائماً . قيل لأنس : فالأكل ؟ قال ذلك أشد ، أو قال أشرُّ وأخبث . أخرجه مسلم والترمذي وأخرجه أبو داود بدون ذكر الأكل

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ لا يَشْربن أحدكم قائماً فمن نَسِيَ فليَستَقِي . أخرجه مسلم

﴿ الفصل الثانى في الشرب من أفواه الاسقِية ﴾

﴿ جوازه ﴾

عن كَبْشة الانصارية رضى الله عنها . قالت : دخل عليَّ النبي ﷺ فشرب من في قِرْبة معلَّقة قائماً . فقمت الى فمها فقطعتُه . أخرجه الترمذي * وزاد رزين : فاتخذته رَكْوَة أشرب فيها . (الركوة) دلو صغير يُشرب منه

وعن عيسى بن عبد الله رجلٍ من الأنصار عن أبيه . أن رسول الله ﷺ دعا يوم أُحُدٍ بادَاوَة فقال : أُخْنُث [1] فَمَ الاداوة . ففعلتُ . فشرب من فمها . أخرجه أبو داود (الاداوة) كالرَّكوة . وقيل هي السَّطيحة

﴿ المنع منه ﴾

عن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ عن اخْتِنَاث الأسقية ، أن يُشرب من أفواهها . (واختناثها) أن يَقْلِب رأسها فيشرَب منه . أخرجه الخمسة الا النسائي

﴿ الفصل الثالث في التنفس عند الشرب ﴾

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا تشربوا واحداً كشُرْب البعير . ولكن اشربوا مَثْنى وثُلاث ، وسموا الله تعالى اذا أنتم شربتم واحمدوا الله اذا أنتم رَفَعْتم ، اخرجه الترمذي * وروى الخمسةُ

(١) خنثت السقاء أي ثنيت فمه الى خارج

الا النسائي . عن انس رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتنفَّس ثلاثاً * وزاد مسلم والترمذي ويقول : انه أروى وأبرأ وأمرأ (١)

وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا شرب أحدكم فلا يتنفَّس في الاناء . أخرجه الخمسة الا أبا داود

وعن أبي المثنى الجهني قال : دخل أبو سعيد على مروان فقال له : أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن النفخ في الاناء ؟ قال : نعم . وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : اني لا أروى من نفس واحد . فقال صلى الله عليه وسلم : فأبن القدح عن فيك ثم تنفَّس . قال : فاني أرى القذاة فيه . قال : فأهرقها . أخرجه الاربعة الا النسائي

﴿ الفصل الرابع في ترتيب الشاربين ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال : أُتي النبي صلى الله عليه وسلم بقدح لبن قد شِيب بماء فشرب وعن يساره أبو بكر رضي الله عنه . وعن يمينه اعرابي (٢) . فأعطى الاعرابي فَضْلَهُ وقال الأيمنُ فالأيمنُ . أخرجه الستة الا النسائي (٣)

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : أُتي النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ . فقال للغلام : أتأذن لي ان أُعطي هؤلاء ؟ فقال الغلام : والله يارسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحدا . فتلّه (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده . أخرجه الشيخان * وزاد رزين : قال وكان الغلام الفضل بن العباس (٥)

وعن ابن أبي أوفى وأبي قتادة رضي الله عنهم قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقي القوم آخرهم شربا . أخرجه أبو داود عن الاول والترمذي عن الثاني

---

(١) (أبرأ) أي لا يكون منه مرض . و (أمرأ) أي يخف على المعدة وينحدر منها طيبا .

(٢) وقيل هو خالد بن الوليد (٣) قال المنذري وأخرجه النسائي أيضا

(٤) دفعه (٥) الصحيح انه عبد الله بن عباس

﴿ الفصل الخامس في تغطية الاناء ﴾

عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : غطوا الإناء وأوكوا[1] السقاء . أخرجه الشيخان وأبو داود * وزاد مسلم : فان في السنة ليلةً ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء . قال الليث فالاعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الاول * وفي رواية لها : استسقى ﷺ فقال رجل : يارسول الله ألا نسقيك نبيذا ؟ قال : بلى . قال فخرج الرجل يشتد[2] فجاء بقدح فيه نبيذ فقال ﷺ : ألا خمرته[3] ، ولو أن تعرض[4] عليه عودا ؟ وشرب * ولمسلم عن أبي حميد : انما أمرنا بايكاء السقاء ليلا وبالابواب أن تغلق ليلا

﴿ الفصل السادس في أحاديث متفرقة ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يستعذب له الماء من بيوت السقيا * قال قتيبة : هي عين بينها وبين المدينة يومان . أخرجه أبو داود

وعن جابر رضي الله عنه قال : دخل النبي ﷺ حائط رجل من الانصار[5] وهو يحول الماء في حائطه . فقال ﷺ : ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة[6] والا كرعنا . فقال : عندي ماء بارد . فانطلق الى العريش فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن له فشرب . أخرجه البخاري وأبو داود . (الكرع) الشرب بالفم من النهر أو الساقية . (والعريش) معروف

وعن أنس رضي الله عنه قال : كان لأم سليم قدح فقالت سقيت فيه رسول الله ﷺ كل الشراب . الماء والعسل واللبن والنبيذ . أخرجه النسائي

---

(١) الايكاء ربط فم السقاء بالحبل

(٢) أي يعدو مسرعا (٣) أي غطيته (٤) تضعه عليه بالعرض

(٥) هو أبو الهيثم بن التيهان (٦) هي القربة الخلقة

﴿ الباب الثاني في الخمور والانبذة وفيه ستة فصول ﴾

﴿ الفصل الأول في تحريم كل مسكر ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : كل شَراب أسكر فهو حرام . أخرجه الستة * وفي رواية : سئل عن البِتْع . فقال : كل شراب أسكر فهو حرام . (البِتع) نَبيذ العسل * وفي أخرى لأبي داود : كل مسكر حرام وما أسكر منه الفَرَق فملء الكفّ منه حرام * وفي أخرى للترمذي : فالحسْوة منه حرام . (الفرق) بفتح الراء وسكونها إناء يسع ستة عشر رطلا . (والحسوة) الجرْعة من الماء

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله أفْتِنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن : البِتع ، وهو من العسل يُنبذ حتى يَشْتَدَّ . والمِزْر وهو من الذُّرة والشعير ينبذ حتى يَشْتَدَّ . فقال ﷺ : أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سأل رجل رسول الله ﷺ عن الأشربة . فقال : اجتَنِب كل مسكر يُنَشُّ ، قليلَه وكثيرَه . أخرجه النسائي (يُنَش) أي يغلي

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن الخمر والمَيْسر والكُوبة والغُبَيْراء . وقال: كل مسكر حرام . قيل[1] (الغُبيراء) السُّكُرْكَة تُعمل من الذرة شراب تعمله الحبشة . أخرجه أبو داود . (الكوبة) طَبْل صغير مخصر ذو رأسين

﴿ الفصل الثاني في تحريم المسكر وذم شاربه ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : كل مُسْكِر خمر

(١) القائل هو أبو عبيد ابن سلام

وكل مسكر حرام . ومن شرب الخمر في الدنيا ومات وهو يُدْمِنها ، لم يتب منها لم يشربها في الآخرة . أخرجه الستة . قال الخطابي : معنى (لم يشربها في الآخرة) لم يدخل الجنة

وعنه رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه قال على منبر النبي ﷺ: أما بعد أيها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة : من العنب والتَّمر والعَسل والحِنْطة والشَّعير . والخمر ما خَامَرَ العقل . أخرجه الخمسة

وعن جابر رضي الله عنه قال : ان على الله عهداً لمن شرب المُسكر أن يَسقيه من طِينة الخَبَال . قيل : وما طِينة الخبال ؟ قال عَرَق أهل النار . أخرجه مسلم والنسائي

وعن أنس رضي الله عنه قال : لَعن النبي ﷺ في الخمر عشرة. عاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها ومبتاعها وواهبها وآكل ثمنها . أخرجه الترمذي [1]

وعن أبي موسى رضي الله عنه انه كان يقول : ما أبالي شَرِبْتُ الخمر أو عَبَدْت هذه السارية دون الله . أخرجه النسائي

﴿ الفصل الثالث في تحريمها ومن أي شيء هي ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حُرِّمت الخمر بعينها، قليلها وكثيرها ، وماأسْكَر من كل شراب . أخرجه النسائي

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : ان من العنب خمراً . وان من التمر خمراً . وان من العسل خمراً . وان من البُر خمراً . وان من الشعير خمراً . وأنهاكم عن كل مسكر . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الخمر من هاتين

(١) وهو في ابي داود أيضا قريبا من هذا

الشجرتين ، النخلة والعنبة . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نزل تحريم الخمر وإن بالمدينة يومئذ لخمسة أشربة مافيها شراب العنب . أخرجه البخاري

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الله تعالى يُعرِّض بالخمر فمن كان عنده شيء منها فليبعها ولينتفع بها . فما لبثنا الا يسيراً حتى قال ﷺ : ان الله تعالى حرَّم الخمر فمن ادركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشترها ولا يبعها ولا ينتفع بها . فاستقبلَ الناسُ بما عندهم منها طرق المدينة فسفكوها . أخرجه مسلم

وعن الحسن بن علي عن أبيه رضي الله عنهما قال : كان لي شارف من نصيبي يوم بدر وأعطاني رسولُ الله ﷺ شارفا من الخُمس فبينا شارفاي مناختان الى حجرة رجل من الانصار فجئت فاذا شارفيّ قد جُبّت أسنمتهما وبُقِرت خواصرهما وأُخِذ من أكبادهما . فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر . فقلت : من فعل هذا ؟ قالوا فعله حمزة وهو في هذا البيت في شَرْب من الأنصار غنّته قَينة فقالت في غنائها :

ألا يا حمزُ للشُرُف النّواء   وهنّ مُعقّلات بالفناء

ضع السكين في اللّبات منها   وعجّل من قديدأو شِواء

فوثب حمزة الى السيف فاجبّ أسنمتهما وبقَر بطونهما وأخذ من أكبادهما قال فانطلقت فدخلت على رسول الله ﷺ وعنده زَيد بن حارثة فعَرف في وجهي الذي لقيت . فقال مالك ؟ فقلت يارسول الله مارأيتُ كاليوم . عَدا حمزة على ناقتيّ فاجتب أسنمتهما وبقَر خواصرهما وهاهو ذا في البيت معه شَرْب فدعى ﷺ بردائه فارتداه ثم انطلق يمشي واتبعناه حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن فأُذن له . فاذاهم شَرْب . فطفِق ﷺ يلوم حمزة في فعله . فاذا حمزة ثَمِل مُحمرّة عيناه . فنظر الى رسول الله ﷺ ثم صعّد النظر الي ركبتيه ثم صعّد النظر

فنظر الى سرته ثم صعَّد النظر فنظر الى وجهه . ثم قال : وهل أنتم إلا عبيدٌ لأبي . فعرف ﷺ أنه قد ثَمِل فنكَص على عقبيه القهقرى حتى خرج وخرجنا معه . وذلك قبل تحريم الخمر . أخرجه الشيخان وأبو داود . وليس عندهم من الشعر إلا نصف البيت الاول والله أعلم . (الشارف) الناقة المسنة الكبيرة . (والنواء) السّمان . (والجب) القطع . (والبَقْر) شق البطن . (والشَّرْب) بفتح الشين وسكون الراء الجماعة الذين يشربون الخمر . (وثمل الشارب) إذا أخذت منه الخمر فتغير . (ونكص على عقبيه) رجع الى ورائه ماشيا

﴿ الفصل الرابع فيما يحل من الانبذة وما يحرم ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : من سرّه أن يُحرّم ، إن كان محرّما ما حرّم الله ، فليُحرّم النَّبيذ * وفي رواية قال له قيس بن وَهب : ان لي جُرَيرة أنتبذ فيها حتى اذا غلى وسكن شربته . قال . مُذْ كم هذا شرابك ؟ قال مذ عشرون سنة : قال طالما تَرَوَّت عُرُوقك من الخَبَث . أخرجه النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ : يصوم فتحيَّنت فطره بنبيذ صنعته في دُبَّاء [1] ثم أتيته به فاذا هو يَنِشّ [2] ويغلي فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : جاء رجل الى النبي ﷺ بقدح فيه نبيذ ، وهو عند الركن ودفع اليه القدح فرفعه الى فيه فوجده شديداً فرَدَّه على صاحبه . فقال له الرجل : أحرام هو يارسول الله ؟ فقال : عليّ بالرجل فأتي به . وأخذ منه القدح ثم دعا بماء فصبَّه فيه ثم رفعه الى فيه فقطَّب . ثم دعا بماء أيضاً فصبَّه فيه . ثم قال : اذا اغتلمت عليكم هذه الاوعية فاكسروا متونها [3] بالماء

(١) الدباء القرع
(٢) النش صوت الماء عند غليانه
(٣) أي قوتها وشدة اسكارها

أخرجه النسائي وقال هذا الحديث ليس بالمشهور ولا نحتج به [١] . (قطب وجهه) اذا عبس وجمع جلدته من شيء كرهه . (واغتلمت) اشتدت واضطربت وذلك عند الغليان

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كنا ننبذ لرسول الله ﷺ غُدوة في سِقاة فيشربه عَشيَّةً وعشيَّةً فيشربه غدوة . قالت : وكنا نغسل السِّقاء غُدوة وعشية مرتين في يوم . أخرجه أصحاب السنن

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان ينبذ لرسول الله ﷺ الزبيب فيشربه اليومَ والغد وبعد الغد الى مساء الثالثة ثم يأمر به فيُسقى الخدم [٢] أو يُهراق . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن جابر رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُخلَطَ الزبيب والتمر جميعاً ، والبسر والتمر جميعاً ، وقال لا: تَنبِذوا الزبيب والتمر جميعاً ، ولا الرطب والبسر جميعاً . أخرجه الخمسة

وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: لا تنبذوا الزَّهو [٣] والرطب جميعاً ، ولا تنبذوا الرطب والزبيب جميعاً ، ولكن انبذوا كل واحد على حدته . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والنسائي

وعن أنس رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يخلط الزَّهو والتمر ثم يُشرب . وكان عامة خُمورهم حين حرِّمت الخمر . أخرجه مسلم والنسائي

وعن جابر بن زيد وعكرمة . أنهما كانا يكرهان البسر وحده ويأخذان ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما . أخرجه أبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كنا ننبذ لرسول الله ﷺ زبيباً فنُلقي فيه تمراً * وفي أخرى: كنت آخذ قَبضة من زبيب وقبضة من تمر فألقيه في إناء فأمرُسه [٤] ثم أسقيه رسول الله ﷺ . أخرجه أبو داود

---

(١) لان في اسناده عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور ولا يحتج بحديثه
(٢) يبادر به قبل أن يفسد (٣) هو البسر الملون الذي بدأ فيه حمرة أو صفرة وطاب
(٤) المرس الدلك بالاصابع

وعن سويد بن غَفَلَة[1] قال قرأت كتاب عمر الى أبي موسى : أما بعد فانها قدمت عليَّ عِير من الشام تحمل شرابا غليظاً أسودَ كطِلاء الابل . واني سألتهم ، على كم يطبخونه ؟ فأخبروني انهم يطبخونه على الثُّلُثين . ذهب ثلثاه الاخبثان ، ثلثٌ بريحه وثلث ببَغْيه ، فمُر من قِبلك يشربونه . أخرجه النسائي* وفي رواية له : قال عبد الله بن يزيد الخطمي : كتب الينا عمر رضي الله عنه : أما بعد فاطبخوا شرابكم حتى يذهب منه نصيب الشيطان فان له اثنين ولكم واحداً . والمراد (ببغيه) أذاه وشِدَّته

وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سأله رجل عن العصير ؟ فقال : اشربه ما كان طَرِيًّا : قال اني أطبخه وفي نفسي منه شيء ؟ فقال : أ كنت شاربه قبل أن تطبُخه ؟ قال : لا . قال : فان النار لا تحِل شيئا قد حرّم . أخرجه النسائي

﴿ الفصل الخامس في الظروف وما يحل منها وما يحرم ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن نَبيذ الجرِّ والدُّباء والمزَفَّت . أخرجه الستة الا البخاري* وفي رواية لمسلم : نهى عن الحَنْتَم[2] (وهي الجرَّة) وعن الدُّباء وهي القَرْعة . وعن المُزَفَّت وهو : المُقَيَّر وعن النَّقير وهى : النَّخلة تُنسح نسحا[3] وتُنقر نَقْرا . وأمر أن ينبذ في الاسقية

وعن بُريدة رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كنتُ نهيتكم عن الاشربة أن تشربوا الا في ظروف الأَدَم الافاشرَبوا في كل وِعاء غيرَ أن لا تشربوا مُسكراً . أخرجه الخمسة الا البخاري

﴿ الفصل السادس في لواحق الباب ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ عن الخمر أن يُتَّخذ خلاًّ .

---

(١) الذي في النسائي عن سويد غير ما هنا والذي هنا عن عامر بن عبد الله
(٢) هي الجرار الخضر المدهونة
(٣) بالحاء المهملة ومعناه أن ينحى قشرها عنها وتملس وتحفر

أخرجه مسلم والترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال النبي ﷺ : أُتيت ليلةَ أُسري بي بقدحين من خمر ولبن . فأخذت اللبن . فقال الملك : الحمد لله الذي هداك للفطرة . ولو أخذت الخمر غوَتْ أمتك . أخرجه النسائى (١)

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : سئل رسول الله ﷺ عن أطيب الشراب ؟ فقال : الحُلْو البارد . أخرجه الترمذي

كتاب الشركة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله تعالى أنا ثالث الشريكين ما لم يخُن أحدهما صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهما . أخرجه أبو داود * وزاد رزين : وجاء الشيطان

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : اشتركتُ أنا وعمّار وسعدٌ فيما نُصيب يوم بدر فجاء سعد باسيرين ولم أجيء أنا وعمار بشيء . أخرجه أبو داود والنسائى (٢)

وعن زُهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام . وكان قد أدرك النبي ﷺ وذهبت به امه زينب بنت حُميد الى رسول الله ﷺ (٣) فقالت يا رسول الله : بايعه . فقال : هو صغير . فمسح رأسه ودعا له بالبركة ، فكان يخرج به جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان أشركنا فان النبي ﷺ قد دعا لك بالبركة فيشركهم ، فربما أصاب الراحلة كما هي فيبعث بها الى المنزل . أخرجه البخاري

وعن السائب بن أبي السائب رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ فجعلوا

(١) وأخرجه الترمذي أيضا
(٢) وهو حديث منقطع لانه من رواية أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود وهو لم يلق أباه
(٣) كان ذهابها به فى غزوة الفتح

يُثْنون عليّ ويَذْكروني . فقال ﷺ : أنا أعلمُكم به . فقلت صدقت بأبي أنت وأمي ، كنتَ شريكي ، فنعم الشريك كنت لا تُداري ولا تماري . أخرجه أبو داود . (المدارة) المدافعة . (والمماراة) المجادلة

كتاب الشعر

عن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان من الشعر حكمة . أخرجه البخاري وأبو داود * وفي رواية له عن ابن عباس : جاء اعرابي الى النبي ﷺ فجعل يتكلم بكلام . فقال ﷺ : إن من البيان سحْرا ، وان من الشعر حُكْما

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لأن يَمْتلىء جَوْفُ أحدكم قَيحا حتى يَرِيَه خيرٌ له من أن يمتلىء شِعْراً . أخرجه الخمسة الا النسائي * وفي أخرى لمسلم : عن الخدري بينا النبي ﷺ بسير إذ عَرَض شاعر يُنشد فقال ﷺ : خذوا الشيطان ، أو أمسِكوا الشيطان . وذكر نحوه . (القيح) الصَّديد الذي يسيل من الدُّمَّل والُجرح . ومعنى (يَرِيه) يأكله

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان النبي ﷺ يَضَع لحسَّان رضي الله عنه منبراً في المسجد يقوم عليه يُفاخر ، أو يُنافِح ، عن رسول الله ﷺ وكان يقول : إن الله يُؤيّد حسانا بروح القُدْس ما نافَح أو فاخر عن رسول الله ﷺ . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي . (المنافحة) المخاصمة . (والتأييد) التقوية . و (رُوح القُدْس) هو جبريل عليه السلام

وعن عمرو بن الشَّريد عن أبيه . قال : رَدِفْتُ رسول الله ﷺ يوماً فقال هل معك من شعر أُميَّة بن أبي الصَّلْت شيء ؟ قلت : نعم . قال : هِيهْ [1] . فأنشدته بيتاً . فقال هيه : ثم أنشدته بيتاً . فقال : هيه . حتى أنشدته مائة بيت .

(١) اسم فعل بمعنى الاستزادة

اخرجه مسلم

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه ، قال جالست النبي ﷺ أكثر من مائة مرة ، وكان أصحابه يتناشدون الشعر ويتذاكرون اشياء من امر الجاهلية وهو ساكت ، وربما تبسم معهم . اخرجه الترمذي

وعن أنس رضى الله عنه . قال : دخل النبي ﷺ مكة في عُمْرة القضاء وعبد الله بن رَواحة يمشي بين يديه وهو يقول :

خلُّوا بني الكفَّار عن سبيله   اليوم نضربْكم على تنزيله
ضرباً يُزيل الهامَ عن مَقيله (١)   ويُذْهِل الخليل عن خليله

فقال له عمر رضي الله عنه : بين يدي رسول الله ﷺ ؟ وفي حَرَم الله تقول الشعر ؟ فقال ﷺ : خَلِّ عنه ياعمر ، فلهِيَ أسْرعُ فيهم من نَضْحِ النَّبل . أخرجه الترمذي وصححه (٢) والنسائي . (نضح النبل) الرمي به

وعنه رضى الله عنه . قال : كان لرسول الله ﷺ حادٍ يقال له أنْجشَةَ وكان حَسَن الصوت . فقال له النبي ﷺ : رُوَيدك يا أنجشَةَ لا تَكْسر القوارير . أو سَوْقك بالقوارير (يعني ضَعفَة النساء) . أخرجه الشيخان وقوله . (رُوَيدك) يعني ارفق وتأن ونحو ذلك . وشبَّه النساء (بالقوارير) لان أقل شيء يؤثر فيهن من الحُداء أو الغناء ، أو أراد أن النساء لا قوة لهن على سرعة السير . (والحُداء) مما يُهيج الابل ويبعثها على السير وسرعته فيضر ذلك بالنساء اللاتي عليهن .

وعن الهيثم بن أبي سِنان . أنه سمع أبا هريرة رضى الله عنه في قَصصه يذكر النبي ﷺ يقول : أن أخاً لكم لا يقول الرَّفَث (يعني ابن رواحة) قال :

أتانا رسولُ الله يتلو كتابه   اذا انْشَقَّ معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا   به مُوقِنات أنّ ما قال واقع

(١) الهام أعلى الرأس ومقيله موضعه   (٢) قال الترمذي هذا حديث غريب صحيح

يبيت يُجافي جَنْبه عن فراشه اذا استَثْقلتْ بالمشركين المضاجع

أخرجه البخاري . (الرفث) الفُحْش في القول

وعن البراء رضي الله عنه . قال قال النبي ﷺ يوم قريظة لحسان بن ثابت : أُهْجُ المشركين ، فان جبريل معك . أخرجه الشيخان

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : استأذن حسان رسول الله ﷺ في هِجاء المشركين ! فقال ﷺ : فكيف بنسبي ؟ فقال لأسُلَّنك منهم كما تُسَلُّ الشعرة من العجين . أخرجه الشيخان * وزاد مسلم في رواية فقال :

وان سَنام المجدِ من آل هاشمٍ بنو بنتِ مَخْزوم ووالدُك العبد

(سَنام) كل شيء أعلاه . و (المجد) الشرف والعُلا والفخر والسؤدد وما أشبهه

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : هجاهم (يعني المشركين) حسانٌ فشَفى واشْتَفى . قال حسان رضي الله عنه :

هجوتَ محمداً فأجبتُ عنه وعند الله في ذاك الجزاء

هجوتَ محمداً بَرّاً تقِيّاً رسولَ الله شِيمتُه الوفاء

أتهجوه ولستَ له بكُفْءٍ فشرُّكما لخيركما الفِداء

فان أبي ووالده وعِرضي لعِرْض محمد منكم وِقاء

ثَكِلتُ بُنيّتي إن لم تَرَوْها تُثير النَّقْع[1] موردها[2] كُداء

تبارين الأعنة مُصْعِدات على أكتافها الأسل الظِماء

تَظَل جيادنا مُتمطرات تُلطِّمهن بالخُمُر[3] النساء

فان أعرضتموا عنا اعْتَمرنا وكان الفتح وانكشفَ الغِطاء

والا فاصبروا لضِراب يوم يُعز الله فيه من يشاء

(١) الغبار (٢) في مسلم من (كنفى) ومعناه من جانبيه . وكداء ثنية باعلى مكة
(٣) الخمر جمع خمار ومعنى ذلك أن النساء تمسح الغبار عنها بخمرهن لجودتها وعزتها عندهم

وقال الله قد أرسلت عبداً يقول الحقّ ليس به خفاء

وقال الله قد يسرت جنداً هم الانصار عرضتها اللقاء

تلاقى كل يوم من معدّ سباب أو قتال أو هجاء

فمن يهجو رسول الله منكم ويمدحه وينصره سواء

وجبريل رسول الله فينا وروح القدس ليس له كفاء

أخرجه مسلم . و (المباراة) المجاراة والمسابقة . و (الأسل) الرّماح . و (الظّماء) جمع ظامي، وهو العطشان ، جعلها عطاشا الى ورود الدماء استعارة (متمطرات) أي مسرعة . (عرضتها) يقال فلان عرضة لكذا اذا كان مستعداً له ومتعرّضاً له .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد :

ألا كل شيء ما خلا الله باطلُ

وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها . أنها سئلت : هل كان رسول الله ﷺ يتمثّل بشيء من الشّعر ؟ فقالت : كان يتمثّل بشعر ابن رواحة . ويقول :

ويأتيك بالأخبار من لم تزوّد

أخرجه الترمذي

وعن جندب بن عبدالله رضى الله عنه قال : بينما نحن مع رسول الله ﷺ اذ أصابه حجر فعثر فدميت إصبعه . فقال :

هل أنت ألا إصبعٌ دميت وفي سبيل الله ما لقيت

أخرجه الشيخان

حرف الصاد وفيه عشرة كتب

﴿ الصلاة ـ الصوم ـ الصبر ـ الصدق ـ الصدقة ـ صلة الرحم ـ الصحبة ـ الصداق ـ الصيد ـ الصفات ﴾

كتاب الصلاة وهو قسمان

﴿ القسم الاول في الفرائض وفيه تسعة أبواب ﴾

﴿ الباب الأول في فضل الصلاة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات ما تقولون يبقي ذلك من دَرَنه شيئاً؟ قالوا لا يبقى ذلك من دَرَنه شيئاً. قال: فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بها الخطايا. أخرجه الخمسة الا أبا داود. (الدرن) الوسخ

وعن سعد بن أبي وقّاص رضي الله عنه. قال: كان رجلان أخوان فهلك أحدهما قبل صاحبه بأربعين ليلة فذُكرت فضيلة الاول منهما عند رسول الله ﷺ. فقال النبي ﷺ: ألم يكن الآخر مسلماً؟ قالوا بلى، وكان لا بأس به فقال ﷺ: وما يُدريكم ما بلغت به صلاته بعده؟ انما مثل الصلاة كمثل نهر عَذب غَمْر بباب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات، فما ترون ذلك يبقى من درنه؟ فانكم لا تدرون ما بلغت به صلاته. أخرجه مالك. (الغمر) بفتح الغين المعجمة الكثير. و (يقتحم فيه) يدخله ويلقي نفسه فيه

وعن أبي امامة رضي الله عنه. قال: بينا رسول الله ﷺ في المسجد ونحن معه اذ جاء رجل [1] فقال: يارسول الله اني أصبت حدّاً فاقمه علي. فسكت عنه

---

(١) هو أبو اليسر كعب بن مالك الانصاري السلمي

ثم أعاد فسكت . وأُقيمت الصلاةُ . فلما انصرف رسول الله ﷺ تَبِعه الرجلُ واتَّبعته أنظرُ ماذا يَرُدُّ عليه . فقال له : أرأيتَ حين خرَجتَ من بيتك ، أليس قد توضأتَ فأحسَنْت الوضوء ؟ قال : بلى يارسول الله . قال : ثم شهدت الصلاة معنا ؟ قال : نعم يارسول الله . قال فان الله تعالى قد غفر لك حَدَّك : أو قال ذنبك . أخرجه مسلم وأبو داود (١)

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كنتُ عند النبي ﷺ فجاءه رجلٌ فقال يارسول الله اني أصبتُ حداً فاقمه عليّ ، ولم يسأله . وحضرت الصلاة فصلى مع النبي ﷺ . فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قام اليه الرجل فقال : يارسول الله إني أصبت حداً فأقم فيّ كتاب الله تعالى . قال : أليس قد صلَّيت معنا ؟ قال نعم . قال اذهب فان الله قد غفر لك ذنبك أو قال حدّك . أخرجه الشيخان

وعن عاصم بن سفُيان الثقفي أنهم : غزوا غَزاة السَّلاسِل ففاتهم الغزو فرابطوا ثم رجعوا الى معاوية وعنده أبو أيوب وعُقبه بن عامر . فقال عاصم : يا أبا أيوب فاتنا الغزو العام وقد أُخبرنا انه من صلى في المساجد الأربعة (٢) غُفِر له ذنبه . فقال : يا ابن أخي أدُلُّك على أيسر من ذلك ؟ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : من توضأ كما أُمِر . وصلى كما أُمِر . غُفِر له ماقدَّم من عمل . أكذلك يا عقبة ؟ قال نعم . أخرجه النسائي

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : يَعْجَب ربك من راعي غنم في رأس شَظِيَّة الجبَل يؤذِّن بالصلاة ويصلي . فيقول الله تعالى : انظروا الى عبدي هذا ، يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني . قد غَفرتُ لعبدي وأدخلته الجنة . أخرجه أبو داود والنسائي . (الشظية) قِطعة مرتفعة في رأس الجبل

(١) قال المنذري وأخرجه النسائي . والبخاري ومسلم أيضا من حديث ابن مسعود
(٢) هي مسجد مكة ومسجد المدينة ومسجد قبا والمسجد الاقصى

وعن مالك . أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال : استقيموا ولن تُحصوا واعلموا ان خير أعمالكم الصلاة ولا يُحافِظ على الوضوء الا مؤمن

وعن حُذيفة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا حزَبه أمر صلى . أخرجه أبو داود (حزَبه) بالباء والنون أي نزل به وأوقعه في الحزن

وعن عبد الله بن سلمان عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : جاء رجل يوم خيبر الى النبي ﷺ فقال : يارسول الله لقد ربحت اليوم رِبْحاً ما ربحه أحدٌ من أهل هذا الوادي . قال : ويحك ، وما ربحت ؟ قال مازلت أبيع وأبتاع حتى ربحتُ ثلاثمائة أوقيَّة . فقال له ﷺ : أفلا أنبئك بخير ربح ؟ فقال : ما هو يارسول الله ؟ قال ركعتين بعد الصلاة . أخرجه أبو داود

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : حُبِّب اليَّ النساء والطِّيبُ وجُعلت قُرّة عيني في الصلاة . أخرجه النسائي

وعن ربيعة بن كعب الأسلمي قال : كنت أبيتُ مع النبي ﷺ فآتيه بوَضُوئه وبحاجته . فقال لي : سَلْني . قلت فاني أسألك مرافقتك في الجنة . فقال أوْ غيرَ ذلك . قلت : هو ذاك . قال فأعِنّي على نفسك بكثرة السجود . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن مَعْدان بن أبي طلحة اليعمري رضي الله عنه قال : لقيت ثَوبان مولى رسول الله ﷺ ورضي الله عنه . فقلت : اخبرني بعمل أعمله يُدخلني الله به الجنة أو قال قلتُ بأحبِّ الاعمال الى الله تعالى . فسكت . ثم سألته فسكت . ثم سألته الثالثة . فقال سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال : عليك بكَثْرة السجود فانك لا تسجد لله تعالى سجدة الا رَفَعك الله بها درجة ، وحَطَّ عنك بها خَطيئة . قال معدان : ثم أتيت أبا الدرداء فسألته ؟ فقال مثل ما قال لي ثوبان . أخرجه مسلم والترمذي والنسائي

﴿ الباب الثاني في وجوب الصلاة أداء وقضاء ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال : سأل رجلٌ [١] نبيَّ الله ﷺ فقال : يارسول الله ، كم افترض الله على عباده من الصلوات ؟ قال : افترض الله على عباده صلوات خمساً . قال يارسول الله ، هل قبلهن أو بعدهن شيء ؟ قال . افترض الله على عباده صلوات خمساً . فحلف الرجل لايزيد عليها شيئاً ولا ينقص منها شيئاً . فقال رسول الله ﷺ : ان صدَقَ ليَدْخُلن الجنة . أخرجه مسلم والترمذي والنسائي وهذا لفظ النسائي . وقد أخرجه مسلم والترمذي في جملة حديث طويل مذكور في كتاب الايمان

وعن أنس رضي الله عنه قال : فرضت على النبي ﷺ ليلة أسرى به الصلاة خمسين ثم نَقَصت حتى جُعلت خمساً . ثم نودي : يامحمد ، انه لايُبَدَّل القولُ لدَيّ وان لك بهذه الخمس خمسين . أخرجه الخمسة الا أبا داود . وهذا لفظ الترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : فرَضَ الله الصلاةَ على لسان نبيكم ﷺ في الحَضر أربعاً وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : فَرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ثم أتمها في الحضَر وأُقِرّت صلاة المسافر على الفريضة الاولى . أخرجه الستة الا الترمذي

وعن عمر رضي الله عنه قال : صلاة النحر ركعتان . وصلاة الفطْر ركعتان وصلاة السفر ركعتان . وصلاة الجمعة ركعتان . تمامٌ غيرُ قصْرٍ على لسان النبي ﷺ . أخرجه النسائي

(١) جزم ابن بطال وآخرون بأنه ضمام بن ثعلبة وافد بني سعد بن بكر . والحديث أيضا في البخاري أبسط مما هنا عن طلحة بن عبيد الله

وعن عبد الله بن فُضالة عن أبيه رضي الله عنه قال: علَّمني رسول الله ﷺ وكان فيما علمني وحافِظ على الصلوات الخمس، قال قلت: ان هذه ساعات لي فيها أشغال، فمرني بأمر جامع اذا أنا فعلته أجزأ عني، فقال: حافظ على العصرين وما كانت من لغتنا، قلت وما العصران؟ فقال: صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها. أخرجه أبو داود

وعن سَبرُة بن معبد رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ: مُروا الصبي بالصلاة اذا بلغَ سَبْعَ سنين فاذا بلغَ عشْر سنين فاضربوه عليها. أخرجه أبو داود والترمذي * ولفظه: علّموا الصبي الصلاة ابن سبع واضربوه عليها ابن عشر

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال ﷺ: مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرّقوا بينهم في المضاجع. أخرجه أبو داود * وله في أخرى: أن رسول الله ﷺ سُئل عن ذلك؟ فقال: اذا عرَف يمينه من شِماله فمروه بالصلاة

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: عرَضني رسول الله ﷺ يوم أُحُد وأنا ابن أربعَ عشرة فلم يُجزِني وعرضني يوم الخندق وأنا ابن خمسَ عشرة فأجازني. قال نافع: فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدّثته هذا الحديث. فقال: ان هـذا الحد ما بين الصغير والكبير. فكتب الى عمّاله أن يَفْرِضوا لمن بلغ خمسَ عشرة. وما كان دون ذلك فاجعلوه في العيال. أخرجه الخمسة

وعن أنس رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال: من نسيَ صلاة فليصل اذا ذكرها، لا كفارة لها الا ذلك. أخرجه الخمسة *وفي أخرى للشيخين: اذا رَقد أحدكم عن الصلاة أو غَفَلَ عنها فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل يقول « وأقِم الصلاة لذِكري »

وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال : سِرْنا مع رسول الله ﷺ ليلةً فقال بعضُ القوم : لو عَرَّست بنا يا رسول الله ؟ قال : أخاف أن تناموا عن الصلاة فقال بلال : أنا أُوقظكم فاضْطَجعوا وأَسْنَد بلال ظهره الى راحلته فغلبَتْه عيناه فنام . فاستيقظ النبي ﷺ وقد طَلعَ حاجِب الشمس . فقال : يا بلال أين ما قلت ؟ فقال : ما أُلقيت عليّ نومَة مثلها قط . قال : ان الله قبض أرواحكم حين شاء ، ورَدَّها عليكم حين شاء . يا بلال : قم فأذِّن بالناسَ بالصلاة . فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابياضَّت قام فصلى بالناس جماعة . أخرجه الخمسة واللفظ للبخاري والنسائي * وعند أبي داود : فما أيقظهم الا حرُّ الشمس فقاموا وساروا هُنيّة . ثم نزلوا فتوضَّؤا وأذَّن بلال فصلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر وركبوا . فقال بعضهم لبعض : قد فرَّطنا في صلاتنا . فقال النبي ﷺ : انه لا تَفْريط في النوم ، انما التفريط في اليقظة . فاذا سها أحدكم عن صلاة فليُصلِّها حين يذكرها ومن الغدِ للوقتِ * وفي أخرى له . فقمنا وهلين لصلاتنا . فقال النبي ﷺ : رُوَيداً رويداً [لا بأس عليكم (١)] حتى اذا تعالت الشمس قال رسول الله ﷺ : من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليَركعهما . فقام من كان يركعُها ومن لم يكن يركعهما فركعهما ثم أمر رسول الله ﷺ أن يُنادى بالصلاة فنودي بها . فقام رسول الله ﷺ فصلى بنا . فلما انصرف قال : ألا إنا بحمد الله لم نكن في شيء من أمور الدنيا يشغلنا عن صلاتنا . ولكن أرواحنا كانت بيد الله تعالى فأرسلَها أنّى شاء . فمن أدرك منكم صلاة الغَداة من غَد صالحا فليَقْضِ معها مثلها * وفي أخرى له وللترمذي والنسائي . فقال : أما إنه ليس في النوم تَفْريط ، انما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الصلاة الاخرى * وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه : فلم يستيقظ حتى طلَعت الشمس . فقال النبي ﷺ : ليأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضَرنا فيه

(١) هذه الجملة في الاصل وهي ليست في أبي داود

الشيطان . قال : ففعلنا * وفي أخرى لابي داود عن أبي هريرة أيضا : فقال رسول الله ﷺ : تحوّلوا عن مكانكم الذي أصابتكم فيه الغفلة . (التعريس) نزول المسافر آخر الليل للاستراحة والنوم . (والوَهَل) الفزع والرُّعب. ومعنى (رويداً) الامر بالتأني والتمهل

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أدْلج رسول الله ﷺ ثم عرّس فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس أو بعضها فلم يصلّ حتى ارتفعت فصلى ، وهي صلاة الوُسْطى . أخرجه النسائي * ولمالك عن زيد بن أسلم فقال : ان الله قَبَضَ أرواحنا ولو شاء لردّها علينا في حينٍ غير هذا . ثم التفت رسول الله ﷺ الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه فقال : ان الشيطان أتى بلالا وهو قائم يصلي فأضجعه فلم يزل يُهدهده كما يُهدْهد الصبي حتى نام [1] . ثم دعا رسول الله ﷺ بلالا . فأخبر بلال رسول الله ﷺ مثل الذي أخبر رسولُ الله ﷺ أبا بكر رضي الله عنه . فقال أبو بكر : أشهد أنك رسول الله . (الادلاج) بالتخفيف السير من أول الليل وبالتشديد من آخره

وعن جابر رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه . جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسُبُّ كفار قريش ، وقال : يا رسول الله ما كِدْت أصلي العصر حتى كادت الشمسُ تغرُب . فقال ﷺ : والله ما صلَّيْتها ، فقمنا الى بُطْحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا فصلى العصر بعد ما غرَبت الشمس ثم صلى بعدها المغرب . أخرجه الخمسة الا أبا داود . (وبطحان) اسم واد بالمدينة

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن المشركين شغَلوا رسول الله ﷺ يوم الخندق عن أربع صلوات حتى ذهب من الليل ما شاء الله . فأمر بلالا فأذن ، ثم أقام فصلي الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، ثم أقام فصلي المغرب ثم أقام فصلى العشاء . أخرجه الترمذي والنسائي

(١) الهدهدة تحريك الام ولدها لينام

وعن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أغمي عليه فذهب عقله فلم يقض الصلاة . أخرجه مالك . وقال : وذلك فيما نرى والله أعلم ان الوقت ذهب فأما من أفاق وهو في وقت الصلاة فانه يصلي

وعن نافع أيضاً أن ابن عمر رضي الله عنهما قال : من نسي صلاة فلم يذكرها الا وهو مع الامام فاذا سلم الامام فليصل الصلاة التي نسي ثم ليصل بعدها الصلاة الاخرى . أخرجه مالك

وعن جابر رضى الله عنه . أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة . أخرجه مسلم ، واللفظ له . وأبو داود والترمذي ، ولفظه : بين الكفر والايمان ترك الصلاة * وفي أخرى له ولابي داود : بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة

وعن بُريدة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : العهدُ الذي بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر . أخرجه الترمذي وصححه النسائى

وعن عبد الله بن شقيق قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يَرَوْن شيئاً من الأعمال تركه كفر الا الصلاة . أخرجه الترمذى

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : الذي تفوته صلاة العصر كانما وُتِر أهله وماله . أخرجه الستة . (وُتر) أي نقص

وعن أبي المَليح . قال : كنا مع بُريدة في غزاة في يوم ذي غيْم . فقال : بكّروا لصلاة العصر فان النبي ﷺ قال : من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله . أخرجه البخاري والنسائي . ومعنى (بكروا) بادروا اليها في أول أوقاتها . ومعنى (حبط عمله) أي بطل

﴿ الباب الثالث في المواقيت ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم : أتاه سائل يسأله عن مواقيت الصلاة ، فلم يَرُدَّ عليه شيئاً . قال وأمر بلالاً فأقام الفجر حين

انشقَّ الفجر والناس لا يكادُ يعرف بعضُهم بعضا . ثم أمره فأقام الظهر حين زالت الشمسُ ، والقائل يقول : قد انتصف النهار وهو كان أعلم منهم . ثم أمره فأقام بالعصر والشمسُ مُرتفعة . ثم أمَره فأقام بالمغرب حين وقَعت الشمسُ . ثم أمره فاقام بالعشاء حين غاب الشَّفَق . ثم أخَّر الفَجر من الغدِ حتى انصرف منها . والقائل يقول : قد طلعت الشمسُ أو كادت ، ثم أخَّر الظهر حتى كان قريباً من وقتِ العصر بالأمس . ثم أخَّر العصر حتى انصرفَ منها والقائل يقول : قد احمْرّت الشمسُ . ثم أخَّر المغرب حتى كان عند سقُوط الشَّفَق * وفي رواية : فصلى المغرب قبل أن يغيب الشَّفَق في اليوم الثاني . ثم أخَّر العِشاء حتى كان ثُلثُ الليل الأول . ثم أصبح فدعاالسائل . فقال : الوقت بين هذين . أخرجه مسلم ، واللفظ له ، وأبوداودوالنسائي *وفي رواية لأبي داود : فأقام الفجر حين كان الرَّجل لايعرف وجهَ صاحبه أو أن الرجل لايعرف مَنْ الى جنبه . ثم أخَّر العصر حتى انصرف منها وقد اصفَرّت الشمس . وقال في آخره : ورواه بعضهم فقال ثم صلى العشاء الى شطر الليل[1]

وعن بريدة رضى الله عنه ان رجلا سأل رسول الله ﷺ عن وقت الصلاة ؟ فقال له : صلِّ معنا هذين اليومين . فلما زالت الشمس أمَرَ بلالا فاذَّن ثم أمره فأقام الظهر . ثم أمره فأقام العصر والشمس مُرتفعة بيضاء نَقيّة . ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس . ثم أمره فأقام العِشاء حين غاب الشفق . ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر . فلما أن كان اليوم الثاني أمره فابرد بالظهر فأبرد بها . فأنعَم أن يُبْرِد بها . وصلى العصر والشمس مرتفعة أخَّرها فوق الذي كان ، وصلى المغرب قبل أن يَغيب الشفَق . وصلى العشاء بعد ماذهب ثُلُث الليل .

---

(١) الذي في أبي داود « قال (أي جابر) ثم صلى العشاء قال بعضهم الى ثلث الليل وقال بعضهم الى شطره » والمراد انه لما فرغ صلى الله عليه وسلم من صلاته قال بعضهم مضى ثلث الليل وقال بعضهم مضى نصفه وذلك بالتخمين

وصلى الفجر فأسفر بها . ثم قال : أين السائل عن وقت الصلاة ؟ فقال الرجل : أنا يارسول الله . فقال : وقت صلاتكم بين ما رأيتم . أخرجه مسلم والترمذي والنسائي . (الابراد) إنكسار الوَهَج والحرّ . ومعنى (أنعم) أطال الابراد

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال : أمّني جبريل عليه السلام عند البيت مرّتين فصلى الظهر في الأولى منهما حين كان الفيْء مثلَ الشِّراك . ثم صلى العصر حين كان كلُّ شيء مثلَ ظِلّه . ثم صلى المغرب حين وَجَبَتْ الشمس وأفطَر الصائم . ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الفجر حين بَرَق [1] الفجر وحَرُم الطعام على الصائم . وصلى المرة الثانية الظهر حين كان ظِلُّ كل شيء مثلَه لوقت العصر بالأمس . ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه . ثم صلى المغرب لوقته الأول . ثم صلى العشاء الآخر حين ذهب ثلث الليل . ثم صلى الصبح حين أسفرت الأرض . ثم التفت اليّ جبريل فقال : يامحمد هذا وقت الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من قبلك ، والوقت فيما بين هذين الوقتين . أخرجه أبو داود والترمذي . وهذا لفظه * وفي رواية النسائي عن جابر : ثم أتاه حين امتد الفجرُ وأصبح والنجوم بادية مُشتبكة فصنع كما صنع بالأمس فصلى الغداة * وفي أخرى : فصلى الظهر حين زالت الشمس وكان الفيء قدر الشراك . ثم صلى العصر حين كان الفيْءُ مثل الشراك وظلّ الرجل . ثم صلى المغرب حين غابت الشمس . ثم صلى العشاء حين غاب الشفق . ثم صلى الفجر حين طلع الفجر . ثم صلى الغدَ الظهرَ حين كان الظلُّ طولَ الرجل . ثم صلى العصر حين كان ظِلُّ الرجل مثليه . ثم صلى المغرب حين غابت الشمس . ثم صلى العشاء الى ثلث الليل أو نصف الليل . ثم صلى الفجر فاسفر . والمراد (بالشِّراك) أحد سُيور النَّعل

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان للصلاة أولا

(١) معنى برق أى طلع والغين والقاف من مخرج واحد

وآخراً . وان أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمسُ وآخرَ وقتها حين يدخلُ وقت العصر . وانّ أول وقت العصر حين يدخل وقتها وإن آخر وقتها حين تَصْفرُّ الشمس. وان أول وقت المغْرِب حين تغرُب الشمس وإن آخر وقتها حين يغيب الشفق . وان أول وقت العشاء حين يغيب الأُفق وان آخر وقتها حين ينتصف الليل . وان أول وقت الفجر حين يطلُع الفجر وان آخر وقتها حين تطلع الشمس . أخرجه الأربعة الا أبا داود ، وهذا لفظ الترمذي * وفي رواية مالك عن عبد الله بن رافع مولى أمّ سلمة : أنه سأل أبا هريرة عن وقت الصلاة ؟ فقال أبو هريرة : أنا أُخبرك . صل الظهر اذا كان ظلُّك مثلَك . والعصرَ اذا كان ظلك مثليك . والمغرب اذا غرَبت الشمس . والعشاءَ ما بينك وبين ثلث الليل . وصل الصبح بَغَبش ، يعني الغَلَس

وعن مالك قال : كتب عمر رضي الله عنه الى عماله . ان أهم أموركم عندي الصلاة . من حَفِظها وحافظ عليها حفِظ دينه . ومن ضَيَّعها فهو لما سواها أضيع . ثم كتب أن صلوا الظهر اذا كان الفَيْء [1] ذراعاً الى أن يكون ظِل أحدكم مثله والعصر والشمس مرتفعة بيضاء نَقِيَّة قدر ما يسير الراكب فَرْسخين أو ثلاثة قبل مغيب الشمس . والمغرب اذا غرَبت الشمس . والعشاء اذا غاب الشَّفق الى ثُلث الليـل . فمن نام فلا نامت عينه . فمن نام فلا نامت عينه . فمن نام فلا نامت عينه . والصبح والنجوم باديةٌ مشتبكة * وفي أخرى له : أن عمر كتب الى أبي موسى وذكر مثله ، وقال : واقرأ فيها (أي في صلاة الصبح) بسورتين طويلتين من المفصل . أخرجه مالك * وفي أخرى نحوه ، وفيها وأن صل العشاء فيما بينك وبين ثلث الليل فان أخَّرت فالى شطر الليل ولا تكن من الغافلين

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . أن رسول الله ﷺ قال : وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظلّ الرجل كطوله ما لم تحضُر العصر .

(١) الفيء هو الظل يكون بعد الزوال

ووقت العصر ما لم تَصفَرَّ الشمس . ووقت المغرب ما لم يغِب الشفق . ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل الاوسط . ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر الى أن تطلع الشمس فاذا طلعت فأمسك عن الصلاة فانها تطلع بين قرْنَي شيطان . أخرجه مسلم ، وهذا لفظه ، وأبو داود والنسائي

وعن أبي المنهال . قال : دخلت أنا وأبي على أبي بَرْزة الأسلمي رضي الله فقال له أبي : كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة ؟ فقال : كان يصلي الهجيرة التي تدعونها الاولى حين تدْحَض [1] الشمس . ويصلي العصر ثم يرجع أحدُنا الى رَحْله في أقصى المدينة والشمس حيَّة . ونسيت ما قال في المغرب . وكان يَستحِبُّ أن يؤخر العشاء التي تدعونها العَتَمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها . وكان ينفتِل من صلاة الغَداة حين يَعرِف المرء جليسه ، ويقرأ بالستين الى المائة . أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي رواية : ولا يبالي بتأخير العشاء الى ثلث الليل ، ثم قال الى شِطر الليل . وهذا لفظ الشيخين قوله (والشمس حية) أي مرتفعة عن المغرب لم يتغير لونها بمقاربة الأفق

وعن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب . قال : قدم الحجَّاج المدينة فكان يؤخر الصلاة . فسألنا جابر بن عبد الله ، فقال : كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة والعصرَ والشمسُ نقيَّة والمغرب اذا وَجَبَت [2] الشمس والعشاء أحيانا يؤخرها وأحيانا يُعجِّل ، اذا رآهم اجتمعوا عجَّل واذا رآهم أبطأوا أخَّر . والصبحُ كان يصليها بغلَس . أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي أخرى للنسائي عن أنس : ويصلي الصُّبح الى أن ينفسِح البَصر [3]

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : كان قَدْرُ صلاةِ رسول الله ﷺ الظهر في الصَّيف ثلاثة أقدام الى خمسةِ أقدام وفى الشتاء خمسة أقدام الى سبعة أقدام [4] . أخرجه أبو داود والنسائي

---

(١) أى تزول عن وسط السماء الى جهة المغرب كانها دحضت أي زلقت
(٢) بمعنى غربت (٣) أي يتسع بانبلاج الضوء وانتشاره (٤) هذا بالنسبة الى المدينة أما في غيرها من البلدان فيختلف باختلاف مطالعها

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنَّ نساء المؤمنات يَشْهَدْنَ مع رسول الله ﷺ صلاة الفجر مُتلفِّعات في مُروطهن ثم ينقلبْن الى بيوتهن حين يقضين الصلاة ولا يعرفُهن أحد من الغَلَس . أخرجه الستة . (التَّلفُّع) الالتحاف والتغطي . و (المروط) الاكسية . و (الغَلَس) ظُلمة آخر الليل قبل طلوع الفجر وأول طلوعه

وعنها رضي الله عنها . قالت : ما رأيت رجلا كان أشد تعجيلا للظهر من رسول الله ﷺ ولا من أبي بكر ولا من عمر رضي الله عنهما . أخرجه الترمذي . وله في أخرى عن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ أشدَّ تعجيلا للظهر منكم وأنتم أشدُّ تعجيلا للعصر منه

وعن خبَّاب رضي الله عنه . قال : شكونا الى رسول الله ﷺ حرَّ الرَّمضاء فلم يُشْكِنا . قال زُهير لأبي إسحاق : أفي الظهر ؟ قال نعم . قلت : أفي تعجيلها ؟ قال نعم . أخرجه مسلم والنسائي . (الرمضاء) شدة الحر على وجه الأرض . وقوله (فلم يُشْكِنا) أي لم يُزِل شَكْوانا

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ اذا نزل منزِلا لم يرتَحِل حتى يصلي الظهر . قال له رجل : وان كان نِصفَ النهار ؟ قال : وان كان نصف النهار . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : ان رسول الله ﷺ كان يصلي العصر والشمس واقعة في حُجْرَتي * زاد في رواية أبي داود : قبل أن تظهر [1] . أخرجه الخمسة

وعن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس مُرتفعة حيَّة ، فيذهب الذاهب الى العوالي [2] فيأتي العوالي والشمس مرتفعة ،

---

(١) أي تصعد وتعلو على الحيطان (٢) هي القرى المجتمعة حول المدينة من جهة نجدها أما ما كان من جهة تهامتها فيقال لها السافلة

وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال . أخرجه الستة الا الترمذي * وفي رواية : فيذهب الذاهب منا الى قُباء * وفي أخرى : قال أسعد [1] بن سهل بن حنيف : صلَّينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلي العصرَ فقلت : يا عَمّ ما هذه الصلاة التي صليت ؟ قال : العصر ، وهذه صلاة رسول الله ﷺ التي كنا نصلي معه * وفي أخرى : قال لنا رسول الله ﷺ العصر فلما انصرف أتاه رجل من بني سلمة . فقال يا رسول الله : انا نريد أن نَنْحَرَ جَزوراً لنا وانا نحب أن تحضُرَها ؟ قال : نعم . فانطلق وانطلقنا معه فوجدنا الجزور لم تنحر . فنُحِرت ، ثم قُطِّعت ، ثم طبخ منها ، ثم أكلنا قبل أن تغيب الشمسُ

وعن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ : كان يصلي المغرب اذا غَرَبت الشمس وتوارت بالحجاب . أخرجه الخمسة الا النسائي *وفي أخرى لابي داود : ساعةَ تغرُب الشمسُ اذا غاب حاجبُها

وعن رافع بن خديج رضى الله عنه قال : كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ فينصرفُ أحدُنا وانه ليُبْصر مواقع نَبْله . أخرجه الشيخان * وللنسائي : عن رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا يصلون مع النبي ﷺ المغرب ثم يرجعون الى أهليهم الى أقصى المدينة يَرْمون يُبصرون مواقع سهامهم

وعن مَرْثد بن عبد الله المُزني قال : قدم علينا أبو أيوب غازيًا ، وعُقبة ابن عامر يومئذ على مصر . فأخَّر عقبة المغرب . فقام اليه أبو أيوب فقال : ما هذه الصلاة يا عقبة ؟ فقال شُغِلنا . قال : أما سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تزالُ امتي بخير ، أو قال على الفطرة ، ما لم يؤخِّروا المغرب الى أن تَشْتَبك النجوم . أخرجه أبو داود . (واشتباك النجوم) ظهور صغارها بين كبارها حتى لا يخفى منها شيء

(١) هو أبو امامة بن سهل بن حنيف

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال له : يا علي ثلاثا لا تؤخرها : الصلاة اذا دخل وقتها[١] ، والجنازة اذا حضرت ، والأيّم[٢] اذا وجدت لها كفؤا . أخرجه الترمذي[٣]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح . ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر . أخرجه الستة بهذا اللفظ * وفي أخرى للبخاري والنسائي : اذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته ، واذا أدرك سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته * الا أن النسائي قال : أول سجدة ، في الموضعين

وعنه رضي الله عنه . أن النبي ﷺ قال : اذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم . أخرجه الستة بهذا اللفظ * وفي رواية لمالك : إن النار اشتكت الى ربها . فأذن لها في كل عام بنفسين ، نفس في الشتاء ، ونفس في الصيف

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأراد المؤذن أن يؤذن للظهر . فقال له رسول الله ﷺ : أبرد . ثم أراد المؤذن أن يؤذن فقال له : أبرد مرتين أو ثلاثا حتى رأينا فيء التلول . ثم قال النبي ﷺ إن شدة الحر من فيح جهنم ، فاذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة . أخرجه الخمسة الا النسائي . (الفيح) اللفح والوهج

وعن القاسم بن محمد . قال : ما أدركت الناس الا يصلون الظهر بعشي . أخرجه مالك

(١) الذي في الترمذي (اذا آنت) أي حانت (٢) هي التي لازوج لها

(٣) وقال لا يروى الا من حديث عبد الله بن عمر العمري وليس هو بالقوي عند أهل الحديث واضطربوا في هذا الحديث

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الحرُّ أبرد بالصلاة واذا كان البرد عجَّل . أخرجه النسائي

وعن علي بن شَيْبان . قال . قدِمنا على رسول الله ﷺ فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيْضاء نقية . أخرجه أبو داود

وعن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا قُدِّم العَشاء فابدؤا به قبل صلاة المغرب ولا تَعْجلوا عن عَشائكم . أخرجه الخمسة الا أبا داود

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : اذا أُقيمت الصلاة وحضر العَشاء فابدؤا بالعَشاء . أخرجه الشيخان

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال : اذا وُضع عَشاء أحدكم وأقيمت الصلاةُ فابدؤا بالعشاء ولا يَعْجَل حتى يفْرُغ منه . وكان ابن عمر يُوضَع له الطعام وتُقام الصلاة فلا يأتيها حتى يفْرُغ ، وإنه ليسمع قراءة الامام . أخرجه الستة الا النسائي * وفي أخرى لأبي داود عن عبد الله بن عبيد ابن عُمير . قال : كنت مع أبي في زمان ابن الزبير الى جنْب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . فقال عبَّاد بن عبد الله بن الزبير : إنَّا سمعنا انه يُبدأ بالعَشاء قبل الصلاة ؟ فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : وَيْحك ، ما كان عشاؤهم؟ أتُراه كان مثل عشاء أبيك ؟

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تؤَخِّروا الصلاةَ لطعام ولا لغيره . أخرجه أبو داود (١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أَعْتَم رسول الله ﷺ بالعِشاء فخرج عمر رضي الله عنه . فقال : الصلاة يارسول الله ، رَقَد النساء والصِّبيان .

(١) قال المنذري في اسناده محمد بن ميمون أبو النضر الكوفي الزعفراني المفلوج قال البخاري منكر الحديث وقال أبو زرعة لين الحديث وقال ابن حبان منكر الحديث جدا لايحل الاحتجاج به

فخرج ورأسه يقطر ، يقول : لولا أن أشقّ على أمّتي لأمرتهم بالصلاة هذه الساعة . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن أنس رضي الله عنه أنه سُئل ، هل اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً ؟ قال : أخّر ليلة العشاء الى شطر الليل ثم أقبل علينا بوجهه فكأني أنظر الى وبيص خاتمه . وقال ان الناس قد صلوا ورقدوا وإنكم لن تزلوا في صلاة ما انتظرتموها . أخرجه الشيخان والنسائي . (الوبيص) البريق واللمعان

وعنه رضي الله عنه قال : أقيمت العشاء فقال رجل : لي حاجة . فقام النبي ﷺ يناجيه حتى نام القوم أو بعض القوم ثم صلوها . أخرجه الخمسة واللفظ لمسلم

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : بقّينا [1] نتنظر رسولَ الله ﷺ في صلاة العتمة فتأخر حتى ظن الظان انه ليس بخارج والقائل منا يقول قد صلّى فإنا لكذلك حتى خرج النبي ﷺ فقالوا له كما قالوا . فقال : أعتموا بهذه الصلاة فانكم قد فُضّلتم بها على سائر الامم ، لم تصلها أمة قبلكم . أخرجه أبو داود

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : أعتم بالصلاة (يعني النبي ﷺ) حتى ابهارّ الليل ثم خرج فصلى بهم . فلما قضى النبي ﷺ صلاته قال لمن حضره : على رِسْلِكم أُعْلِمكم وأبشروا ، إن من نعمة الله عليكم أنه ليس أحد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم . أخرجه الشيخان . (ابهارّ الليل) ذهب معظمه أو نصفه . (ورِسْلِكم) بكسر الراء أي على هينتكم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة كلها . أخرجه الستة * وفي رواية من أدرك ركعة من الصلاة مع الامام

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنّ النبي ﷺ قال : من أدرك ركعةً من صلاة من الصلوات فقد أدركها الا أنه يقضي مافاته . أخرجه النسائي

(١) كرمينا

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ما صلى رسول الله ﷺ صلاةً لوقتها الآخِر مرّتين حتى قبَضه الله (١)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال : الوقتُ الأول من الصلاة رِضوان الله . والآخر عفو الله . أخرجهما الترمذي

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : أسفِروا بالفجر فانه أعظَم للأجر . أخرجه أصحاب السنن * وزاد رزين : وان أفضل العَمل الصلاة لوقتها

وعن يحيى بن سعيد قال : إن المصلي ليصلي الصلاة وما فاتته ولَما فاته من وقتها أعظم من أهله وماله . أخرجه مالك

وعن أم فروة رضي الله عنهما وكانت ممن بايع النبي ﷺ قالت : سئل النبي ﷺ أي الاعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لأول وقتها . أخرجه أبو داود والترمذي

﴿ أوقات الكراهة ﴾

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه . قال : ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نُصليَ فيهن أو نَقْبُر فيهن موتانا ؟ حين تطلُع الشمس بازِغةً حتى ترتفع . وحين يقوم قائم الظَّهيرة حتى تميل الشمس . وحين تَضَيَّفُ الشمس للغروب حتى تغرُب . أُخرجه الخمسة الا البخاري . (تضيف) بضاد معجمة وبعدها مثناة من تحت مشددة أي تميل

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا يتَحرَّى أحدكم فيُصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها . أخرجه الثلاثة والنسائي

وعن عبد الله الصُّنابحي . أن رسول الله ﷺ قال : إن الشمس تطلُع ومعها قَرْن الشيطان فاذا ارتفعت فارقها . ثم اذا استوَتْ قارَنَها . فاذا زالتْ فارقها .

---

(١) قال الترمذي هذا حديث غريب وليس اسناده بمتصل

فاذا دنت للغروب قارنها . فاذا غربت فارقها . ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات . أخرجه مالك والنسائي

وعن عمرو بن عَبَسة السلمي رضي الله عنه . قال قلت يارسول الله : هل من ساعة أقرب الى الله عز وجل من أخرى ، أو هل من ساعة يبتغى ذكرها ؟ قال نعم . ان أقرب ما يكون الرب من العبد جوف الليل الآخر ، فان استطعت أن تكون ممن يذكر الله عز وجل في تلك الساعة فكن . فان الصلاة محْضورة مَشْهودة الى طُلوع الشمس فانهـا تطلع بين قَرْني شيطان وهي ساعة صلاة الكفار ، فدَع الصلاة حتى تَرْتَفِع قِيْدَ رُمْح ويذهب شعاعُهـا . ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تَعْتَدِل الشمس اعتدال الرُّمح بنصف النهار فانها ساعة تُفْتَح فيها أبواب جهنم وتُسْجَر [1] فدَع الصلاة حتى يَفِيء الفَيْء . ثم الصلاة . محضورة مشهودة حتى تغيب الشمس فانها تغيب بين قَرْني شيطان وهي صلاة الكفار أخرجه أبو داود والنسائي ، وهـذا لفظه . (جَوف الليل الآخر) هو ثلثه الآخر ، والمراد السدس الخامس من أسداس الليل . وقوله (مشهودة) أي يشهدها الملائكة وتكتب أجرها للمصلي . و (قيد رمح) بكسر القاف أي قدره . و (فاء الفيء) اذا رجع من جانب الغَرب الى جانب الشرق

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا صلاة بعـد الصُّبح حتى ترتفع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس . أخرجه الشيخان والنسائي * وفي أخرى للخمسة : عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : شَهِد عندي رجال مَرْضِيُّون ، وأرضاهم عندي عمر رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرُق الشمس . وبعد العصر حتى

---

(١) قال الخطابي ذكر تسجير جهنم وكون الشيء بين قرني شيطان وما أشبه ذلك من الاشياء التي تذكر على سبيل التعليل لتحريم شيء أو النهي عنه من أمور لا تدرك معانيها من طريق الحس والعيان وانما يجب علينا الايمان بها

تغرُب . والمراد بقوله (حتى تشرق الشمس) ارتفاعها وإضاءتها

وعن نصر بن عبد الرحمن عن جده معاذ . أنه طاف مع معاذ بن عَفْراء فلم يصل . فقلت ألا تصلّي ؟ فقال : ان رسول الله ﷺ قال : لا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس . ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس . أخرجه النسائي (١)

وعن عائشة رضي الله عنها . أنها قالت : وَهِم عمر رضي الله عنه . انما نهى رسول الله ﷺ قال : لا تتحرَّوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلُع بين قرْني شيطان . أخرجه مسلم والنسائي * وزاد مسلم : لم يدع رسول الله ﷺ الركعتين بعد العصر

وعن جُندَب بن السكَن الغِفاري وهو أبو ذَرّ رضي الله عنه : أنه قال وقد صعد على درجة الكعبة من عَرَفني فقد عرَفني ، ومن لم يعرفني فأنا جُندب . سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس الا بمكة ، الا بمكة ، الا بمكة . أخرجه رزين

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر ألا والشمس مرتفعة . أخرجه أبوداود والنسائي * وعنده : الا أن تكون الشمس بَيْضاء نقية

وعن أبي بصرة الغفاري رضى الله عنه . قال صلى بنا رسول الله ﷺ بالمَخْمِص (٢) صلاة العصر . فقال : ان هذه الصلاة عُرِضت على من كان قبلكم فضيَّعوها . فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين . ولا صلاة بعدها حتى يطلُع الشاهد . و (الشاهد) النجم . أخرجه مسلم والنسائي

(١) لم أجد الحديث في النسائي في باب الساعات التي نهى عن الصلاة فيها ولا في باب ركعتي الطواف . غير أني وجدت في الترمذي أنه قال وفي الباب عن معاذ بن عفراء ولم يسقه

(٢) طريق في جبل عير الى مكة

وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه انه رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب المُنْكدر في الصلاة بعد العصر (١) . أخرجه مالك

وعن أبي قَتادة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يكره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة . وقال إن جهنم تُسْجَرَ الا يوم الجمعة . أخرجه أبو داود

وعن العلاء بن عبد الرحمن انه دخل على أنس بن مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظهر ، وداره بجنب المسجد قال : فلما دخلت عليه قال : أصلَّيتم العصر ؟ فقلت له : لا . انّما انصرفنا الساعة من الظُّهر . قال : فصلوا العصر . فقمنا فصلينا . فلما انصرفنا قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : تلك صلاةُ المنافق ، يجلس يَرْقُب الشمسَ حتى اذا كانت بين قَرني الشيطان . قام فنَقَرها أرْبعاً لا يذكُر الله فيها الا قليلا . أخرجه الستة الا البخاري

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : مارأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة لغير ميقاتها الا صلاتين ، جمع بين المغرب والعشاء بجَمْع ، وصلى الفَجْر يومئذ قبلَ ميقاتها . أخرجه الشيخان * وفي أخرى للبخاري عن عبد الرحمن بن يزيد . قال : حج ابن مسعود رضي الله عنه فأتينا المزدلفة حين الآذان بالعَتمة أو قريبا من ذلك . فأمر رجلا (٢) فأذّن وأقام ثم صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين . ثم دعا بعشائه فتعشّى ثم أمر رجلا فأذن وأقام ثم صلى العشاء ركعتين . فلما كان حين طَلَع الفجرُ . قال : ان النبي ﷺ كان لا يُصلّي هذه الساعة الا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم . قال عبد الله : هما صلاتان تُحوَّلان عن وقتهما ، صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة ، والفجر حين يبزُغ الفجر . قال : رأيت رسول الله ﷺ يفعله ثم وقف (٣) حتى أسْفر . ثم قال : لو أن أمير المؤمنين (يعني

(١) يعنيه عنها (٢) قال ابن حجر يحتمل ان يكون هو عبد الرحمن بن يزيد

(٣) من أول قوله (ثم وقف) الى آخر الحديث في حديث هو آخر غير الاول فان الاول ساقه البخارى في (باب من أذن وأقام لكل وقت) وهذا ساقه في (باب متى يصلي الفجر بجمع).

عثمان رضي الله عنه)أفاض الآن أصاب السُّنة . فما أدري أقولُه كان أسرعَ أم دَفْعُ عثمان ؟ فلم يزل يُلبِّي حتى رَمى جَمْرة العقَبة يوم النحر

﴿ الباب الرابع في الأذان والاقامة وفيه فروع ﴾

﴿ الفرع الاول في فضله ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : لو يعلم الناس ما في النداء والصَّفِّ الاول ، ثم لم يجدوا الا أن يَسْتَهِموا عليه لاستَهموا . أخرجه الشيخان (الاستهام) الاقتراع

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا نودي للصلاة أدْبرَ الشيطان له ضُراط ، حتى لا يسمع التأذين فاذا قضي التأذين أقبل ، حتى اذا ثُوب بالصلاة أدبر، حتى اذا انقضى التثويب أقبل حتى يَخْطُر بين المرء ونفسه ، يقول له : اذكر كذا واذكر كذا ، لما لم يكن يذكر من قبل . حتى يَظَلَّ الرجل ما يدري كم صلّى . أخرجه الستة الا الترمذي * وفي أخرى لمسلم : إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة أحالَ وله ضراط حتى لا يسمع صوته . فاذا سكت رجع فوسْوَس . فاذا سمع الاقامة ذهب حتى لا يسمع صوته . فاذا سكت رجع فوسوس . هذا لفظه * وللبخاري نحوه . والمراد (بالتَّثْويب) هاهنا اقامة الصلاة ومعنى (أحال) تَحوَّل عن موضعه

وعن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة ذَهب حتى يكونَ مكان الرَّوحاء . قال الراوي [1] والروحاء من المدينة على ستة وثلاثين ميلا . أخرجه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ فقام بلال يُنادي ، فلما سكت قال رسول الله ﷺ : من قال مثل هذا يقيناً دخل الجنة . أخرجه النسائي

---

(١) هو سليمان الاعمش سأل أبا سفيان عن الروحاء

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : اذا سمعتم النِّداء فقولوا مثل مايقول . ثم صلُّوا عليّ فانه من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه بها عشرا . ثم سَلُوا الله لي الوَسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي أن تكون الا لعبد من عباد الله . وأرجو أن أكونَ أنا هوَ . فمن سأل الله لي الوسيلةَ حلَّت له الشفاعة . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن جابر رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : من قال حين يسمع النداء : اللهم ربَّ هذه الدَّعوة التامَّة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفَضيلة وابْعَثْهُ مقاماً محموداً الذي وعدته * وفي رواية (كما وعدته) إلا حلت له شفاعتي يوم القيامة . أخرجه الخمسة الا مسلما

وعن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا قال المؤذن : الله أكبر الله أكبر . فقال أحدكم : الله أكبر الله أكبر . ثم قال : أشهد ان لا اله الا الله . قال : أشهد أن لا اله الا الله ، ثم قال : أشهد أن محمداً رسول الله . قال : أشهد أن محمداً رسول الله ، ثم قال : حيّ على الصلاة . قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، ثم قال : حيّ على الفلاح . قال : لا حول ولا قوة الا بالله . ثم قال : الله أكبر الله أكبر . قال : الله أكبر الله أكبر ، ثم قال لا اله الا الله . قال : لا اله الا الله ، من قلبه دخل الجنة . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : من قال حين يسمع المؤذن : وأنا أشهدُ أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ، رَضيتُ بالله رباً وبمحمد رسولا * وفي رواية : نبيا ، وبالاسلام دينا غُفِرله ذنبه . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن أبي أُمامة أسعد بن سهل قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو جالس على المنبر حين أذن المؤذن فقال : الله أكبر الله أكبر فقال معاوية : الله أكبر الله أكبر ، قال أشهد أن لا اله الا الله . قال معاوية : وأنا . قال : أشهد

أن لا اله الا الله . قال معاوية : وأنا . قال : أشهد أن محمداً رسول الله . قال معاوية : وأنا . قال : أشهد أن محمداً رسول الله . قال معاوية : وأنا ، فلما انقضى التأذين . قال : يا أيها الناس سمعت رسول الله ﷺ على المنبر حين أذّن المؤذّن يقول مثل ما سمعتم من مقالتي . أخرجه البخاري

وعن عائشة رضي الله عنها . أن النبي ﷺ كان اذا سمع المؤذن يتشهّد قال : وأنا وأنا . أخرجه أبو داود

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن . أخرجه الستة

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ من أذّن سبع سنين مُحْتسباً كتب الله له براءةً من النار . أخرجه الترمذي [1] .
(المحتسب) طالب الاجر والثواب على فعله من الله تعالى

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : المؤذن يُغفر له مدَى صوته ، ويشهد له كل رَطْب ويابس . وشاهد الصلاة يكتب له خمسٌ وعشرون صلاة ويكفَّر عنه ما بينهما . أخرجه أبو داود والنسائي * وفي رواية بعد قوله كل رطب ويابس : وله مثل أجر من صلى معه [2] . (المدى) الأمد والغاية . والمعنى أنه يَسْتوفي ويستكمل مَغفرة الله اذا استَوْفى وُسْعَه في رَفع صوته فيبلغ الغاية من المغفرة اذا بلغ الغاية من الصوت ، وقيل غير ذلك

وعن البَراء رضي الله عنه . أن نبي الله ﷺ قال : ان الله وملائكته يصلون على الصف المقدم ، والمؤذن يغفر له مدى صوته ، ويُصدّقه من سمعه من رطب ويابس ، وله مثل أجر من صلى معه . أخرجه النسائي

---

(١) وقال هذا حديث غريب وفيه غير واحد من الضعفاء

(٢) قال ابن حجر في التلخيص : أبو يحيي الراوي له عن أبي هريرة قال ابن القطان لا يعرف وقال الدار قطني : والاشبه أنه عن مجاهد مرسل . وكذلك حديث البراء بعده متكلم فيه

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . أن رجلا قال : يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا . فقال : قل كما يقولون ، فاذا انتهيت فَسلْ تُعطَه . أخرجه أبو داود[1]

وعن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي صَعْصَعَة أن ابا سعيد رضي الله عنه قال له : أراك تُحب الغنم والبادية ، فاذا كنت في غَنمك أوباديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء ، فانه لا يَسمع مَدى صوت المؤذن جنٌّ ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة . قال أبو سعيد سمعته من رسول الله ﷺ . أخرجه البخاري ومالك والنسائي

وعن معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة . اخرجه مسلم

وعن عاصم بن بَهْدلة[2] قال : مر رجل على زِرّ بن حُبَيْش وهو يؤذن فقال يا أبا مريم أتؤذن ؟ إني لأرغَب بك عن الأذان . فقال زرٌّ : أترغب بي عن الفضل ؟ والله لا اُكلمك . أخرجه رزين . ومعنى (لأرغب بك) أي لا كره لك

﴿ الفرع الثاني في بدئه ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيَتَحينُون الصلاة وليس ينادي بها أحد ، فتكلموا يوماً في ذلك . فقال بعضهم : اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم : اتخذوا قَرْناً[3] مثل قرْن اليهود . فقال عمر رضي الله عنه : أوَلا تبْعثون رجلا ينادي بالصلاة ؟ فقال رسول الله ﷺ : يا بلال : قُمْ فناد بالصلاة . أخرجه الخمسة الا أباداود . (التحين) طلب الحين والوقت

---

(١) قال المنذري وأخرجه النسائي
(٢) هو ابن أبي النجود أحد القراء السبعة توفي سنة ١٢٧ هـ
(٣) هو البوق

وعن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الانصار قال : اهتمّ رسول الله ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها ، فقيل له : انصب راية عند حضور الصلاة فاذا رأوها آذن بعضهم بعضا . فلم يعجبه ذلك ، فذكر له القُنْع وهو شَبُّور اليهود فلم يعجبه ذلك . فقال : هذا من أمر اليهود . فذُكر له الناقوس . فقال : هو من أمر النصارى . فانصرف عبد الله بن زيد الانصاري وهو مُهتم لهمّ رسول الله ﷺ فأُريَ الأذان في منامه . أخرجه أبو داود * وفي أخرى له : جاء رجل من الانصار فقال : يارسول الله اني لما رجعت لِما رأيت من اهتمامك رأيت رجلا كأنّ عليه ثوبين أخضرين فقام على المسجد فأذَّن ثم قعد قعدةً ثم قام فقال مثلها الا أنه يقول قد قامت الصلاة . ولولا أن يقول الناسُ لقلت إني كنت يقظاناً غير نائم ، فقال رسول الله ﷺ : لقد أراك الله خيراً فَمُرْ بلالا فليؤذّن . فقال عمر رضي الله عنه : أما اني قد رأيت مثل الذي رأى ، ولكني لما سُبقت استَحييت ، وقال فيه : فاستقبلَ القبلة ، قال : اللهأ كبر الله أ كبر ، الله أ كبر اللهأ كبر (١) ، أشهد أن لاإله الا الله ، أشهد أن لا اله الا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حيّ على الصلاة مرتين ، حيّ على الفلاح مرتين ، الله أ كبر الله أ كبر ، لا اله الا الله ، ثم أمهل هُنيةً ، ثم قام فقال مثلها ، الا انه زاد بعد ما قال حيّ علي الفلاح : قدقامت الصلاة قد قامت الصلاة . قال فقال رسول الله ﷺ لقّنها بلالا . فأذن بها بلال. (الشَّبور) البوق

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال : لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل ليُضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوساً في يده ، فقلت يا عبد الله اتبيع الناقوسَ ؟ قال : وما تصنع به ؟ فقلت : ندعو به الى الصلاة . قال : أفلا أدُلُّك على ما هو خيرٌ من ذلك ؟ فقلت له بلى . قال تقول : الله أ كبر الله أ كبر ، الله أ كبر الله أ كبر ، أشهد أن لا اله الا الله

(١) الذي في سنن أبي داود في هذا الحديث (الله أ كبر) مرتين فقط

أشهد أن لا اله الا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، الله أكبر الله أكبر ، لا اله الا الله . قال ثم استأخر عني غير بعيد . ثم قال : ثم تقول إذا أقمت الصلاة : الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا اله الا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا اله إلا الله . فلما أصبحتُ أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بما رأيتُ . فقال : انها لرُؤيا حقٍ ان شاء الله . فقم مع بلال فألْق عليه ما رأيت فلْيُؤذّن به فانه أندى [1] صوتاً منك . فقمت مع بلال فجعلت أُلقيه عليه ويؤذن به . فسمع ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في بيته فخرج وهو يَجرُّ رداءه ، يقول : يا رسول الله والذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل الذي أُرِيَ فقال رسول الله ﷺ : فلله الحمد . أخرجه أبو داود والترمذي * وفي أخرى : فقال عبد الله أنا رأيته . وأنا كنت أريده . قال : فاقم أنت * وفي رواية للترمذي : وذكر قصة الاذان مثنى مثنى والاقامة مرة *

وفي أخرى له قال : كان أذان رسول الله ﷺ شفْعاً شفْعاً في الأذان والاقامة

وعن أنس رضي الله عنه قال : لما كثُر الناس ذكروا أن يُعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه فذكروا ان يُوروا ناراً [2] أو يضربوا ناقوساً . فأمر رسول الله ﷺ بلالا أن يشفع الاذان وأن يوتر الاقامة . أخرجه الخمسة

وعن أبي محذُورة [3] رضي الله عنه : قال قلت يا رسول الله علّمني سُنّة الأذان قال : فمسح مقدّم رأسي ، قال تقول : الله أكبر الله أكبر . الله أكبر

---

(١) أى أرطب وأرفع (٢) أي يوقدوا

(٣) اسمه أوس وقيل سمرة وقيل سلمة وقيل سلمان بن معير بفتح فسكون ففتح المثناة من تحت مات بمكة سنة ٥٩ هـ

الله أكبر . ترفع بها صوتك . ثم تقول : أشهد أن لا اله الا الله . أشهد أن لا اله الا الله . أشهد أن محمداً رسول الله . أشهد أن محمداً رسول الله . تخفض بها صوتك . ثم ترفع صوتك بالشهادة ، أشهد ان لا اله الا الله . اشهد أن لا إله الا الله . أشهد ان محمداً رسول الله أشهد ان محمداً رسول الله . حيّ على الصلاة . حي على الصلاة . حي على الفلاح . حي على الفلاح . فان كان صلاة الصبح قلت : الصلاةُ خيرٌ من النوم ، الصلاة خير من النوم . الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله . اخرجه الخمسة الا البخاري * وفي رواية : وعلّمني الاقامة ، مرتين مرتين ، الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله . اشهد ان لا اله الا الله . اشهد ان محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حيّ على الصلاة ، حيّ على الصلاة ، حيّ على الفلاح ، حيّ على الفلاح ، الله أكبر الله أكبر ، لا إله الا الله . قال أبو داود وقال عبد الرزاق : واذا أقمت الصلاة فقلها مرتين قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، أسمعتَ ؟ قال نعم وقال (١) وكان أبو محذورة لا يَجُزُّ ناصيته ولا يَفْرُقها لأن النبي ﷺ مسح عليها

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : انما كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرّتين مرتين والاقامةُ مرةً مرة ، غير أنه كان يقول : قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة يُثَنِّي . قال : فاذا سمعنا الاقامة توضّأنا ثم خرجنا الى الصلاة أخرجه أبو داود والنسائي

وعن مالك أنه بلغه أن المؤذن جاء عمر رضي الله عنه . يُؤذنه لصلاة الصبح ، فوجده نائماً فقال : الصلاة خير من النوم فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح .

وعن مجاهد قال دخلت مع ابن عمر رضي الله عنهما مسجداً . وقد اذِّن فيه ونحن نريد أن نصلي فثوّب (٢) المؤذن فخرج عبد الله من المسجد وقال :

---

(١) في بعض النسخ قال وكان النخ بدون ذكر (نعم) والقائل وكان الخ هو السائب أبو عثمان (٢) قال اسحاق هو شيء أحدثه الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم اذا أذن المؤذن

اخرُج بنا من عند هذا المبتدع ، ولم يصل فيه . أخرجه أبو داود والترمذي وقال : وقد روى عن ابن عمر أنه كان يقول في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم * وفي رواية أبي داود قال : كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما . فثوّب رجل في الظُّهر والعصر فقال اخرج بنا فان هذه بدعة . (التثويب) الرجوع في القول مرة بعد مرة ، وكل داع مُثوّب . والتثويب في أذان الفجر ، قول المؤذن الصلاة خير من النوم مرتين ، واحدة بعد أخرى

وعن بلال رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله ﷺ لا تثوّبَنّ في شيء من الصلاة الا في صلاة الفجر . أخرجه الترمذي

وعنه رضي الله عنه . قال : آخر الأذان الله أكبر الله أكبر لا إله الا الله . أخرجه النسائي

﴿ الفرع الثالث في أحكام تتعلق بالأذان والاقامة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . أن مؤذنا لعمر [١] أذّن بليل فأمره أن يعيد الأذان [٢] . أخرجه أبو داود . وللترمذي في أخرى عنه : أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي ﷺ أن ينادي : ألا إن العبدَ قد نام

وعن بلال رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال : لا تؤذن حتى يستَبين لك الفجر هكذا ومدَّ يديه عرْضاً . أخرجه أبو داود [٣]

وعن أنس رضي الله عنه . أن سائلا سأل رسول الله ﷺ عن وقت الصبح فأمر بلالا فأذن حين طلَع الفجر ، فلما كان من الغَد أخَّر الفجر حتى أسفر ثم أمره فأقام فصلى. ثم قال: هذا وقت الصلاة . اخرجه النسائي

فاستبطأ القوم قال بين الاذان والاقامة : قد قامت الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح وهذا هو الذي كرهه ابن عمر

(١) يقال له مسروح أو مسعود (٢) قال الترمذي هذا لا يصح لانه منقطع

(٣) وقال هو منقطع لان شدادا لم يدرك بلالا

وعن زياد بن الحارث الصُّدَائي رضي الله عنه . قال : لما كان أولُ أذان الصبح أمرني رسول الله ﷺ فأذَّنتُ فجعلت أقول : أُقيم يارسول الله ؟ فجعل ينظر الى ناحية المشرق الى الفجر فيقول : لا. حتى اذا طلع الفجر نزل فبرز . ثم انصرف اليَّ وقد تلاحَق أصحابه فتوضأ فأراد بلال أن يقيم . فقال له رسول الله ﷺ : ان أخا صُدَاء أذَّن ، ومن أذَّن فهو يقيم . قال فأقمت . أخرجه أبو داود والنسائي(١) . واللفظ لأبي داود

وعن سماك بن حرب . قال : كان بلال يؤذن اذا دَحضَت الشمس فلا يُقيم حتى يخرج النبي ﷺ . فاذا خرج أقام الصلاة حين يراه . أخرجه مسلم ، واللفظ له . وأبو داود والترمذي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان لرسول الله ﷺ مؤذنان : بلال وابنُ أم مكتوم الأعمى . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ لبلال : اذا أذنت فترَسَّل(٢) . واذا أقمت فاحذِر(٣) . واجعل بين أذانك وإقامتك قدر مايفرُغ الآكل من أكله والشارب من شربه والمعتَصِر اذا دخل لقضاء حاجته . قال : ولا تقوموا حتى تروْني . أخرجه الترمذي . (المعتصر) الذي يريد أن يأتي الغائط لقضاء حاجته

وعن امرأة من بني النجار. قالت : كان بيتي من أطول بيتٍ حول المسجد فكان بلالٌ يؤذن عليه الفجر فيأتي بسَحَر فيجلس على البيت يرقُب الوقت . فاذا رآه تمطَّى ثم قال : اللهم اني أحمدك وأستعينك على قريش أن يقيموا دينك . ثم يؤذن . قالت : والله ما علمته ترك هذه الكلمات ليلة واحدة . أخرجه أبو داود .

---

(١) قال المنذري وأخرجه الترمذي

(٢) تمهل (٣) أسرع

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لاينادي بالصلاة الامتوضيء . أخرجه الترمذي ، وفي أخرى ان النبي ﷺ قال : لايُؤذّن الامتوضيء . قال والاول أصح [(١)]

وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال : إن من آخر ماعهد اليّ رسول الله ﷺ : أن أتخذ مؤذنا لايأخذ على أذانه أجراً. أخرجه أبو داود والترمذي واللفظ له

وعن أبي بَكْرة رضي الله عنه قال : خرجت مع رسول الله ﷺ لصلاة الصبح فكان ما يمر برجل الا ناداه للصلاة أو حركه برجله . أخرجه أبو داود

وعن أبي أمامة رضي الله عنه أو عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ انّ بلالا أخذ في الاقامة . فلما ان قال : قد قامت الصلاة قال رسول الله ﷺ : أقامها الله وأدامها . وقال في سائر الاقامة كنحو حديث عمر رضي الله عنه المذكور في فضائل الاذان . أخرجه أبو داود [(٢)]

وعن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان لايزيد على الاقامة في السَّفر الا في الصبح فانه كان يُنادي فيها ويُقيم . وكان يقول : انما الأذان للامام الذي يَجْتمع الناس اليه . أخرجه مالك

وعن أبي جحيفة[(٣)] رضي الله عنه انه رأى بلالا يؤذن ، قال : فجعلت أتتبع فاه هاهنا وهاهنا بالاذان . أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين * زاد الترمذي : واصبعاه في أذنيه . وعند أبي داود : فلما بلغ حيّ على الصلاة حيّ على الفلاح لوّى عنقه يميناً وشمالا ولم يَستدِر

﴿ فصل في استقبال القبلة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مابين المشرق

---

(١) قال الترمذي لم يرفعه ابن وهب . ومن رواية الزهري وهو لم يسمع من أبي هريرة فيكون منقطعا (٢) قال المنذري في اسناده رجل مجهول (٣) اسمه وهب بن عبد الله السوائي

والمغرب قبلة . أخرجه الترمذي (١)

وعن نافع ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : مابين المشرق والمغرب قبلة ، اذا توجه قبل البيت . أخرجه مالك (٢) والله أعلم

﴿الباب الخامس في كيفية الصلاة وأركانها﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حَذْو مَنكبيه ثم يكبر . فاذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك واذا رفع رأسه من الرُّكوع فعل مثل ذلك . ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود . أخرجه الستة * وفي أخرى : لايفعل ذلك حين يسجد * وفي أخرى : واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك . وقال : سَمِع الله لمن حَمِده ربناولك الحمد. وهذا لفظ الشيخين * وللبخاري في أخرى : ان ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا دخل في الصلاة كبَّر ورفع يديه * وعند مالك وأبي داود : ان ابن عمر رضي الله عنهما . كان اذا افتَتَح الصلاة يرفع يديه حَذْو مَنْكبيه . واذا رفع من الركوع رفعهما دون ذلك * ولمالك في أخرى : كان يكبر كلما خَفَضَ ورفع . قال ابن جُرَيج . قلت لنافع : أكان يجعل الاولى أرفعَهن ؟ قال لا . سواء . قلت : اشر لي ؟ فأشار الى الثَّديين أو أسفل من ذلك * ولابي داود : كان رسول الله ﷺ اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حَذْوَ مَنكبيه ثم كبر وهما كذلك فيركع . ثم اذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى يكونا حذو منكبيه . ثم قال : سمع الله لمن حمده ولا يرفع يديه في السجود ، ويرفعهما في كل تكبيرة يُكبرها قبل الركوع حتى تَنقَضيَ صلاته * وله في أخرى : واذا رفع من الركوع واذا انحطَّ الى السجود ، ولا يرفعهما بين السجدتين * وللنسائي : كان يرفع يديه اذا دخل في الصلاة ، واذا أراد أن يركع ، واذا رفع رأسه ، واذا قام

(١) من رواية ابى معشر نجيح مولى بني هاشم قال البخاري لا أروى عنه شيئا
(٢) وهو منقطع لان نافعاً لم يدرك عمر

بين الركعتين يرفع يديه كذلك حذو المنكبين

وعن علقمة قال : قال لنا ابن مسعود يوماً ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ قال فصلى ولم يرفع يديه الا مرة واحدة مع تكبيرة الافتتاح [1] * وفي أخرى : كان رسول الله ﷺ يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما . أخرجه أصحاب السنن

وعن البراء رضي الله عنه قال رأيت رسول الله ﷺ اذا افتتح الصلاة رفع يديه الى قريب من أذنيه ثم لا يعود . أخرجه أبو داود [2]

وعن أبي هريرة رضى الله عنه انه كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع . فقيل له : ماهذا التكبير ؟ فقال : انها لصلاة رسول الله ﷺ . أخرجه الستة ، وهذا لفظ الشيخين * وعند أبي داود والترمذي : كان اذا كبر نشر أصابعه * وفي أخرى للترمذي : كان يكبر وهو يهوي * وفي أخرى لابي داود : لو كنتُ قُدَّام النبي ﷺ لرأيت إبْطيه * وفي أخرى للنسائي : ان أبا هريرة رضي الله عنه جاء الى مسجد بني زُريق وقال : ثلاث كان رسول الله ﷺ يَعْمَل بهن تركهنَّ الناس : كان يرفع يديه في الصلاة مدًّا . ويسكت هُنَيْئَةً . ويكَبِّر اذا سجد

وعن وائل بن حُجر رضي الله عنه انه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر . قال أحد الرواة [3] : حِيال أذنيه ثم التحف بثوبه ثم وضع يده اليمني على اليسرى . فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب ثم رفعهما ثم كبر فركع . فلما قال : سمع الله لمن حمده ، رفع يديه . فلما سجد سجد بين كفيه .

(١) قال ابن حجر في التلخيص قال ابن المبارك لا يثبت وقال أبو حاتم حديث خطأ وقال ابن حنبل وشيخه يحي بن آدم ضعيف وقال ابو داود : ليس هو بصحيح وقال الدارقطني لم يثبت . وقال ابن حبان هو أضعف شيء لان له عللا تبطله

(٢) وقال هذا الحديث ليس بصحيح وقال ابن حنبل لا يصح وكذا ضعفه البخاري

(٣) هو همام بن يحي مات سنة ١٦٤ هـ

أخرجه مسلم، واللفظ له وأبو داود والنسائي * ولأبي داود في أخرى . قال : ثم أتيت المدينة بعد فرأيتهم يرفعون أيديهم الى صدورهم في افتتاح الصلاة وعليهم برانس وأكسية * وفي أخرى . قال : صليت مع رسول الله ﷺ فكان اذا كبّر رفع يديه ثم التحف . ثم أخذ شماله بيمينه وأدخل يديه في ثوبه . فاذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما . واذا أراد أن يرفع رأسه من الركوع رفع يديه ثم سجد ووضع وجهه بين كفّيه واذا رفع رأسه من السجود ايضاً رفع يديه حتى فرغ من صلاته * وفي أخرى : انه رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحاذى بابهاميه اذنيه ثم كبر * وفي اخرى : رآه ﷺ رفع يديه مع التكبيرة * وفي أخرى : رفع ابهاميه الى شحمة أذنيه

وعن سعيد بن الحرث المعلى قال : صلى لنا ابو سعيد الخدري رضي الله عنه . فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين رفع من الركعتين . وقال هكذا رأيت النبي ﷺ . أخرجه البخاري

وعن مُطرّف بن عبد الله قال : صليت خلف علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنا وعمران بن حصين . فكان اذا سجد كبّر واذا رفع رأسه كبر واذا نهض من الركعتين كبر . أخرجه الخمسة الا الترمذي * وعند النسائي : فكان يكبر في كل خفض ورفع ويُتمّ الركوع

وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ: كان اذا قام الى الصلاة المكتوبة كبّر ورفع يديه حذو منكبيه ويصنع مثل ذلك اذا قضى قراءته وأراد ان يركع ويصنعه اذا رفع من الركوع . ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد . واذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبّر . أخرجه أبو داود [١]

وعن أبي قلابة [٢] ان مالك بن الحويرث رضي الله عنه رأى النبي ﷺ

(١) قال المنذري وأخرجه الترمذي والنسائي

(٢) اسمه عبد الله بن زيد الجرمي قيل مات سنة ١٠٤ هـ

يرفع يديه اذا كبر واذا ركع واذا رفع رأسه من الركوع حتى يبلغ بهما فروع أذنيه أخرجه الخمسة الا الترمذي * زاد النسائي في أخرى : واذا سجد واذا رفع رأسه من السجود

وعن النضر بن كثير السعدي قال : صلى الى جنبي عبد الله بن طاوس في مسجد الخيف (١) فكان اذا سجد السجدة الاولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه . فانكرت ذلك . فقلت لوهيب بن خالد . فقال وهيب : تصنع شيئاً لم تر احداً صنعه ؟ فقال ابن طاوس : رأيت ابي (٢) يصنعه . وقال ابي : رأيت ابن عباس يصنعه . ولا أعلم الا أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنعه . اخرجه أبو داود (٣) والنسائي

وعن ميمون المكي انه رأى عبد الله بن الزبير وصلى بهم ، يشير بكفيه حين يقوم وحين يركع وحين يسجد وحين ينهض للقيام . فيقوم فيشير بيديه ، قال فانطلقت الى ابن عباس رضي الله عنهما فقلت انى رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحداً يصليها . فوصفت له هذه الاشارة ؟ فقال : ان أحببت أن تنظر الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقتد بصلاة عبد الله بن الزبير . أخرجه أبو داود

وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال : كانت بي بواسير فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة . فقال : صلّ قائماً وان لم تستطع فقاعداً : فان لم تستطع فعلى جنب. أخرجه الخمسة الا مسلماً * وفي أخرى : أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل قاعداً . قال : إن صلى قائماً فهو أفضل . ومن صلى قاعداً فله مثل نصف أجر القائم . ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد . قال الخطابي : ان لم تكن لفظة نائماً مُدْرجة في الحديث من بعض الرواة وقاس ذلك على صلاة القاعد أو اعتبر بصلاة المريض نائماً اذا لم يقدر على القعود ،

(١) مسجد منى (٢) طاوس بن كيسان اليماني يقال اسمه ذكوان من كبار التابعين مات سنة ١٠٦ هـ (٣) قال الحافظ أبو احمد النيسابوري هذا حديث منكر

فان التطوع مضطجعاً للقادر جائز كما يجوز للمسافر اذا تطوع على راحلته فأما من جهة القياس فلا يجوز أن يصلي مضطجعاً كما يجوز له أن يصلي قاعداً لأن القعود شكل من أشكال الصلاة وليس الاضطجاع في شيء من أشكال الصلاة [1]

وعن عبد الله بن شقيق . قال . قلت لعائشة رضي الله عنها هل كان النبي ﷺ يصلي وهو قاعد ؟ قالت نعم. بعد ما حطمه الناس [2] أوقال السن . أخرجه الستة * وفي أخرى : أن رسول الله ﷺ كان يُصلي جالساً فيقرأ وهو جالس فاذا بقي من قراءته نحو من ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم ثم ركع ثم سجد . فقعل في الركعة الثانية مثل ذلك . فاذا قضى صلاته فان كنتُ يَقْظَى تحدَّث معي . وان كنت نائمة اضطجع * وفي أخرى للنسائي ، قال : رأيت النبي ﷺ يصلي مُتَرَبّعاً . قال النسائي : ولا أحسب هذا الحديث الاخطأ

وعن ام سلمة رضي الله عنها . قالت : ما قُبض رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صلاته جالساً الا المكتوبة . وكان أحب العمل اليه أدْوَمه وان قَلَّ . أخرجه النسائي

وعن حَفْصة رضي الله عنها . قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ صلى في سُبْحته قاعداً حتى كان قبل وفاته بعام فكان يُصلي في سُبْحته قاعداً . وكان يصلي بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها [3] . المراد (بالسُّبحة) هنا النافلة خاصة . و (ترتيل القراءة) تبيينها وترك العَجَلة فيها

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال حُدِّثت : أن رسول الله ﷺ قال : ان صلاة الرجل قاعداً على نصف الصلاة . قال : فأتيته فوجدته يصلي جالساً فوضعت يدي على رأسه . فقال : مالك ياعبد الله بن عمرو ؟ قلت حُدِّثت يارسول الله انك قلت صلاة الرجل قاعداً على نصف الصلاة ، وانت

(١) عبارة الخطابي في عون المعبود شرح سنن أبي داود نقلا عن معالم السنن
(٢) أي كبر فيهم من شدة ما حمل من امورهم (٣) اخرجه مسلم والنسائي والترمذي

تصلى قاعداً . قال : أجَلْ ، ولكني لست كأحد منكم . أخرجه مسلم ومالك والترمذي والنسائي

وعن مُحارب بن دِثار . قال : نظر حذيفة رضى الله عنه الى رجل يُصلي ولا يُقيم ظَهْره . فلما فرغ قال له أيا ألَمْ ظهرك ؟ قال لا . قال : انك لو مُتَّ على حالتك هذه مُتَّ مخالفاً لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . أخرجه رزين . قلت وهو في البخاري بلفظ رأى حذيفة رجلا لا يُتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته قال له حذيفة : ما صليت ، ولو مُت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمداً صلى الله عليه وسلم . والله أعلم

وعن أبي حازم . قال قال سهل بن سعد رضى الله عنهما : كان الناس يؤمرون أن يضعَ الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة . قال أبو حازم : لا أعلمه الا يَنْمي ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] . أخرجه البخاري ومالك

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . انه كان يصلي فوضع يده اليسرى على اليمنى . فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى على اليسرى . أخرجه أبو داود واللفظ له ، والنسائي

وعن وائل بن حُجر رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان قائماً في الصلاة قَبَض بيمينه على شِماله . أخرجه النسائي

وعن اسماعيل بن أُمية . قال : سألت نافعاً عن الرجل يصلي وهو مشبِّك يديه ؟ فقال : سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول : تلك صلاة المغضوب عليهم أخرجه أبو داود . وفي رواية ذكرها رزين : أن ابن عمر رضي الله عنهما رأى رجلا يتكيء على ألْيَة يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة . فقال له لا تجلس هكذا فان هكذا يجلس الذين يُعذَّبون

---

(١) يرفعه ويسنده اليه صلى الله عليه وسلم

وعن أبي جحيفة رضي الله عنه . أن علياً رضي الله عنه . قال : السنّة وضع الكفّ على الكف في الصلاة ويضعهما تحت السرة . أخرجه رزين [١]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : نهى النبي ﷺ . عن الاختصار في الصلاة . أخرجه الخمسة * وفي أخرى للبخاري عن عائشة رضي الله عنها : انها كانت تكره أن يجعلَ الرجل يده في خاصرته . وتقول ان اليهود تفعله * وفي أخرى ذكرها رزين . قال : نهى رسول الله ﷺ عن الاختصار في الصلاة وغيرها

وعن زياد بن صُبيح الحنفي قال : صليت الى جنب ابن عمر . فوضعت يديَّ على خاصرتي . فلما صلى قال : هذا الصَّلْب في الصلاة ، وكان النبي ﷺ ينهى عنه . أخرجه ابو داود ، واللفظ له ، والنسائي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه رأى رجلا يصلي قد صفّ بين قدميه . فقال قد خالف السُّنة . لو راوَح بينهما كان أفضل . أخرجه النسائي

وعن ام قيس بنت مُحصّن رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ لما اسن وحمل اللَّحْم اتخذ عَموداً في مصلاه يعتمد عليه . اخرجه ابو داود

﴿ القراءة ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يفتتح قراءته ببسم الله الرحمن الرحيم . اخرجه الترمذي [٢]

وعن أنس رضى الله عنه قال : صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم أسمع أحداً منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم . أخرجه الستة

وعن ابن عبد الله بن مُغفَّل قال : سمعني أبي وأنا أقرأ بسم الله الرحمن

(١) وأخرجه أبو داود (٢) قال الترمذي وليس اسناده بذاك

الرحيم . فقال لي أي بُنيَّ محدث : اياك والحدث ، قال ولم أر أحداً من اصحاب رسول الله ﷺ أبغض اليه الحدث منه . قال وقد صليت مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان رضي الله عنهم فلم أسمع أحداً منهم يقولها . فلا تقلها . اذا أنت صليت فقل : الحمد لله رب العالمين . اخرجه الترمذي . وهذا لفظه والنسائي . (الحدث) الامر الحادث الذي لم تأت به سنة

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا نهض في الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ، ولم يسكت . أخرجه مسلم

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج (ثلاثا) غير تمام . فقيل لابي هريرة رضي الله عنه . انا نكون وراء الامام . فقال : اقرأ بها في نفسك فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول قال الله تعالى : قسمتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل . فاذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين . قال الله عز وجل: حمدني عبدي . واذا قال : الرحمن الرحيم. قال الله أثنى عليَّ عبدي . واذا قال : مالك يوم الدين . قال مجّدني عبدي . واذا قال اياك نعبد واياك نستعين . قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل . واذا قال: اهدِنا الصّراطَ المُستقيم صِراط الذين انعمْتَ عليهم غيرِ المغضوب عليهم ولا الضالين قال : هذا لعبدي ، ولعبدي ما سأل. اخرجه الستة الا البخاري * وفي اخرى لابي داود : قال قال لي رسول الله ﷺ : أخرج فناد في المدينة أنه لاصلاة الا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد ولو بفاتحة الكتاب فما زاد[1] * وفي رواية ذكرها رزين ان رسول الله ﷺ قال : لا صلاة الا بقراءة . فما اعلَن لنا رسول الله ﷺ أعلنّا لكم وما اخفى عنا اخفينا عنكم[2] . فقال له رجل : ارأيت يا ابا هريرة

(١) وهو من رواية جعفر بن ميمون قال النسائي ليس بثقه وقال أحمد ليس بقوى في الحديث
(٢) زيادة رزين الى قوله « اخفينا عليكم » في الصحيحين ايضا

ان لم أزد على أم القرآن ؟ فقال : قد سُئل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال : ان انتهيتَ اليها اجزأتك وان زدت عليها فهو خيرٌ وافضل . (الخِداج) الناقص (وام القرآن) سورة الفاتحة لأنها اوله وعليها مبناه . وام الشيء اصله ومعظمه . والمراد بقوله (قسمتِ الصلاة) أي القراءة لتفسيره إياها في الحديث بها . (والتمجيد) التعظيم والتشريف

وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال : أُمِرْنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسَّر. اخرجه ابو داود

وعن جابر رضى الله عنه قال : من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل . الا أن يكون وراء الامام . أخرجه مالك والترمذى

وعن وائل بن حُجر رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ قرأ « غير المغضوب عليهم ولا الضالين » فقال : آمين ، ومدَّ بها صوته * وفي رواية : رفع بها صوته . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن بلال رضى الله عنه . أنه قال يا رسول الله لا تَسْبِقني بآمين . أخرجه أبو داود

﴿ فضلها ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : اذا أمَّن الامام فأمِّنوا ، فانه من وافق تأمينه تأمينَ الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه . قال ابن شهاب : وكان رسول الله ﷺ يقول : آمين . أخرجه الستة * وفي أخرى للبخاري : اذا أمَّن القاريء فأمِّنوا فان الملائكة تؤمن ، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ماتقدم من ذنبه

﴿ السورة ﴾

عن أبي بُردة رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الغداة ما بين الستين الى المائة . أخرجه النسائي

وعن عمرو بن حُرَيث رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر «اذا الشّمس كُوّرَتْ ». أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي ، واللفظ له

وعن عبد الله بن السائب رضي الله عنه . قال : صلى لنا رسول الله ﷺ الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين (١) حتى اذا جاء ذكر موسى وهرون أو ذكر عيسى (شك الراوي) أخذته سَعْلَة فركع . أخرجه الخمسة الا الترمذي ، وهذا لفظ البخاري ، لكنه أخرجه تعليقا

وعن جابر بن سَمُرة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : كان يقرأ في الفجر بقاف والقرآن المجيد ونحوها ، وكانت صلاته الى التّخْفيف . أخرجه مسلم

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة سورة الم تنزيل ، السجدة ، وهل أتى على الانسانِ حينٌ من الدّهر . وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين . أخرجه الخمسة الا البخاري ، ولم يذكر الترمذي الفصل الاخير منه

وعن عروة أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه : صلى الصبح فقرأ فيها بسورة البقرة في الركعتين كلتيهما . اخرجه مالك

وعن الفُرافِصة بن عُمير الحنفي . قال : ما أخذت سورة يوسف إلا من قراءة عثمان بن عفان رضي الله عنه إياها في صلاة الصبح من كثرة ما كان يردّدها. أخرجه مالك

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قرأ في الاولى من الصُّبح بأربعين آية من الأنفال وفي الثانية بسورة من المُفَصَّل . اخرجه رزين

وعن عامر بن ربيعة رضى الله عنه قال : صلينا وراء عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصبح فقرأ فيها بسورة يوسف وسورة الحجّ قراءةً بطيئة . قيل له : اذاً لقد كان يقوم حين يطلُع الفجر ؟ قال أجَلْ . أخرجه مالك

(١) في نسخة : بسورة المؤمنين

وعن معاذ بن عبد الله الْجُهَني أن رجلا من جُهينة أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ قرأ في الصبح اذا زُلْزلت في الركعتين كلتيهما فلا أدري أنسي أم قرأ ذلك عَمْداً؟ أخرجه ابو داود

﴿ صلاة الظهر والعصر ﴾

عن أبي قتادة رضي الله عنه ان النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر في الأُولَيين بأمّ الكتاب وسورتين. وفي الركعتين الأخيرتين بام الكتاب ويُسمعنا الآية احيانا ويُطوّل في الركعة الاولى ما لا يُطيل في الثانية. وكذا في العصر والصبح. أخرجه الخمسة الا الترمذي * زاد ابو داود في رواية: فظننا انه يريد بذلك ان يُدْرِكَ الناسُ الركعة الاولى

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا أدري أ كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر ام لا؟ اخرجه ابو داود

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر بالَّليل اذا يغْشَى، وفي العصر نحو ذلك. وفي الصبح اطول من ذلك. أخرجه مسلم وأبوداود والنسائي

وعن البراء رضي الله عنه قال: كنا نصلي خَلْفَ رسول الله ﷺ الظهر فنسمع منه الآية بعد الآيات من لُقْمان والذّاريات. أخرجه النسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي ﷺ سجدَ في صلاةٍ ثم قام فركع فرأوا انه قرأ آلم تنزيل السجدة. أخرجه ابو داود

﴿ صلاة المغرب ﴾

عن مروان بن الحكم. قال قال لي زَيد بن ثابت رضي الله عنه: مالَكَ تقرأُ في المغرب بقِصار المفصَّل وقد سمعتُ النبي ﷺ يقرأ بطُولَى الطُّولَيَين؟ أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي * وزاد أبو داود. قلت [1]: وما طولى

(١) القائل هو ابن أبي مليكة

الطوليين ؟ قال [1] الأعراف والاخرى الأنعام . والله أعلم

وعن أم الفضل [2] رضي الله عنها . قالت : سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب « والمُرسلاتِ عُرْفًا » . ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله . أخرجه الستة

وعن عائشة رضي الله عنها . أن رسول الله ﷺ : صلى المغرب بسورة الأعراف ، فرّقها في ركعتين . أخرجه النسائي

وعن جبير بن مُطعم رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطُّور . أخرجه الستة الا الترمذي

وعن أبي عثمان النَّهدي . قال : صليت خلف ابن مسعود المغرب فقرأ قل هو الله أحد . أخرجه أبو داود

وعن عبد الله بن عُتبة بن مسعود . أن رسول الله ﷺ : قرأ في صلاة المغرب بحمَ الدُّخان . أخرجه النسائي

وعن أبي عبد الله الصنابحي . قال : قدمتُ المدينةَ في خلافة أبي بكر رضي الله عنه فصلَّيت وراءه المغرب فقرأ في الركعتين الأولين بامّ القرآن وسورةٍ سورةٍ من قِصار المفصل . ثم قام في الثالثة فدنوت منه حتى ان ثيابي لتكاد أن تمَسَّ ثيابه . فسمعته قرأ بام القرآن وبهذه الآية « ربنا لا تُزِغْ قلوبَنا بعد إذ هَدَيْتَنا وهَبْ لنا من لدُنْك رحمةً إنك أنت الوهَّاب » . أخرجه مالك

﴿ صلاة العشاء ﴾

عن بُريدة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ فى العشاء الآخرة والشمس وضحاها ونحوها من السور . أخرجه الترمذي والنسائي

وعن البَراء رضي الله عنه . أن النبي ﷺ : كان فى سفر فصلى العشاء

---

(١) القائل هو عروة بن الزبير (٢) هي والدة ابن عباس واسمها لبابة بنت الحرث

الآخرة فقرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون. أخرجه الستة * وزاد الشيخان: فما سمعت أحداً أحسنَ صوتاً أو قراءة منه ﷺ

وعن نافع. أن ابن عمر رضي الله عنهما: كان اذا صلى وحده يقرأ في الأربع جميعاً في كلِّ ركعةٍ بأم القرآن وسورةٍ من القرآن وكان يقرأ أحياناً السورتين والثلاث في الركعة الواحدة من صلاة الفريضة

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. قال: ما من المفصَّل سورة صغيرة ولا كبيرة الا قد سمعتُ رسول الله ﷺ يؤمُّ بها الناس في الصلاة المكتوبة. أخرجهما مالك(١)

وعن عائشة رضي الله عنها. أن رسول الله ﷺ: بعث رجلا على سَرِيَّة وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد. فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ. فقال: سلوه لأي شيء يصنع ذلك؟ فسألوه. فقال: لانها صفة الرحمن، فأنا أُحب أن أقرأ بها. فقال رسول الله ﷺ: أخبروه أن الله تعالى يحبه. أخرجه الشيخان والنسائي

وعن شَقيق بن سلمة. قال جاء رجل (٢) الى ابن مسعود فقال: اني أقرأ المفصَّل في ركعة. فقال ابن مسعود: أهذًّا كهذِّ الشعْر ونثراً كنثر الدَّقَل (٣)؟ لكنَّ النبي ﷺ كان يقرأ النَّظائر السورتين في ركعة: الرحمنَ والنجمَ في ركعة. واقتربَت والحاقَّة في ركعة. والطورَ والذَّاريات في ركعة. واذا وقعت ونُون في ركعة. وسأل سائل والنَّازعات في ركعة. وويْلٌ للمُطَفِّفين وعَبَس في ركعة. والمدَّثِّر والمزَّمِّل في ركعة. وهل أتى ولا أقسم بيوم القيامة في ركعة. وعمَّ يتساءلون والمُرْسَلات في ركعة. والدخَان واذا الشمس كُوِّرت في ركعة. أخرجه الخمسة وهذا لفظ أبي داود. وقال هذا تأليف ابن مسعود(٤). وذكره عن علقمة والاسود ولم يذكر

(١) وأخرج الثاني أبو داود أيضا (٢) هو نهيك بفتح النون ابن سنان البجلي
(٣) أي كما يتساقط الرطب اليابس من العذق اذا هز (٤) أي ترتيب مصحفه

الباقون السور . والمراد (بالهذ) سرعة القراءة والعجلة فيها . (الدقل) رديء التمر فلا يجتمع ليُبْسه ورداءته. و (النظائر) جمع نظيرة وهي المثل والشبه

وعن أبي ذر رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ : قام حتى أصبح بآية . والآية « إن تعذبهم فانهم عبادك . وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم » أخرجه النسائي

وعن أبي سلمة ان عمر رضي الله عنه : صلى بالناس المغرب فلم يقرأ فيها . فلما انصرف قيل له ماقرأت ؟ قال : كيف كان الركوع والسجود ؟ قالوا حسنا . قال لا بأس اذاً . أخرجه رزين

﴿ الجهر ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : في كل الصلاة يُقرأ فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم . وما أخفى علينا أخفينا عليكم . أخرجه أبو داود والنسائي(١)

وعن أبي قتادة رضي الله عنه ان النبي ﷺ : خرج ذات ليلة فاذا هو بأبي بكر رضي الله عنه يصلي يخفض من صوته ، ومر بعمر رضي الله عنه يصلي رافعا صوته قال فلما اجتمعنا عند النبي ﷺ قال النبي ﷺ : يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلي تخفض صوتك . فقال : قد أسمعت من ناجيتُ يارسول الله قال وقال لعمر : مررت بك وأنت تصلي رافعا صوتك فقال يارسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان . أخرجه أبو داود والترمذي ، واللفظ لابي داود * وقال زاد الحسن في حديثه . فقال رسول الله ﷺ: يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئا . وقال لعمر : اخفض من صوتك شيئا (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه فذكر مثل هذه القصة : ولم يذكر فقال لأبي بكر ارفع شيئا ولا لعمر اخفض شيئا . وزاد : وقد سمعتك يابلال وأنت تقرأ

---

(١) قال المنذري وأخرجه البخاري ومسلم

(٢) قال الترمذي حديث غريب واكثر الناس رواه مرسلا

من هذه السورة ومن هذه السورة ، قال : كلام طيب يجمعه الله بعضه الى بعض فقال النبي ﷺ كلكم قد أصاب . أخرجه أبو داود

وعن البياضي ان النبي ﷺ خرج على الناس وهم يُصلُّون وقد علَتْ أصواتهم بالقراءة . فقال : ان المُصلِّي يُناجي ربَّه فلينظر بمَ يناجيه . ولا يَجْهرْ بعضكم على بعض بالقرآن . أخرجه مالك [1]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :كانتْ قراءة النبي ﷺ بالليل يرفع طَوْرًا ويخفِض . أخرجه أبو داود

وعن عبد الله بن شدّاد قال سمعت نَشيجَ عمر رضي الله عنه وأنا في آخر الصفوف يقرأ « إنما أشْكو بَثّي وحُزني الى الله » أخرجه البخاري . (النشيج) صوت يتردد في الحَلْق والصدر

وعن سَمُرة بن جُندَب رضي الله عنه قال : حفظت سكْتتين في الصلاة ، سكتةً اذا كبر الامام حتى يقرأ . وسكتة اذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع ، قال[2] فانكر ذلك عليه عمران بن حُصين . فكتبوا في ذلك الى المدينة الى أُبيّ فصدّق سَمُرة . أخرجه ابو داود ، واللفظ له ، والترمذي * وفي أخرى : وسكتة اذا فرغ من القراءة * وفي أخرى : اذا استفتح واذا فرغ من القراءة

﴿ الاعتدال ﴾

عن أبي مسعود [3] البدري رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : لا تجزيء صلاة أحدكم حتى يُقيم ظَهْره في الرُّكوع والسجود . أخرجه أصحاب السنن

وعن النعمان بن مُرَّة ان رسول الله ﷺ قال : ماترون في الشارب والزاني والسارق ، وذلك قبل أن ينزِل فيهم (الحدود) ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال

---

(١) وأخرجه ابو داود والنسائي والترمذي عن أبي سعيد وقال الترمذي حديث غريب

(٢) اي الحسن البصري (٣) هو عقبة بن عمرو الانصاري

هن فواحش وفيهن عُقوبة ، وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته .قالوا: وكيف يسرق صلاته يارسول الله ؟ قال : لايتم ركوعها ولا سجودها . أخرجه مالك

وعن سالم البراد قال : أتينا أبا مسعود فقلنا له حدّثنا عن صلاة رسول الله ﷺ فقام بين أيدينا فكبر . فلما ركَع وضع راحتيه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجافى بين مرفقيه حتى استوى كل شيء منه . ثم قال : سمع الله لمن حمده . فقام حتى استوى كل شيء منه . أخرجه أبو داود والنسائي .

(المجافاة) ان يرفع يديه عن جنبيه ولا يُلْصِقهما

وعن أنس رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال: اعتدلوا في السجود ولا يَنْبسُطنَّ أحدكم ذراعيه انبساط الكلب . أخرجه الخمسة

وعنه رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : أقيموا الركوع والسجود فوالله اني لأراكم من بعدي . وربما قال من بعد ظهري ، اذا ركعتم وسجدْتم . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن مالك بن الحُويرث رضي الله عنه انه قال لأصحابه : ألا أُنبئكم بصلاة النبي ﷺ ؟ قال أبو قلابة فصلى بنا صلاة شيخنا أبي يزيد [1] . فكان أبو يزيد اذا رفع رأسه من السجدة الاخيرة من الركعة الاولى والثالثة استوى قاعداً ثم نهض . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي

﴿ مقدار الركوع والسجود ﴾

عن سعيد بن جبير قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : ما صليت وراء أحد بعد رسول الله ﷺ أشبه صلاة برسول الله ﷺ من هذا الفتى ، يعني عمرَ بن عبد العزيز . قال فحزَرنا في ركوعه عشر تسبيحات وفي سجوده مثله . أخرجه أبو د ود والنسائي

وعن السعدي عن أبيه عن عمه قال : رمَقْتُ رسول الله ﷺ في صلاته

(١) هو عمرو بن سلمة الجرمي

فكان يتمكن في ركوعه وسجوده قدر مايقول سبحان الله وبحمده ثلاثاً . أخرجه أبو داود [١]

وعن غُندر قال غَلَب على الكوفة زمنَ ابن الأشعث مَطَرُ بنُ ناجيةفأمر أبا عبيدة بنَ عبد الله أن يصلي بالناس . فكان اذا رفع رأسه من الركوع قام قدْر ما أقول : اللهم ربنا ولك الحمدُ مِلْء السموات ومِلْء الأرض ومِلْء ماشئت من شيء بعدُ أهلَ الثَّناء والمجد . لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولاينفع ذا الجَدّ منك الجَدُّ . قال الحكم : فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن أبي ليلى . فقال سمعت البَراء بن عازب يقول : كانت صلاة رسول الله ﷺ ، قيامُه وركوعه واذا رفع رأسه من الركوع والسجود وما بين السجدتين قريباً من السَّواء . قال شُعبة : فذكرته لعمرو بن مُرَّة . فقال : قد رأيت ابن أبي ليلى فلم تكن صلاته هكذا . أخرجه الخمسة * وفي أخرى للشيخين . قال : كان ركوع النبي ﷺ وسجوده وبين السجدتين واذا رفع رأسه من الركوع ، ماخلا القيام والقعود ، قريباً من السواء

وعن زيد بن وهب قال رأى حُذَيفة رجلا يُصلّي فطَفَّف . فقال له حذيفة : مُذْكَمْ تُصلي هذه الصلاة ؟ قال منذ أربعين سنة . قال : ماصليتَ منذ أربعين سنة . ولو مُتَّ وأنت تصلي هذه الصلاة مت على غير فطرة محمد ﷺ ثم قال: إن الرجل ليُخَفِّف ويُتِم ويحسن . أخرجه البخاري والنسائي ، واللفظ له

وعن عبد الرحمن بن شِبْل قال : نهى رسول الله ﷺ عن نَقْرَة الغُراب وافتراش السبُع وأن يُوطّن الرجل بالمكان الذي في المسجد كما يوطن البعير . أخرجه أبو داود والنسائي . (نقرة الغراب) المتابعة بين السجدتين من غير طمأنينة بينهما . (وافتراش السبع) أن يضع ساعديه على الأرض في السجود كالكلب وغيره من السباع . وقوله (وأن يوطن الرجل بالمكان كما يوطن البعير)

(١) قال المنذري السعدي مجهول

معناه أن يألف مكاناً معلوماً من المسجد يصلي فيه لا يعدوه كالبعير لا يأوي من عطن الابل الا الى مكان قد اعتاده

﴿ هيئة الركوع والسجود ﴾

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : علَّمنا رسول الله ﷺ الصلاة فكبر ورفع يديه . فلما ركع طبَّق يديه بين ركبتيه . قال : فبلغ ذلك سعداً . فقال : صدق أخي كنا نفعل هذا ثم أُمِرْنا بهذا ، يعني الامساك على الركبتين [1] . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عمر رضي الله عنه قال : سُنَّت لكم الرُّكب فأمسكوا بالركب . أخرجه الترمذي والنسائي

وعن أبي اسحاق قال : وصف لنا البراء بن عازب السجود فوضع يديه واعتمد على ركبتيه ورفع عجيزته وقال : هكذا كان رسول الله ﷺ يسجد . وفي أخرى : كان رسول الله ﷺ اذا صلى جخَّ . أخرجه أبو داود والنسائي ومعنى (جخَّ) أي جافى يديه عن جنبيه فصارا له مثل الجناح

وعن البراء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا سجدت فضع كفيك وارفع مِرْفقيك . أخرجه مسلم والترمذي * وفي رواية الترمذي : قال قلت للبراء أين كان النبي ﷺ يضعُ وجهه اذا سجد ؟ قال بين كفيه [2]

وعن عبد الله بن مالك بن بحينة . قال : كان النبي ﷺ اذا صلى فرَّج بين يديه حتى يبدو بياضُ إبطيه . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : اذا سجد أحدكم فلا يفْترش ذراعيه افتراش الكلب . أخرجه الترمذي

---

(١) هو في ابي داود والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن مصعب بن سعد واللفظ الذي هنا للنسائي

(٢) قال الترمذي حديث البراء حسن غريب

وعن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بوضع اليدين ونصب القدمين . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ركع اعتدل ولم ينصب رأسه ولم يقنعه ووضع يديه على ركبته . واذا أهوى الى الأرض ساجداً جافى عضديه عن إبطيه وفتح أصابع رجليه (٢) . أخرجه النسائي

وعنه أيضاً رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم : كان اذا سجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض ونحّى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه . أخرجه الترمذي وصححه

وعن وائل بن حُجْر رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه . أخرجه أصحاب السنن *

وفي أخرى لابي داود : فلما سجد وضع جبهته بين كفيه واذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ، يضع يديه قبل ركبتيه . أخرجه أصحاب السنن

وعن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : ياعلي اني أحب لك ماأحب لنفسي ، وأكره لك ما أكره لنفسي . فلا تقْع بين السجدتين . أخرجه الترمذي (٣) . (الاقعاء) في الصلاة أن يلصق أليتيه بالارض وينصب ساقيه ويضع يديه بالارض كما يقعد الكلب في بعض حالاته . و (الاقعاء) عند الفقهاء أن يضع أليته على عقبه بين السجدتين

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجلس

(١) رواه متصلا ومرسلا ورجح المرسل

(٢) من قوله (واذا أهوى) الى آخر الحديث حديث مستقل في باب مستقل من النسائي

(٣) وضعفه لانه من رواية الحارث الاعور

الرجل في الصلاة وهو معتمد على يديه. أخرجه أبو داود * وفي أخرى : نهى أن يعتمد الرجل على يديه اذا نهضَ من الصلاة

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ ينهضُ في الصلاة على صدورِ قدميه . أخرجه ابو داود(١)

وعن مالك بن الحويرث رضى الله عنه . أنه رأى النبي ﷺ يصلي فاذا كان في وِتْر من صلاته لم ينهض حتى يستويَ قاعداً . أخرجه الخمسة الا مسلما

وعن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما كان اذا سجد وضع كفَّيه على الذي يضعُ عليه وجهه ، ولقد رأيته في يوم شديد البَرْد وإنه ليُخرج كفيه من تحت بُرْنس له حتى يضعهما على الحصْباء ، أخرجه مالك

وعن مَجْزَأة بن زاهر عن رجل من أصحاب الشجرة اسمه أهْبان بن أوْس وكان يشتكي رُكبتيه . فكان اذا سجد جعل تحت ركبتيه وسادة . أخرجه البخارى

وعن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول : اذا لم يستطع المريض السجود أوْمأ برأسه ايماء ولم يرفع الى جبهته شيئاً . أخرجه مالك

﴿ أعضاء السجود ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أمر النبي ﷺ أن نَسجُد على سبعة أعضاء ولا نَكُفَّ شعراً ولا ثوبا : الجبهة واليدين والركبتين والرجلين . أخرجه الخمسة * وفي اخرى ، أن النبي ﷺ قال : أمرت أن اسجد على سبعة أعظم : الجبهةِ ، وأشار بيده الى أنفه ، واليدين والركبتين وأطراف القدمين . ولا نكُفَّ الثياب ولا الشعر . هذا لفظ الشيخين . (الكف) جمع الثوب باليدين عند الركوع والسجود

وعن ابن عمر رضى الله عنهما يرفعه . قال : ان اليدين تسجدان كما يسجد

(١) لم أجده في أبى داود بل هو في الترمذي . وفي اسناده خالد بن اياس ضعيف

الوجه فاذا وضع أحدكم وجهه فليضعهما واذا رفعه فليرفعهما . أخرجه أبو داود والنسائي

﴿ القنوت ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : بَعَثَ النبي صلى الله عليه وسلم سبعين رجلا لحاجة يقال لهم القراء [١] فعَرَض لهم حَيَّان من سليم ، رِعْل وذكوان عند بِئر يقال لها بئر معُونة [٢] . فقال القوم والله ما إياكم أردنا انما نحن مُجتازون في حاجة النبي صلى الله عليه وسلم فقتلوهم . فدعا النبي صلى الله عليه وسلم عليهم شهراً في صلاة الغَداة ، وذلك بدء القنوت . وما كنا نقنُت . فسأل رجل أنساً عن القنوت ، أبعد الركوع أو عند فراغ القراءة ؟ قال لا . بل عند فراغ القراءة . أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي رواية أخرى : بعد الركوع * وفي أخرى : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً بعد الركوع في صلاة الصبح * ولمسلم : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قَنت شهراً بعد الركوع في صلاة الفجر يدعو على عُصَيَّة . وللبخاري قال : كان القنوت في المغرب والفجر * وفي رواية أبي داود والنسائي : قنت شهراً ثم تركه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قَنَت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح ، في دبُر كل صلاة اذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة ، يدعو على أحياء من سليم على رِعل وذَكْوان وعُصَيَّة . ويؤمِّن من خَلْفه . أخرجه أبو داود

وعن خُفاف بن إيماء الغِفاري رضي الله عنه . قال : ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع رأسه فقال : غِفارٌ ، غفر الله لها . وأسلمُ سالمها الله : وعُصَيَّة عصت

---

(١) قدم أبو براء عامر بن مالك على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقال له لو انفذت من اصحابك الى نجد من يدعو اهله الى ملتك لرجوت ان يسلموا . فقال رسول الله اني اخاف عليهم العدو . فقال هم في جواري فأرسل معه اولئك القراء فلما حصلوا ببئر معونة استنفر عليهم عامر بن الطفيل بني سليم وغيرهم فقتلوهم (٢) بين أرض عامر وحرة بني سليم

الله ورسوله . اللهم العن بني لحيان ، والعن رِعلا وذكوان . ثم وقع ساجدا .
أخرجه مسلم

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه سمع رسول الله ﷺ اذا رفع رأسه من الركوع فى الركعة الآخرة من الفجر يقول : اللهم العن فلانًا وفلانًا ، بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد . فانزل الله عليه « ليس لك من الأمْر شيء أو يَتُوبَ عليهم أو يُعَذِّبهم فانهم ظالمون . أخرجه البخاري والترمذي

وعن الحسن . أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : جمع الناس على أُبيّ بن كعب فكان يصلي لهم عشرين ليلة ولا يَقْنت بهم الا فى النصف الباقي . فاذا كانت العشر الأواخر تخَلَّف فصلى في بيته . وكانوا يقولون : أبِقَ أُبيٌّ .
أخرجه أبو داود (١)

وعن الحسن بن علي بن أبي طالب رضى الله عنهما . قال : علَّمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر : اللهم اهْدِني فيمن هديت . وعافِني فيمن عافَيت . وتوَلَّني فيمن توليت . وبارك لي فيما أعطيت . وقِني شرَّ ما قضيت . فانك تقضى ولا يُقْضى عليك . وانه لا يَذِل من واليت . تباركت ربنا وتعاليت .
أخرجه أصحاب السنن

وعن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ كان يقول في آخر وتْره : اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك . وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك . وأعوذ بك منك . لا أُحصي ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك . أخرجه أصحاب السنن

وعن جابر رضي الله عنه . قال : أفضل الصلاة طول القنوت . أخرجه مسلم والترمذي . والمراد (بالقنوت) هنا القيام

(١) قال الزيلعي في نصب الراية اسناده منقطع فان الحسن البصري لم يدرك عمر . وضعفه النووي في الخلاصة

﴿ التشهد ﴾

عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : علمني رسول الله ﷺ التَّشَهُّد ، كَفِّي بين كفيه ، كما يُعَلِّمني السورة من القرآن ، التَّحِيَّات لله والصَّلوات والطيِّبات . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبَرَكاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله الا الله وأشهد أن محمداً رسول الله * زاد في رواية بعد عباد الله الصالحين : فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلَّمتم على كل عبد صالح في السماء والأرض * وفي أخرى : ثم يتخيَّر من الثَّناء ماشاء . أخرجه الخمسة ، وهذا لفظ الشيخين * وفي رواية أبي داود : وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم ليتخيَّر أحدكم من الدعاء أعجبه اليه فيدعو به * ولأبي داود في أخرى : وكان يعلِّمناهن أي هذه الدعوات كما يعلمنا التشهد : اللهم ألِّف بين قلوبنا . وأصْلِحْ ذات بيننا . واهدنا سُبُل السلام . ونجِّنا من الظلمات الى النور . وجنِّبْنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن . وبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا وتُبْ علينا انك أنت التواب الرحيم . واجعلنا شاكرين لنعمتك مُثْنين بها قابليها وأتِمَّها علينا * وله في رواية أخرى ، بعد وأشهد أن محمداً رسول الله : اذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ، ان شئت أن تقوم فقم . وان شئت ان تقعُد فاقعد * وفي أخرى للنسائي : كنا اذا صلَّينا مع النبي ﷺ نقول : السلام على الله ، السلام على جبريل وميكائيل ، فقال رسول الله ﷺ : لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلامُ . ولكن قولوا : التحيَّات الحديث

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يعلِّمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ، فكان يقول : التحيَّات المباركات الصلوات الطيِّبات لله . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله . أخرجه

الخمسة الا البخاري ، وهذا لفظ مسلم * وعند الترمذي : سلام عليك سلام علينا بغير ألف ولام * وللنسائي عن أبي موسى رضى الله عنه : أشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له . وأن محمداً عبده ورسوله * وله في أخرى عن جابر رضي الله عنه . قال : تَعلَّمنا التشهد كما تعلَّمنا السورة من القرآن : بسم الله وبالله التحيات ، وذكر الحديث * وفيه بعد عبده ورسوله : أسأل الله الجنة واعوذ به من النار .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . عن رسول الله ﷺ في التشهد : التحيَّات لله والصلوات والطيبات . السلام عليك ايها النبي ورحمة الله . قال ابن عمر : زدت فيها وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله الا الله . قال ابن عمر : زدت فيها وحده لا شريك له . وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . اخرجه مالك وأبو داود . واللفظ له * وفي الموطأ . ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يتشهد : بسم الله التحيات لله . والصلوات لله ، الزاكيات لله . السلام على النبيّ ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهدت ان لا إله الا الله ، وشهدت ان محمداً رسول الله ، يقول هذا في الركعتين الأولين ويدعو اذا قضى تشهده فاذا جلس في آخر صلاته تشهّد كذلك أيضاً الا أنه يقدم التشهد ثم يدعو بما بدا له واذا قضى تشهده وأراد أن يسلم قال السلام على النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . ثم يقول : السلام عليكم ، عن يمينه ، ثم يرد على الامام . فان سلم عليه أحد عن يساره رد عليه * زاد رزين ، وقال : ان رسول الله ﷺ أمره بذلك * ولمالك فى اخرى عن القاسم بن محمد ان عائشة رضى الله عنها كانت تقول اذا تشهدت : التحيَّات الطيّبات الصلوات الزَّاكيات لله . أشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، السلام عليكم

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . أنه كان يقول : من السُّنَّة إخفاء التشهد . أخرجه أبو داود والترمذي

﴿ الجلوس ﴾

عن علي بن عبد الرحمن المعاوي . قال : رآني ابن عمر رضي الله عنهما وأنا أعْبَثُ بالحصَى في الصلاة فلما انْصَرف نهاني . وقال : اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع ، فقلت وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع ؟ قال : كان اذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخِذِه اليمنى وقبَض أصابعه كلَّها وأشار باصبعه التي تلي الابهام ووَضَع كفَّه اليسرى على فخِذه اليسرى . أخرجه الستة الا البخاري ، وهذا لفظ مسلم * وفي أخرى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : ويده اليسرى على ركبته اليسرى باسطها عليها * وفي أخرى عنه : ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقَد ثلاثة وخمسين وأشار بالسَّبَّابة * وفي أخرى للنسائي عن علي بن عبد الرحمن . قال : صليت الى جنب ابن عمر فقلبت الحصى فقال لي لا تُقَلِّب فان تقليب الحصى من الشيطان . وافعل كما رأيتُ رسول الله ﷺ يفعل . قلت : وكيف رأيتَ رسول الله ﷺ يفعل ؟ قال : هكذا ، ونَصَبَ اليمنى وأضْجَعَ اليُسْرى ووضع يده اليمنى على فخِذِه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بالسبابة * وفي أخرى باصْبَعه التي تلي الابهام في القبلة ورمَى ببصره اليها

وعن ابن الزبير رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ اذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فخِذه وساقِه وفَرَش قدَمه اليمنى . وعنه ان النبي ﷺ كان يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها يدعو كذلك ويَتَحامل بيده اليسرى على فخذه اليُسرى * وفي أخرى : لايُجاوِز بصرُه اشارَته . أخرجه أبو داود واللفظ له والنسائي

وعن وائل بن حُجر رضي الله عنه قال : افْتَرش رسول الله ﷺ رجله

اليسرى ورفع يده يمنى على فخذه اليسرى ونصب اليمنى . أخرجه الترمذي وصححه والنسائي * وعنده : ووضع ذراعيه على فخذيه وأشار بالسبابة يدعو

وعن أبي يَعْفُور قال سمعت مُصْعَب بن سَعد بن أبي وقاص يقول : صليت الى جَنْب أبي فطبَّقت بين كَفَّيَّ ووضعتهما بين فخذي . فنهاني أبي وقال : كنا نفعله فنُهينا عنه . وأُمِرْنا أن نَضَع أيدينا على الرُّكَب . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن عاصم بن كُلَيب الجرمى عن أبيه عن جده ـ واسمه شِهاب بن المجنون ـ قال : دخلت على رسول الله ﷺ وهو يصلي وقد وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه وبسط السبابة وهو يقول : يا مُقَلِّب القلوب ثبِّت قلبي على دينك . أخرجه الترمذي * وله في أخرى عن أبي حُميد الساعدي : جلس (يعني للتشهد) فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته * وللنسائي : اذا كان في الركعة التي تنقضي فيها الصلاة أخرج رجله اليسرى وقعد على شِقِّه مُتَوَرِّكاً ثم سلَّم * وله في أخرى : رافعاً إصبعه السبابة قد أحناها شيئاً

وعن عبد الله بن عبد الله بن عمر قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يتربع في الصلاة اذا جلس . ففعلته وأنا يومئذ حديث السن . فنهاني وقال : انما سُنَّة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتَثْنِيَ اليسري . فقلت : انك تفعل ذلك ؟ فقال : ان رِجْلاي لا تحملاني . أخرجه البخاري ، وهذا لفظه ، ومالك والنسائي . وفي رواية النسائي : أن تنصب القدم اليمنى واستقباله باصابعها القبلة والجلوس على اليسرى

وعن طاوس قال قلت لابن عباس في الإقْعاء على القدمين . فقال : هي السنة فقلنا له : انا لنراه جفاءً بالرجل . فقال : بل هي سنة نبيكم ﷺ . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي ، وهذا لفظ مسلم * وزاد أبو داود ، بعد على

القدمين في السجود [1]

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا جلس في الركعتين الأوليين كأنه على الرَّضْف حتى يقوم . أخرجه أصحاب السنن .
(الرضف) بسكون الضاد المعجمة جمع رَضْفة وهي الحجارة المُحماة

﴿ السلام ﴾

عن عامر [2] بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خدّه . أخرجه مسلم والنسائي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي ﷺ : كان يسلّم عن يمينه وعن شماله : السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله . أخرجه أصحاب السنن وزاد أبو داود بعد قوله شماله : حتى نرى بياض خدّه * وزاد النسائي : حتى نرى بياض خده من هاهنا وبياض خده من هاهنا * وفي أخرى لابي داود عن وائل بن حجر : كان يسلم عن يمينه : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعن شماله : السلام عليكم ورحمة الله * وله في أخرى عن سَمُرة بن جُندَب : ثم سلّموا على أقاربكم وعلى أنفسكم

وعن جابر بن سَمُرة رضي الله عنهما قال : كنا اذا صلينا مع رسول الله ﷺ قلنا بايدينا السلام عليكم ورحمة الله، وأشار بيده الى الجانبين ، فقال رسول الله ﷺ : علامَ تومون بايديكم ؟ مالي أرى أيديكم كانها أذناب خيل شُمْس ؟ أسكنوا في الصلاة . وانما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من عن يمينه وشماله . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .
(الشُّمْس) بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شَمُوس بفتح الشين وهي

---

(١) بحثت كثيراً عن هذه الزيادة في أبي داود فلم أوفق للعثور عليها والحديث عنده كما هنا سواء فالله أعلم (٢) هو ابن سعد بن أبي وقاص مات سنة ١٠٤ كان من كبار التابعين

النَّفورة من الدواب التي لاتستقر لنُفورها وحدَّتها

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ اذا سلم لم يقعد الا مقدار مايقول : اللهم أنت السلام ومنك السلام تبارَكْتَ ياذا الجلال والاكرام . أخرجه مسلم والترمذي

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال . أمرنا النبي ﷺ أن نرد على الامام وان نتَحابَّ وأن يُسلم بعضنا على بعض . أخرجه أبو داود

﴿ أحاديث جامعة لاوصاف من أعمال الصلاة ﴾

عن أبي حُميد الساعدي ، وكان قاعداً مع نَفَر من أصحاب رسول الله ﷺ فذكروا صلاة رسول الله ﷺ . فقال : أنا أعلمكم بصلاته ﷺ قالوا : فلِمَ ؟ فوالله ما كنتَ بأكثرَ منَّا له تبعا ولا أقدمنا له صُحبة . قال : بلى ، قالوا : فاعرض ، قال : كان اذا قام الى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذِيَ بهما مَنكِبيه ثم يكبّر حتى يقرَّ كل عظم في موضعه معتدلا ، ثم يقرأ . ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه . ثم يركع ويضعُ راحتيه على ركبتيه . ثم يعتدل ولا يصوّب رأسه ولا يُقنع [1] . ثم يرفع رأسه فيقول : سمعَ اللهُ لمن حمده . ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه . معتدلا . ثم يقول : الله أكبر . ثم يهوي الى الأرض فيُجافي يديه عن جنبيه . ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها ويَفْتَخُ [2] اصابع رجليه اذا سجد . ثم يسجد . ثم يقول : الله أكبر ويرفع رأسه فيثني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجعَ كل عظم الى موضعه . ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك . ثم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر

---

(١) صوب رأسه أماله الى اسفل ، وأقنع راسه رفعه فوق حتى يكون اعلى من ظهره

(٢) يفتخ بالخاء المعجمة اي يثنيها ويلينها فيوجهها الى القبلة

عند افتتاح الصلاة ، ثم يصنع ذلك في بقيَّة صلاته . حتى اذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخرج رجله اليسرى [١] وقعد متورِّكاً على شقِّه الأيسر . قالوا : صدقت ، هكذا كان يصلي رسول الله ﷺ . أخرجه البخاري مختصراً وأبو داود والترمذي

وعن رِفاعة بن رافع رضي الله عنه قال : بينما نحن في المسجد اذ جاء رجل [٢] كالبدويّ فصلى فأخفَّ صلاته ثم انصرف فسلَّم على النبي ﷺ فقال النبي ﷺ وعليك ، فارجع فصلِّ فانك لم تصل . فرجع فصلى . ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فردَّ عليه . فقال : ارجع فصل فانك لم تصل . ففعل ذلك مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول : ارجع فصل فانك لم تصل [فخاف الناسُ وكَبُر عليهم أن يكون من اخفَّ صلاته لم يصل] . فقال الرجل في آخر ذلك : فأرِني وعلِّمني ، فانما انا بشر اصيب وأُخطيء . فقال : اجل ، اذا قمت الى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله تعالى ثم تَشَهَّد فاقِمْ . فان كان معك قرآن فاقرأ والا فاحمد الله وكبره وهلله . ثم اركع فاطمئنَّ راكعاً . ثم اعتدل قائماً . ثم اسجد واعتدل ساجداً . ثم اجلس فاطمئنَّ جالساً ، ثم قم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك ، فان انتقصْتَ منه شيئاً فقد انتقصت من صلاتك [قال : فكان اهون عليهم ان من انتقص من ذلك شيئاً انتقص من صلاته ولم تَذهَبْ كلها] . اخرجه اصحاب السنن [٣]

وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : مِفتاح الصلاة الطَّهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم . أخرجه ابو داود والترمذي

---

(١) اى من تحت مقعدته الى الايمن (٢) هو خلاد بن رافع

(٣) هذا لفظ الترمذى وحسنه وهو في الصحيحين وابى داود والنسائى وليس فيه ما وضع بين مربعين . وتحسين الترمذى غير معتمد عند أهل الحديث كثيراً فقد أثبت الذهبي أنه حسن موضوعا . وذكر في الميزان أن العلماء لا يثقون بتصحيحه ايضا

﴿ في طول الصلاة وقصرها ﴾

وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال : كنا نحزرُ قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر . فحزرْنا قيامه في الركعتين الاولين من الظهر قدر آلم السجدة . وحزرنا قيامه في الآخرتين قدرَ النصف من ذلك . وحزرنا قيامه في الركعتين الاوليين من العصر على قدر قيامه في الآخرتين من الظهر ، وفي الآخرتين من العصر على النصف من ذلك . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعنه رضي الله عنه قال : لقد كانت تقام صلاة الظهر فيذهب الذاهبُ الى البقيع فيقضي حاجته ثم يتوضأ ثم يأتي ورسول الله ﷺ في الركعة الاولى مما يطوّلها . أخرجه مسلم والنسائي

وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال : صليت مع رسول الله ﷺ ليلة فأطال حتى هممْتُ بأمْرِ سوءٍ . قيل : وما هممت به ؟ قال : هممت أن أجلسَ وادَعه . اخرجه الشيخان

وعن الفضل بن العباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ :الصلاة مثنى مثنى . تَشَهَّدُ في كل ركعتين . وتَخَشَّعُ وتَمَسْكَن وتُقْنِع يديك . يقول: ترفعهما الى ربك تعالى مستقبلا ببطونهما وجهك وتقول : يا رب يا رب يا رب، ومن لم يفعل فهي خِداج . أخرجه الترمذي (١)

وعن عمار بن ياسر رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الرجل لينصرف من صلاته وما كتب له منها الا عشرها ، تُسعها ، ثُمنها ، سبعها ، سدسها ، خمسها ، رُبعها ، ثلثها ، نصفها . أخرجه أبو داود (٢)

(١) وقال قال البخاري : روى شعبة هذا الحديث فاخطأ في مواضع . وغيره أصح منه وقد أخرجه النسائي أيضا

(٢) وأخرجه النسائي أيضا

﴿شرائط الصلاة وهي ثمانية﴾

﴿أحدها طهارة الحدث﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لا يقبلُ الله صلاة بغير طَهور ، ولا صدقة من غُلول . أخرجه مسلم والترمذي .(الطهور) بفتح الطاء المهملة وبضمها المصدر . وكذا الوَضوء والوُضوء . (والغُلول) الخيانة في الغنيمة والسرقة منها

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يقبل الله صلاة أحدكم اذا أحدَث حتى يتوضّأ . أخرجه أبو داود والترمذي

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا صلاةَ لمن لا وُضوء له . ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. أخرجه أبو داود[1]

وعن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة . قيل : كيف كنتم تصنعون ؟ قال يُجزيء أحدَنا الوضوء مالم يحدِث . أخرجه الخمسة الا مسلما

وعن بُريدة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى يوم الفتْح الصلوات كلَّها بوضوء واحد ، فقال له عمر : فعلت يا رسول الله شيئاً لم تكن تفعله ؟ قال فقال : عَمْداً فعلته يا عمر . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : من أحدث في صلاته فلْينصَرف . فان كان في صلاة جماعة فليأخذ بأنفه ولينصرف. أخرجه ابو داود[2] وانما أمره أن يأخذ بأنفه ليوهم القوم أن به رُعافا ، وهو من نوع الادب في ستر العورة واخفاء القبيح

---

(١) كل أسانيده فيها مقال (٢) الحديث روي مرسلا عن عروة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر عائشة رضى الله عنها

وعن مالك أنه بلغه أن ابن عباس رضي الله عنهما : كان يرعف في الصلاة فيخرجُ ويغسل الدم ثم يرجع فيبني على ما قد صلى * وله في أخرى عن ابن المسيب ، فذكر مثله

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أحدث الرجل وقد جلس لآخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته . أخرجه الترمذي [1] * وقال : ليس اسناده بالقوي وقد اضطربوا فى اسناده

﴿ ثانيها طهارة اللباس ﴾

عن معاوية رضي الله عنه أنه سأل أخته أمَّ حبيبة رضى الله عنها زوجَ النبي ﷺ ، هل كان رسول الله ﷺ يصلِّي فى الثوب الذي كان يجامعها فيه ؟ فقالت نعم ، ما لم ير فيه أذى . أخرجه أبو داود والنسائي . والمراد (بالأذى) هنا الرطوبة من الجماع

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ لا يصلي في مَلاحفنا أخرجه أصحاب السنن [2]

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : انه كان يعرق في الثوب وهو جُنب ثم يصلي فيه . أخرجه مالك

وعن أبي سعيد رضى الله عنه قال : بينا رسول الله ﷺ يصلي باصحابه اذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره . فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم ، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال : ما حملكم على القائكم نعالكم؟ قالوا رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا ، فقال : ان جبريل عليه السلام اتاني فأخبرني ان فيهما قذراً او

---

(١) وهو في أبي داود أيضاً وقال الخطابي فى المعالم هذا حديث ضعيف

(٢) سئل عنه ابن سيرين راويه فقال سمعته منذ زمان ولا أدري ممن سمعته ولا أدري سمعته من ثبت أو لا فسلوا عنه

أذى . فاذا جاء أحدكم الى المسجد فلينظر ، فان رأى في نعليه قذراً ، او قال اذى فليمسحه وليصلّ فيهما . أخرجه أبوداود . والمراد (بالأذى) النجاسة

﴿ ثالثها ستر العورة ﴾

عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه [1] رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله عَوْراتنا ما نأتي منهـا وما نَذر ؟ قال . احفَظْ عورتك الا من زوجتك أو ما ملكت يمينك . قلت يارسول الله فالرجلُ يكون مع الرجل ؟ قال : ان استطعت أن لا يراها أحد فافعل . قلت : الرجل يكون خاليًا . قال : فالله أحق أن يُستَحْيى منه . أخرجه أبو داود والترمذي [2]

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنـه قال قال رسول الله ﷺ : لا ينظر الرجل الى عورة الرجل . ولا المرأة الى عورة المرأة . ولا يُفْضي الرجل الى الرجل في الثوب الواحد ، ولا تُفْضي المرأة الى المرأة في الثوب الواحد . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي . والمراد بقوله (لا يفضي) الخ أي لا يُلْصِق جسده بجسده

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول ﷺ : إيّاكم والتّعريَ فان معكم من لا يُفارقكم الا عنـد الغائط وحين يُفْضي الرجل الى أهله . فاستَحيُوهم وأكرموهم . أخرجه الترمذي [3] . (التعري) التجرد من الثياب

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : اذا زوج أحدُكم أمته أو عبده أو أجيره فلا ينظرن الى عورتها . أخرجه أبو داود

وعن علي رضي الله عنـه . قال قال لي النبي ﷺ : ياعلي لا تُبرِز فخـذك

---

(١) اسم جده معاوية بن حيدة بفتح الحاء (القشيري)

(٢) قال في المنتقى أخرجه الخمسة الا النسائي وقال الشوكاني وأخرجه النسائي أيضا في عشرة النساء (٣) وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

ولا تنظر الى فخذ حيّ ولا ميت . أخرجه أبو داود [١]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : عد رسول الله الفخذ عورة . أخرجه الترمذي [٢]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه ، أو قال على عاتقيه ، منه شيء . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من صلّى في ثوب واحد فليُخالف بين طرَفيه . أخرجه البخاري وأبو داود * وعنده : فليخالف بطرفيه على عاتقه

وعنه أيضاً رضي الله عنه قال : سُئِل رسول الله ﷺ عن الصّلاة في الثوب الواحد. فقال : أوَلِكُلِّكم ثوبان . أخرجه الستة الا الترمذي

وعن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه ان النبي ﷺ : صلى فى ثوب واحد ملتحفاً به مخالفاً بين طرفيه على منكبيه . أخرجه الستة الا الترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : لا يقبل الله صلاة الحائض الا بخِمار . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن عبيد الله بن الاسود الخولاني وكان فى حجر ميمونة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قال : كانت ميمونة تصلي فى الدّرع الواحد والخمار ليس عليها إزار . أخرجه مالك

وعن محمد بن زيد بن قُنفُذ عن أمه أنها سألت أم سلمة ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب ؟ فقالت : تصلي فى الخمار والدّرع السابغ إذا غيّب ظهور

(١) أعله الحافظ ابن حجر في التلخيص بعدة علل

(٢) وقال هذا حديث غريب

قدميها . أخرجه مالك وأبو داود [1]

وعن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميصة لها أعلام . فنظر الى أعلامها نظرة فقال : اذهبوا بخميصتي هذه الى أبي جَهْم بن حذيفة وائتوني بأنبجانيته فانها ألهتني آنفاً عن صلاتي . أخرجه الستة الا الترمذي * وفي رواية مالك وأبي داود : كنتُ أنظرُ اليها وأنا في الصلاة فأخاف أن تفتِنَني . (الانبجانية) كساء له خَمَل . وقيل هو الغليظ من الصوف . ومعنى (ألهتني) شغلتني . وقوله (آنفاً) أي الآن

وعن عُقبة بن عامر رضي الله عنه قال : أُهْدِيَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فَرُّوج من حرير فلبسه فصلّى فيه . ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له . وقال لاينبغي هذا المتّقين . أخرجه النسائي . (الفرّوج) بالتخفيف [2] القباء الذي له شق من خلفه

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب وبعضه عليّ . أخرجه أبو داود * وله عن ميمونة رضي الله عنها مثله

﴿ رابعها أمكنة الصلاة وما يصلى فيه ﴾

عن أنس رضي الله عنه أن جدّته مُلَيْكة : دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه ثم قال : قوموا فأصلي لكم . قال أنس : فقمت الى حصير لنا قد اسودَّ من طول ما لُبِس فنضحتُه بماء . فقام عليه وصففْتُ أنا واليتيم وراءه والعَجُوز من ورائنا فصلَّى بنا ركعتين ثم انصرف . أخرجه الستة

وعن ميمونة رضي الله عنها . قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا حِذاءه حائض ، وربما أصابني ثوبه اذا سجد . وكان يصلي على الُخمْرة . أخرجه الخمسة

(١) قال المنذري وفي اسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار وفيه مقال

(٢) في القاموس كتنور بالتشديد

الا الترمذي . (الخمرة) هي ما يضع عليه الرجل وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من الثياب، وقد يُطلق على الكبير من نوعها

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كنا نصلي مع النبي ﷺ في شِدَّة الحر فاذا لم يستطع أحدنا أن يمكِّن جَبهته من الأرض بسَطَ ثوبه فصلَّى عليه . أخرجه الخمسة

وعن البراء رضي الله عنه . قال قال رسولُ الله ﷺ : صلوا في مَرابض الغنَم فانها مباركة . ولا تصلوا في عطَن الابل فانها من الشياطين . أخرجه أبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة في سبعة مواطن : المَزْبلة ، والمجزَرة ، والمقبرة ، وقارعة الطريق ، وفي الحمام ، ومعاطِن الابل ، وفوق ظهر بيت الله الحرام . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لعن الله اليهود والنصارى اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد . أخرجه الخمسة الا الترمذي * زاد غير أبي داود في رواية عائشة رضي الله عنها . قالت : ولولا ذلك لأُبْرِزَ قبره

وعن عطاء بن يَسار . قال قال رسول الله ﷺ : اللهم لا تجعل قبري وَثَنًا يُعبَد . اشتدَّ غضب الله على قوم اتَّخذوا قبور أنبيائهم مساجد . أخرجه مالك

وعن علي رضي الله عنه : قال : نهاني رسول الله ﷺ أن أصلي في المقبرة وأن أصلي في أرض بابل فانها ملعونة . أخرجه أبو داود * قال الخطابي في اسناد هذا الحديث مقال، ولا أعلم أحداً من العلماء حرم الصلاة بأرض بابل . فان صح

---

(١) وقال اسناده ليس بذاك القوي ، فيه زيد بن جبيرة، قال البخاري وابن معين : متروك وقال أبو حاتم : لا يكتب حديثه . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال ابن حجر في التلخيص انه ضعيف جداً

فيكون على الخصوص لعلي رضي الله عنه انذاراً منه بما لقي من المحنة بالكوفة وهي من أرض بابل

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يُسبّحُ على ظهر راحلته حيث كان وجهه ويومي برأسه . وكان ابن عمر يفعله . أخرجه الستة زاد في أخرى لمسلم : كان ﷺ يسبّح على ظهر الراحلة ويُوتِر عليها ، غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة * زاد أبو داود في أخرى : كان ﷺ اذا أراد أن يتطوع استقبل القبلة بناقته ثم كبّرَ ثم صلى حيث وجّهه ركابه . (التسبيح) هاهنا صلاة النافلة

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : جُعِلَت ليَ الأرض مسجداً وطهورا . فأيّما رجلٍ من أمتي أدركته الصلاة صلى . أخرجه النسائي (١)

وعن ابرهيم بن يزيد التَّيمي . قال : كنت أقرأ على أبي القرآن في السُّدَّة . (٢) فاذا قرأت السجدة سجد . فقلت : يا أبت لم تسجد في الطريق ؟ فقال اني سمعت أبا ذر رضي الله عنه يقول : سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وُضِع على الأرض . فقال : المسجد الحرام . فقلت : ثم أي ؟ قال المسجد الأقصى . قلت : كم كان بينهما ؟ قال : أربعون عاماً ثم الأرض لك مسجد ، فحيثما أدركتك الصلاة فصل . فان الفضل فيه . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً . أخرجه الخمسة * ولمسلم عن جابر : قال قال رسول الله ﷺ : اذا قضى أحدكم الصلاة في المسجد فليجعل لبيته نصيباً من صلاته ، فان الله جاعل في بيته من صلاته خيراً

---

(١) الحديث في الصحيحين وهو عند أبي داود والترمذي أيضاً لكن من غير جابر

(٢) السدة كالظلة تكون على الباب لتقى الباب من المطر

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ يَستَحِبُّ الصلاة في الحِيطان (يعني البساتين) . أخرجه الترمذي

﴿ خامسها ترك الكلام ﴾

عن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال : كنا نتكلم في الصلاة يُكلِّمُ الرجل منا صاحبه وهو الى جنبه ، حتى نزلت « وقوموا لله قانتين » فأُمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام . أخرجه الخمسة

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كنا نسلم على النبي ﷺ في الصلاة فيرُدُّ علينا . فلما رجعنا من عند النجاشيّ سلَّمنا عليه فلم يرد علينا . فقلنا : يا رسول الله كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا ؟ فقال : ان في الصلاة شُغلا . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال : بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ اذ عَطَس رجل من القوم . فقلت : يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت : واثُكْل أمِّياه . ما شأنكم تنظرون إليّ ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم يُصَمِّتونني . فلما قضى ﷺ الصلاة ، بأبي هو وأمي ، ما رأيت مُعَلِّماً قَبله ولا بعده أحسنَ تعليما منه ، فوالله ما كَهَرَني ولا ضرَبني ولا شتمني . ولكن قال : ان هذه الصلاة لا يصلُح فيها شيء من كلام الناس ، انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن . فقلت : يارسول الله اني حديثُ عهدٍ بجاهلية وقد جاءنا الله تعالى بالاسلام ، وان منّا رجالا يأتون الكُهّان ؟ قال : فلا تأتهم . قلت : ومنا رجال يَتَطَيَّرون ؟ قال : ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدَّنهم[1] قلت : ومنا رجال يخطُّون ؟ قال : كان نبيّ من الأنبياء[2] يخطّ . فمن وافق

(١) أي لا يمنعهم التطير وليمضوا الى قصدهم

(٢) هو ادريس أو دانيال

خطّه فذاك . قلت . وانه كان لي جارية ترعى غنما قِبَل أُحد والجوّانيّة (١) فاطلعتُ ذات يوم فاذا الذئب قد ذهبَ بشاة من غنمها . وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون فصككتُها صكّة . قال فعظُم ذلك عليّ ، أفلا أعتقها ؟ قال : ائتني بها. فأتيته بهافقال لها : أين الله ؟ قالت : في السماء .قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله . قال : اعتقْها فانها مؤمنة . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي . (الكَهْر) الزّجْر والنّهر . (والتطير) التشاؤم بالشيء . (والخط) هو الذي يفعله المنجّم في الرّمل باصابعه ويحكم عليه ويخرج به الضمير . (والاسف) الغضب . (والصك) الضرب واللطم

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ يصلي فسمعناه يقول أعوذ بالله منك ، ثم قال : ألعنك بلعنة الله ، ثلاثا، ويسط يده كأنه يتناول شيئاً . فلما فرغ من الصلاة . قلنا : يا رسول الله سمعناك تقول شيئًا لم نسمعك تقوله قبل ذلك ، ورأيناك بسطت يدك قال : ان عدوّ الله ابليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي . فقلت : أعوذ بالله منك ثلاث مرات . ثم قلت : ألعنك بلعنة الله التامة . فلم يستأخر . ثلاث مرات .فأردت أن آخذه، فوالله لولا دعوة أخي سليمان لأصبح مُوثقا يلعبُ به ولدان اهل المدينة . أخرجه مسلم والنسائي . أراد بدعوة سليمان قوله « رَبِّ هَبْ لِي مُلْكا » الآية .ومن جملة ملكه تسخير الجن له وانقيادهم

﴿ سادسها ترك الافعال ﴾

عن مُعيقيب رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن تسوية التراب حيث يسجد المصلي * وفي رواية الترمذي : عن مسح الحصى في الصلاة . فقال: ان كنت ولا بدّ فاعلا فواحدة . أخرجه الخمسة * وفي رواية الأربعة عن

(١) موضع بقرب احد في شمال المدينة

أبي ذر : اذا قام أحدكم الى الصلاة فلا يمس الحصى فان الرحمة تواجهه

وعن أبي ذر رضي الله عنه أيضاً قال قال رسول الله ﷺ : لا يزال الله مقبلا على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت ، فاذا التفت انصرف عنه . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سألت النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال : هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد . أخرجه الشيخان والنسائي . (الاختلاس) الاخذ بسرعة

وعن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ما بال أقوام يرفعون أبصارهم الى السماء في الصلاة ؟ فاشتد قوله في ذلك . ثم قال : لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يا بني اياك والالتفات في الصلاة فانه هلكة . فان كان لا بد ففى التطوع لا في الفريضة . اخرجه الترمذي

وعن سهل بن الحنظلية رضى الله عنه قل : ثوب بالصبح فجعل رسول الله ﷺ يصلي وهو يلتفت الى الشعب ، وكان أرسل فارساً الى الشعب من الليل يحرس . اخرجه أبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : خرج رسول الله ﷺ يصلي في مسجد قباء فجاء الانصار يسلمون عليه وهو يصلي . فقلت لبلال : كيف رأيته يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي . قال : هكذا ، وبسط كفه وجعل بطنه أسفل وظهره الى فوق . أخرجه أصحاب السنن

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . أخرجه الخمسة

وعن عبد الله بن الشِّخِّير رضي الله عنه قال: صليت مع رسول الله ﷺ فرأيته تنخَّع فدلكها بنعله اليسرى. أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي * وعند أبي داود: فبزَق تحت قدمه اليسرى ودلك بنعله. وله في اخرى: عن أبي نَضْرة [١]: بزَق في ثوبه وحكّ بعضه ببعض. (تنَخَّع الانسان) اذا رمى نخاعته وهي النخاعة التي تخرج من أصل الحلق

وعن عائشة رضي الله عنها قالت جئت يوماً من خارج ورسول الله ﷺ يصلي في البيت والباب عليه مغلق، فاستفتحت فتقدم وفتح لي ثم رجع القهقرى الى مصلاه. ووصفتْ ان الباب كان في القبلة. أخرجه أصحاب السنن [٢]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: اقتلوا الأسودين في الصلاة الحيةَ والعقربَ. أخرجه أصحاب السنن

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: رأى النبي ﷺ غلاما لنا يقال له أفلح اذا سجد نَفَخ. فقال: ياأفلح ترب وجهك. أخرجه الترمذي [٣]

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن السَّدْل في الصلاة وان يُغطِّي الرجل فاه. أخرجه أبو داود والترمذي. (السدل) المنهيَ عنه في الصلاة: ان يلتحف الرجل بثوبه ويُدخلَ يديه من داخله فيركع ويسجد وهو كذلك، وكانت اليهود تفعله، فنهى عنه. قوله (وان يغطي الرجل فاه) يعني التَّلثُّم بالعمامة على الفم. وكانت العرب تفعله، فنهوا عنه في الصلاة. فان تثاءب المصلي فليغُطِّ فاه. فقد جاء فيه حديث [٤]

---

(١) نضْرة بالنون والضاد المعجمة وهو تابعي فالحديث مرسل

(٢) وقال الترمذي حسن غريب

(٣) وقال اسناده ليس بذاك. وفي اسناده ميمون أبو حمزة قد ضعفه بعض أهل العلم

(٤) هو عن أبي هريرة « التثاؤب في الصلاة من الشيطان فاذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع » رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح

﴿ سابعها قبلة المصلي ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ، وأنا مُعترِضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة ، فاذا أراد أن يُوتِر أيقظني فأوترت . أخرجه الستة الا الترمذي * وفي أخرى للشيخين : ذُكِر عند عائشة رضي الله عنها ما يقطعُ الصلاة . فذُكِر الكلب والحمار والمرأة . فقالت : لقد شبَّهتمونا بالحُمُر والكلاب . والله لقد رأيت النبي ﷺ يُصلي وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضْطَجِعة ، فتبدو لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذي رسول الله ﷺ فأنسَلُّ من قِبَل رجليه * وفي أخرى لابي داود ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جئت أنا وغلام من بني عبد المطلب [١] على حمار ورسول الله ﷺ يصلي فنزل ونزلتُ وتركنا الحمار امام الصف فما بالاه . وجاءت جاريتان من بني عبد المطلب فدخلتا بين الصف فما بالى ذلك * وفي أخرى له : ان رسول الله ﷺ قال : اذا صلى أحدكم الى غير السُّترة فانه يقطع صلاته الحمار والخنزير واليهودي والمجوسي والمرأة، ويجزيء عنه اذا مروا بين يديه على قَذْفة بحجر [٢] * وفي أخرى : يقطع الصلاة الحائض والكلب [٣]

وعن الفضل بن العباس رضي الله عنهما قال : زارنا النبي ﷺ في بادية لنا ولنا كُلَيبة وحِمارة ، فصلى النبي ﷺ العصر وهما بين يديه فلم يُزْجرا ولم يُؤَخَّرا أخرجه أبو داود والنسائي

وعن كثير بن كثير بن أبي ودَاعة عن بعض أهله عن جدّه رضي الله عنه . أنه رأى النبي ﷺ يصلي مما يلي باب بني سَهْم والناس يَمُرون بين يديه وليس بينه وبين الكعبة سُترة . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : لايَقْطَعُ الصلاة ،

(١) لعله الفضل بن العباس (٢) قال أبو داود في نفسي من هذا الحديث شيء وفيه نكارة (٣) هوموقوف علي ابن عباس . وقال المنذري ورواه النسائي

شيء وادرأوا ما استطعتم، فانما هو شيطان . أخرجه الستة الا الترمذي * وفي رواية لأبي داود : من استطاع أن لايحول بينه وبين القبلة أحدٌ فليفعل * وفي أخرى للبخاري ، قال ﷺ : اذا صلى أحدكم الى شيء يستره من الناس فأراد أحدٌ ان يجتاز بين يديه فليدفعه . فان أبى فليقاتله فانماهو شيطان

وعن بشر بن سعيد ان زيد بن خالد : أرسله الى أبي جُهَيم [١] يسأله : ماذا سمع من النبي ﷺ في المارّ بين يدي المصلي ؟ فقال قال ﷺ : لو يعلم المارُّ بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرٌ له من أن يمرَّ بين يديه ، قال أبو النضر لا أدري قال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة . أخرجه الستة

وعن يزيد بن نَمِران قال : رأيت رجلا بتبوك مُقعداً فقال : مررت بين يدي رسول الله ﷺ وأنا على حِمار وهو يصلي . فقال : اللهم اقطع أَثَرَه . قال فما مشيت عليها بعد * وفي رواية : قَطَع صلاتنا قطَع الله أثَرَه . أخرجه أبو داود

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لاتصلوا خلْف النائم ولا المتحدّث . أخرجه أبو داود [٢]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ اذا صلى أحدكم فليجعل تِلْقاء وجهه شيئاً . فان لم يجد فلينصب عصاً . فان لم يكن معه عصا فليخطط خطاً ثم لايضره مامر امامه . أخرجه أبو داود . وقال : قالوا الخط بالطول ، وقالوا بالعرض مثل الهلال [٣]

وعن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا وضع

---

(١) اسمه عبد الله بن الحارث بن الصمة الانصاري

(٢) قال الخطابي هذا حديث لايصح عن النبي صلى الله عليه وسلم لضعف سنده

(٣) قال سفيان لم نجد شيئا نشد به هذا الحديث ولم يجيء الا من طريق أبي محمد بن عمرو بن حريث وهو مطعون فيه

أحدكم بين يديه مثل مُؤْخرة الرَّحْل ، فليصلّ ولا يبالي مامر وراء ذلك .
أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا صلى الرجل وليس بين يديه كآخرة الرحل قطع صلاته الكلبُ الاسودُ والمرأةُ والحمارُ . قيل لأبي ذر مابالُ الاسود من الاحمر من الابيض ؟ قال ياابن أخي سألتني كما سألتُ رسول الله ﷺ ، فقال الكلبُ الاسود شيطان . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ اذا خرج يوم العيد أمرَ بالحربة فتوضع بين يديه فيُصلي اليها والناسُ وراءه . وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثَم اتخذها الأمراء . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعنه رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يعْرض راحلته فيصلي اليها * وفي رواية : انه ﷺ صلى الى بَعيره . اخرجه الستة الا النسائي ، ولم يرفعه مالك وأبو داود

وعن المِقْداد بن الأسود رضي عنه قال : مارأيت النبي ﷺ صلى الى عُود ولا عمود ولا شجرة الا جعله على حاجبه الايمن أو الايسر ولا يَصْمُد له صَمْدا [1] . (الصمد) القَصْد للشيء والتوجه اليه

وعن سهل بن أبي حَثْمة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ : اذا صلى أحدكم الى سترة فليدن منها ، لا يقطع الشيطان عليه صلاته . أخرجهما أبو داود [2]

﴿ ثالثها في أحاديث متفرقة ﴾

﴿ حمل الصغير ﴾

عن أبي قتادة رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يصلي بالناس وهو

(١) قال المنذري فى اسناده أبو عبيد الوليد بن كامل البجلي الشامى فيه مقال
(٢) وأخرجه النسائى أيضا

حامل أُمامة بنت زينب بنتِ رسول الله ﷺ ، فاذا سجد وضعها ، فاذا قام حملها . أخرجه الستة الا الترمذي

﴿ من نعس في الصلاة ﴾

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ: اذا نعَس أحدكم وهو يصلي فليرقُد حتى يذهب عنه النَّوم . فان أحدكم اذا صلى وهو ناعِس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسبُّ نفسه . أخرجه الستة

﴿ عقص الشعر ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه . فقام وراءه فجعل يحُلُّه وأقرّ له الآخر فلما انصرف أقبل الى ابن عباس فقال : مالك ولرأسي ؟ فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : انما مَثل هـذا كمَثل الذي يُصلي وهو مكْتُوف . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي . (العَقْص) ضَفْر الشعر وشدُّه وغَرْز طَرَفه في أعلاه

وعن أبي سعيد المقبُري . أن أبا رافع مولى رسول الله ﷺ : مر بالحسن ابن علي رضي الله عنهما . وهو يصلي قائماً وقد غرز ضَفْره في قَفاه فحلَّها أبو رافع . فالتفت اليه الحسن مغضباً . فقال له أبو رافع : أقْبِلْ على صلاتك ولا تغضب . فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ذلك ِكفْلُ الشيطان [١] ، يعني مقعدَه . أخرجه أبو داود والترمذي

﴿ مُدافَعة الأَخْبثين ﴾

عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر . قال : كنا عند عائشة رضي الله عنها . فجيء بطعامها فقام القاسم بن محمد يصلي . فقالت : سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) الكِفل بكسر الكاف وسكون الفاء أصله أن يجمع الكساء على سنام البعير ثم يركب

يقول : لا صلاة بحضرة طعام ولا لمن يدافعه الأخبثان . أخرجه مسلم وأبو داود واللفظ له . (الأخبثان) البول والغائط

وعن عبد الله بن الأرقم ، وكان يؤم قوماً ، فأقيمت الصلاة فأخذ بيد رجل فقدمه وقال : سمعت النبي ﷺ يقول : اذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء [١] فليبدأ به قبل صلاته . أخرجه الأربعة ، وهذا لفظ الترمذي

﴿ فصل في السجدات ﴾

﴿ سجود السهو ﴾

عن عبد الله بن مالك بن بُحَيْنَة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ : قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما . فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك . أخرجه الستة ، واللفظ للشيخين

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث أو أربع ، وأكْبَر ظنِّك على أربع تَشَهَّدت ثم سجدت سجدتين وأنت جالس قبل أن تُسلِّم ثم تشهدت أيضاً ثم تسلم . أخرجه أبو داود وقال : وقد روى عنه ولم يرفعوه الى النبي ﷺ [٢]

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا شك أحدكم في صلاته ، فلم يدرِ كمْ صلَّى ، ثلاثاً أو أربعاً ؟ فليطْرح الشَّك وليَبْنِ على ما استيقن ، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم . فان كان صلى خمساً شَفَعْن له صلاته ، وان كان صلى تماماً لأربع كانتا تَرْغيماً للشيطان . أخرجه الستة الا البخاري . (ترغيم الشيطان) إلْصاق أنفِه بالرَّغام وهو التُّراب ذُلاًّ

وعن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ :

---

(١) أي وجد عنده ما يدعو الى الذهاب الى الخلاء لقضاء حاجته

(٢) وفى أسناده مقال كثير فهو مع كونه غير متصل الاسناد ضعيف

اذا سها أحدكم في صلاته فلم يدرِ واحدة صلى أو اثنتين ، فليبن على واحدة فان لم يدر اثنتين صلى أم ثلاثاً ، فليبن على اثنتين . فان لم يدر ثلاثاً صلى أم أربعاً فليبن على ثلاث ويسجد سجدتين قبل أن يُسلّم . أخرجه الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين [1] أقَصُرت الصلاة أم نَسيت يارسول الله ؟ فقال : أصدقَ ذو اليدين ؟ فقالوا نعم . فصلى اثنتين أُخريين ثم سلم ثم كبر ثم سجد سجدتين مثل سجوده أو أطول ثم رفع . أخرجه الستة * وفي رواية : صلى إحدى صلاتي العَشيّ . قال محمد [2] : وأكثر ظني أنها العصر ، ركعتين ثم سلم ثم قام الى خَشَبة في مُقَدَّم المسجد فوضع يده عليها ، وفيهم أبو بكر وعمر . فهاباه أن يُكلّماه . وخرج سُرْعان الناس .فقالوا : أقصرت الصلاة ؟ ورجل يدعوه رسول الله ﷺ ذا اليدين فقال يارسول الله : أقصرت أم نسيت ؟ فقال : لم أنس ولم تُقصَر . فقال : بلى . قد نسيت . فقام فصلَّى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او أطول . ثم رفع رأسه فكبر ، ثم وضع رأسه فكبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر . (سرعان الناس) أوائلهم ومتقدموهم

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : صلى النبي ﷺ فزاد أو نقص . فقيل : يارسول الله أحدَث في الصلاة شيء ؟ فقال : وما ذاك ؟ قالوا : صليت كذا وكذا فثَنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين . ثم سلم . ثم أقبل علينا بوجهه فقال : انه لو حدَث في الصلاة شيء أنبأتكم به ، ولكني بشر أنسى كما تنسون فاذا نسيت فذكِّروني ، واذا شكَّ أحدكم في صلاته فليتَحَرَّ الصواب وليَبْنِ عليه ، ثم يسجد سجدتين . أخرجه الخمسة

(١) اسمه الخرباق بكسر الخاء وسكون الراء وآخره قاف السلمي
(٢) هو ابن سيرين توفي سنة ١١٠ هـ

وعن المغيرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . اذا قام الامام في الركعة فذكر قبل أن يستوي قائماً فليجلس ، فان استوى قائما فلا يجلس وليسجد سجدتي السهو. أخرجه أبو داود والترمذي[1]

وعن مالك . أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اني لأنسى أو أنسى لأسن[2]

﴿سجود التلاوة﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة التي فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد أحدُنا مكاناً لموضع جَبْهته في غير وقت الصلاة . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن ربيعة بن عبد الله أنه حضرَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى جاء السجدة ، فنزلَ وسجد وسجد الناس . حتى اذا كانت الجمعةُ القابلة قرأ بها حتى اذا جاء السجدةَ قال : يا أيها الناس انما نمُرُّ بالسجود ، فمن سجدَ فقد أصاب ، ومن لم يسجد لا إثم عليه ، ولم يسجد عمر رضي الله عنه . أخرجه البخاري ومالك * وفي رواية للبخاري : ان الله لم يَفْرض علينا السجود الا أن نشاء

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد ، اعتزل الشيطان يبكي يقول : يا ويلنا ، أُمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة ، وأُمرت بالسجود فأبيت فلي النار . أخرجه مسلم[3]

وعن أبي تميمة الهجيمي قال : كنت اقُصُّ بعد صلاة الصبح فاسجد فيها

(١) قال أبو داود وليس فى كتابى عن جابر الجعفي الا هذا . وجابر الجعفي قالوا كان من الرافضة الذين يسبون الصحابة ويؤمنون برجعة على بن أبى طالب اتهمه غير واحد من علماء الحديث بالكذب

(٢) قال الحافظ بن حجر فى الفتح : لا أصل له فانه من بلاغات مالك التى لم توجد موصولة بعد البحث الشديد (٣) لم اجده في مسلم في باب سجود التلاوة

فنهاني ابن عمر رضي الله عنهما فلم أنته ثلاث مرات . ثم عاد فقال : اني صليت خلف رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم يسجدوا حتى تطلع الشمس . أخرجه أبو داود[١]

﴿ تفصيل سجود القرآن ﴾

عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال أقرأني رسول الله ﷺ خمس عشرة سجدة في القرآن ، منها ثلاث في المفصّل . وفي سورة الحج سجدتان . اخرجه أبو داود[٢]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ليست ص من عزائم السجود ، وقد رأيت رسول الله ﷺ يسجدُ فيها ويقول : سجدها داود عليه السلام توْبة ونسجدها شكراً ، أخرجه الخمسة الا مسلما

وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قرأ رسول الله ﷺ « والنجم » فسجد فيها وسجد من كان معه . غير أن شيخاً من قريش أخذ كفًا من تراب فرفعه الى جبهته وقال : يكفيني هذا . قال ابن مسعود : فلقد رأيته بعدقتل كافرا وهو أُميَّة بن خلَف . أخرجه الخمسة الا الترمذي ، وهذا لفظ البخاري

وعن زيد بن ثابت رضى الله عنه . قال : قرأت على رسول الله ﷺ « والنجم » فلم يسجد فيها . أخرجه الخمسة

وعن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه . أنه قرأ سورة « اذا السماء انْشقَّت » فسجد بها فقلت : ياأبا هريرة ألم أرَكَ تسجد ؟ قال : لو لم أرَ النبي ﷺ يسجد لم أسجد . أخرجه الستة الا الترمذي

وعنه رضى الله عنه . قال : سجدنا مع النبي ﷺ في « اذا السماء انشقّت »

---

(١) قال المنذري في اسناده أبو بحر البكراوى عبد الرحمن بن عثمان بن امية لا يحتج بحديثه (٢) قال أبو داود واسناده واه

و « اقرأ باسم ربِّك الذي خلَق » . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لم يسجد النبي ﷺ في شيء من المُفَصَّل منذ تحوّل الى المدينة . أخرجه أبو داود

وعن عائشه رضي عنهـا . قالت : كان رسول الله ﷺ يقول في سجود القرآن بالليـل : سجد وجْهي للذي خلَقه وصوّره وشقّ سمعه وبصره بحوله وقوّته . أخرجه أصحاب السنن * زاد في رواية الترمذي عن ابن عباس رضى الله عنهما . فقال : جاء رجل فقال يارسول الله رأيتُني الليلةَ وأنا نائم كاني أصلي خلف شجرة فسجدتُ فسجدتْ الشجرة لسجودي . فسمعتها تقول : اللهم اكتُبْ لي بها أجراً وحُطّ عني بها وِزْراً واجعلها لي عندك ذُخْراً وتقبَّلها مني كما تقبلتها من عبدك داود . قال ابن عبـاس : فسمعت رسول الله ﷺ قرأ السجدة فقال فيها مثل ما اخبره الرجل عن قول الشجرة

﴿ سجود الشكر ﴾

عن ابي بكرة رضي الله عنه . قال . كان رسول الله ﷺ اذا جاءه امر بسرور ، أو يُسَرُّ به ، خَرَّ ساجداً شاكراً لله تعالى . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة نريد المدينة فلما كنا ببعض الطريق رفع يديه فدعا الله وخَرَّ ساجداً . ثم مكث طويلا . ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجداً ففعل ذلك ثلاثاً . ثم قال اني سألت ربي وشفَعْت لامتي فأعطاني ثُلُث أمتي . فخَرَرت لربي ساجداً شُكراً ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي . فأعطاني ثُلُث أمتي . فخررت لربي ساجداً شكراً ثم رفعت رأسي فسألت ربي لامتي . فأعطاني الثلث الآخر . فخررت لربي ساجداً شكراً . أخرجه أبو داود (١)

(١) قال المنذري في اسناده موسى بن يعقوب الزمعي وفيه مقال

﴿ الباب السادس في صلاة الجماعة ، وفيه خمسة فصول ﴾

﴿ الفصل الأول في فضلها ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : صلاةُ الرجل في جماعة تُضعَّفُ على صلاته في بيته وسُوقه خمساً وعشرين ضِعفاً ، وذلك انه اذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا تخرجه الا الصلاة لم يَخْطُ خُطْوَة الا رُفِعت له بها درجة وحُطَّتْ عنه بها خطيئة . فاذا صلَّى لم تزل الملائكة تُصلي عليه ما دام في مُصلاّه . اللهم صلّ عليه ، اللهم ارحمه . ولا يزالُ أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة . أخرجه الستة الا النسائي ، وهذا لفظ البخاري * وفي أخرى للشيخين عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال قال رسول الله ﷺ : صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذِّ بسبع وعشرين درجة . (الفَذُّ) الفَرْد

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدُهم فابعدهم مَمْشًى . والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام أعظم أجراً من الذي يصلي ثم ينام . أخرجه رزين . قلت : وهو في صحيح البخاري والله أعلم

وعن عثمان رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل . ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي

وعن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه . قال : كان رجل لا أعلم أحدا أبعد منه من المسجد وكانت لا تخطئه صلاة . فقيل له : لو اشتريت حمارا فركبته في الظلماء أو في الرَّمضاء ؟ فقال ما يَسُرُّني أن منزلي الى جنب المسجد . اني أريد أن

يكتب لي ممشاي الى المسجد ورُجوعي الى أهلي. فقال رسول الله ﷺ : قد جمع الله تعالى لك ذلك كله. أخرجه مسلم وأبو داود

﴿ الفصل الثاني في وجوبها والمحافظة عليها ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال : أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ أعمى [١] فقال : يارسول الله إنه ليس لي قائد يقودني الى المسجد. وسأل رسول الله ﷺ أن يُرخّص له. فرخّص له. فلما ولّى دعاه ﷺ فقال له : هل تسمع النداء ؟ قال نعم. قال فأجبْ. أخرجه مسلم والنسائي [٢]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما. قال قال رسول الله ﷺ : من سمع المنادي فلم يمنعه من اتّباعه عذر لم تُقبل منه الصلاة التي صلاّها. قيل : وما العذر ؟ قال خوف أو مرض. أخرجه أبو داود [٣]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ : أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر. ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حَبْواً ولقد هممْتُ أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمرَ رجلا يصلي بالناس. ثم أنطلق معي برجال معهم حِزَم من حطَب الى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرّق عليهم بيوتهم. أخرجه الستة. (الحَبْو) المشي على الأيدي والركب

وعن ابن مسعود رضي الله عنه. قال : لقد رأيتنا وما يتخلّف عن الصلاة الا منافق قد عُلم نِفاقه أو مريض. إن كان المريض ليمشي بين الرجلين حتى يأتي الصلاة * وقال : ان رسول الله ﷺ علّمنا سنن الهدى وان من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يُؤذّن فيه. أخرجه مسلم وأبو داود * زاد أبو داود : وما منكم من أحدٍ الا وله مسجد في بيته. ولو صليتم في بيوتكم وتركتم مساجدكم

---

(١) هو ابن ام مكتوم (٢) ومثله أيضا في أبي داود عن ابن أم مكتوم
(٣) قال المنذري في اسناده أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي وهو ضعيف

تركتم سُنة نبيكم ﷺ . ولو تركتم سُنة نبيكم لكفرتم (١)

وعن ابن عباس رضى الله عنهما ، وسئل عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل ولا يشهد الجماعة ولا الجمعة ، فقال : هذا من أهل النار . أخرجه الترمذي

وعن ام الدرداء . قالت : دخل عليَّ أبو الدرداء رضي الله عنهما وهو مُغضَب . فقلت : ما أغضبك ؟ فقال : والله ما أعرف من أمر محمد ﷺ شيئاً الا أنهم يصلون جميعاً . اخرجه البخاري

﴿ الفصل الثالث في تركها للعذر ﴾

عن عِتْبان بن مالك رضي الله عنه . قال : قلت يارسول الله ان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فأحب أن تأتيني فتصلى في مكان من بيتي أتخذه مسجدا . فقال ﷺ : سنفعل . فلما أتاه قال : أين تريد ؟ فاشار الى ناحية من البيت . فقام ﷺ فصففنا خلفه . فصلى بنا ركعتين . أخرجه الثلاثة والنسائي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . ان رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن في الليلة الباردة أو ذات المطر في السفر أن يقول : ألا صلّوا في رحالكم . أخرجه الستة الا الترمذي

﴿ الفصل الرابع في صفة الامام ﴾

عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يَؤُم القومَ أقرؤهم لكتاب الله تعالى . فان كانوا في القراءة سواء فاعلمُهم بالسنة . فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هِجْرة . فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سناً . ولا يَؤُم الرجلُ الرجلَ في بيته ولا في سلطانه . ولا يجلس على تَكْرِمَته الا باذنه . أخرجه الخمسة الا البخاري . (التكرمة) موضع جلوس الرجل الخاص من

---

(١) قال المنذري وأخرجه النسائى

فراش أو سرير

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم . وأحقهم بالامامة أقرؤهم . أخرجه مسلم والنسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم . أخرجه أبو داود (١)

وعن عمرو بن سلمة . قال : أممت قومي وأنا ابن ست أو سبع سنين . وكنت أكثرهم قرآنا . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : لما قدم المهاجرون الاولون فنزلوا موضعا بقباء (٢) قبل مقدم النبي ﷺ كان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة . وكان أكثرهم قرآنا . أخرجه البخاري وأبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . انها كان يؤمها عبدها ذكوان من المصحف . أخرجه البخاري في ترجمة باب .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : استخلف رسول الله ﷺ ابن أم مكتوم يؤم الناس وهو أعمى . أخرجه أبو داود

وعن جابر رضي الله عنه . ان معاذا رضي الله عنه كان يصلى مع النبي ﷺ العشاء الآخرة ثم يرجع الى قومه فيصلى بهم تلك الصلاة . أخرجه الخمسة الا النسائي

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لايقبل الله تعالى صلاتهم . من تقدم قوما وهم له كارهون . ورجل أتى الصلاة

---

(١) قال المنذري وفي اسناده الحسين بن عيسى الحنفي الكوفي تكلم فيه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان وقد ذكر الدار قطني انه تفرد بهذا الحديث

(٢) يقال له العصبة بفتح العين والصاد المهملتين

دبارا والدِّبار أن يأتيها بعد أن تفوته . ومن اعتبد مُحرَّره . أخرجه أبو داود[١]
(اعتبد مُحرَّرَه) أى استرقه بعد أن حرّره أي أعتقه

وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لاتجاوز صلاتهم آذانهم . العبد الآبق حتى يرجع . وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط . وامام قوم وهم له كارهون . أخرجه الترمذي[٢]

وعن جابر رضي الله عنه . كان معاذ بن جبل رضي الله عنه يصلى مع النبي ﷺ ثم يأتي فيؤم قومه . فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء ثم أتى قومه فأمهم فافتتح بسورة البقرة . فتحرف رجل[٣] فسلم . ثم صلى وحده وانصرف ! فقالوا له : أنافقت يافلان ؟ قال :لا والله ، ولآتين رسول الله ﷺ فلأخبرنَّه . فأتاه فقال يارسول الله انّا أصحاب نواضح نعمل بالنهار . وان مُعاذا صلى معك العشاء ثم أتانا فاستفتح بسورة البقرة ؟ فاقبل رسول الله ﷺ على معاذ . قال : أفتّان أنت يامعاذ ؟ اقرأ والشمس وضحاها. والليل اذا يغشى . وسبح اسم ربك الاعلى . أخرجه الخمسة الا الترمذي . (الناضح) البعير الذي يستقى عليه

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ثم قال قال رسول الله ﷺ : اذاصلى أحدكم للناس فليُخَفف فان فيهم الضعيف والسقيم والمريض وذا الحاجة . واذاصلى لنفسه فليُطِلَ ما شاء . أخرجه الستة

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اني لادخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها . فأسمع بكاء الصبيّ فأتجوّز في صلاتي لِما أعلمُ من وَجْد أمه من بكائه . أخرجه الخمسة الا أبا داود . (الوجد) الحزن

وعن ابن أبي أوْفى رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يقوم في

---

(١) قال المنذري وفى اسناده عبدالرحمن بن زياد بن انعم الافريقى وهو ضعيف
(٢) وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه
(٣) هو حزم او حازم اوحزام او حرام بن أبي بن كعب

الركعة الاولى من الظهر حتى لايسمع وقع قدَم . أخرجه أبو داود [1] * وله في أخرى عن سالم بن أبي النضر : كان حين تمام الصلاة في المسجد اذا رآهم قليلا جلس واذا رآهم جماعة صلى.

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لايصلي الامام في موضعه الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتحوّل . أخرجه أبو داود [2] * وله في أخرى عن أبي هريرة : أيعجز أحدكم أن يتقدّم أو يتأخر عن يمينه أو عن شماله [3]

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ اذا سلم يمكث في مكانه يسيرا فنرى والله أعلم أن مكثه لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال . أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي

وعن ثوبان رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ثلاث لايحل لاحد أن يفعلهن . لايؤم الرجل قوما فيخصُّ نفسه بالدعاء دونهم . فان فعل فقد خانهم . ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن . فان فعل فقد خانهم . ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف . أخرجه أبو داود والترمذي . (الحقن) الحاقن وهو الذي يدافع بوله

﴿ الفصل الخامس في أحكام المأموم وترتيب الصفوف ﴾

﴿ وشرائط الاقتداء وآداب المأموم ﴾

عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة . يقول : استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم . ليليني [4] منكم

(١) في اسناده رجل مجهول

(٢) في اسناده عطاء الخراساني وهو لم يدرك المغيرة فالحديث منقطع

(٣) في اسناده ابراهيم ابن اسماعيل مجهول

(٤) ليليني الرواية باثبات الياء وهو شاذ أو هو من باب اشباع الكسرة كقراءة ابن كثير انه من يتقي ويصبر

أولو الاحلام والنهى . ثم الذين يلونهم . ثم الذين يلونهم . قال أبو مسعود : فأنتم اليوم أشد اختلافا . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ قال ليليني منكم أولو الاحلام والنهى . ثم الذين يلونهم . ثم الذين يلونهم . ثم الذين يلونهم . وإياكم وهَيْشات الاسواق . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي [1] (النهى) العقول والألباب .و(هيشات الاسواق) الاختلاط وكثرة اللغط

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال صلَّيت مع النبي ﷺ فقمت عن يساره فاخذ بذُؤابتي فجعلني عن يمينه . أخرجه الستة

وعن عَلْقمة والاسود . أنهما قالا : استأذنا على ابن مسعود رضى الله عنه فأذن لنا ثم قام فصلى بيني وبينه ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي [2]

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : خير صُفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها . وخير صفوف النساء آخرها ، وشرها أولها . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لتُسوُّنَّ صفوفكم أو ليخالِفَن الله بين قلوبكم ، أو قل وجوهكم . أخرجه الخمسة

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : سوُّوا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلاة . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : أقيموا الصفوف

---

(١) قال المنذري وأخرجه النسائي

(٢) قال المنذري في اسناده هارون بن عنترة وقد تكلم فيه بعضهم وقال ابن عبد البر وهذا الحديث لا يصح رفعه

وحاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولينوا بأيدي إخوانكم (١) ولا تذروا فُرُجات الشيطان . ومن وصل صفاً وصله الله . ومن قطعه قطعه الله . أخرجه أبو داود بطوله ، والنسائي من قوله من وصل الى آخره (فُرُجات الشيطان) هي الخلل التي تكون بين المصلين في الصفوف

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : خِيارُكم أَلْيَنكم مناكب في الصلاة . أخرجه أبو داود

وعن وابصة بن مَعْبَد رضي الله عنه . قال : رأى رسول الله ﷺ رجلا يصلي خَلْفَ الصَّف وحده فأمره باعادة الصلاة . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : رأى النبي ﷺ في أصحابه تأخرا فقال تقدموا فائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم . لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله

وعن جابر بن سمُرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : ألا تَصفُّون كما تصف الملائكة عند ربهم . قلنا : وكيف تَصُفُّ الملائكة ؟ قال يُتِمون الصفوف المقدمة ويتراصُّون في الصف . أخرجهما مسلم وأبو داود والنسائي (التراصّ) الاجتماع والانتظام . قال الله تعالى : « كأنهم بُنْيانٌ مَرْصوص » أي مُتَّصل بعضه ببعض

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لو تعلمون ما فى الصف الأول ما كانت الا قُرعة . أخرجه مسلم

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : انما جُعل الامامُ ليُؤتَمَّ به فاذا كبر فكبروا . واذا ركع فاركعوا . واذا قال سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم ربنا لك الحمد . واذا صلى قائماً فصلوا قياماً . واذا صلى قاعداً فصلوا قُعوداً

---

(١) ومعنى لينوا بأيدي اخوانكم اذا جاء رجل الى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يلين له كل رجل منكبه

أجمعون . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أما يخشى أحدكم اذا رفع رأسه من ركوع أو سجود قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمار . أو صورته صورة حمار . أخرجه الخمسة

وعنه رضي الله عنه . قال : الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الامام انما ناصيته بيد شيطان . أخرجه مالك

وعن البراء رضي الله عنه . قال : كنا نصلي مع النبي ﷺ . فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يَحْنِ أحد منا ظهره حتى يضع النبي ﷺ جبهته على الارض أخرجه الخمسة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أدرك ركعة من الصلاة مع الامام فقد أدرك الصلاة كلها . أخرجه الثلاثة وأبو داود * وفي أخرى لأبي داود : اذا جئتم الى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدُّوها شيئاً ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة ، ولفظ مالك : من أدرك الركعة فقد أدرك السجدة ، ومن فاتته قراءة القرآن فقد فاته خيرٌ كثير

وعن علي ومعاذ رضي الله عنهما قالا قال رسول الله ﷺ : اذا أتى أحدكم والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام . أخرجه الترمذي

وعن همام بن الحارث . ان حذيفة رضي الله عنه : أم الناس بالمدائن على دكان (١) فأخذ أبو مسعود بقميصه فجبذه فلما فرَغ من صلاته قال ألم تعلم أنهم كانوا يُنهون عن ذلك ؟ قال : بلى قد ذكرتُ حين مددتني . أخرجه أبو داود

وعن أبي حازم بن دينار أن نفراً جاؤا الى سهل بن سعد يتمارون في المنبر من أيِّ عُود هو ؟ فقال : أما والله اني لاعرف من أي عُود هو ، ومن عمله . وأيَّ

(١) هو المكان المرتفع يجلس عليه كالمصطبة

يوم جلس عليه . أرسل رسول الله ﷺ الى فلانة امرأة [١] من الانصار أن مُري غلامك النجار [٢] أن يعمل لي أعوادا أُكلِّم الناس عليها . فعمل هذه الثلاث الدرجات ثم أمر بها رسول الله ﷺ أن توضع هذا الموضع . فهي من طرفاء الغابة . فقام عليه ﷺ فكبر وكبر الناس وراءه وهو على المنبر . ثم ركع فنزل القهقرى حتى سجد في أصل المنبر . ثم عاد حتى فرغ من صلاته . ثم أقبل على الناس فقال : انما صنَعْتُ هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل في حُجرته وجدارُ الحجرة قَصير . فرأى الناس شخص النبي ﷺ . فقام أناسٌ يصلون بصلاته فأصبحوا فتحدَّثوا . فقام الثانية وقاموا فصنعوا ذلك ثلاثا . فلما كان بعد ذلك جلس فلم يخرج . فلما أصبح ذكروا له ذلك . فقال : إني خفت أن تكتب عليكم صلاة الليل . أخرجه البخاري وأبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ . اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم السكينه والوقار . ولا تُسرعوا فما أدركتم فصلوا . وما فاتكم فأتموا . أخرجه الستة

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول (للنساء) من كانت منكن تؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رءوسهم ، كراهِيَة أن يَرَيْن عورات الرجال . أخرجه أبو داود [٣]

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله ﷺ بعض الصلوات التي يَجهر فيها بالقرآن فالتبست عليه القراءة . فلما انصرف أقبل علينا

---

(١) أقرب ماقيل فيها أنها امرأة سعد بن عبادة واسمها فكيهة (٢) اقرب ماقيل في اسمه ميمون
(٣) قال المنذرى فيه رجل مجهول هو مولى اسماء

بوجهه فقال : هل تقرءون اذا جهرتُ بالقراءة ؟ فقال بعضنا : انا نصنع ذلك . قال : فلا . وأنا أقول مالي ينازعني القرآن [١] ؟ فلا تقرؤا بشيء من القرآن اذا جهرتُ الا بأمّ القرآن . أخرجه أصحاب السنن

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : صلى رسول الله ﷺ الظهر فجعل رجل يقرأ خلفه بسبّح اسم ربك الأعلى . فلما انصرف قال أيكم القارئ ؟ قال الرجل أنا قال : قد ظننت أن بعضكم خالجنيها [٢] . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن المُسوَّر بن يزيد المالكي قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في الصلاة فترك شيئاً لم يقرأه . فقال له رجل [٣] يارسول الله تركت آية كذا وكذا . قال : فهلاّ أذكرتنيها * زاد في رواية : كنت أُرى أنّها نسخت

وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ياعليُّ لاتفتح على الامام في الصلاة [٤] . أخرجهما أبو داود

وعن بِشر بن محْجَن عن أبيه انه كان في مجلس رسول الله ﷺ : فأُذن بالصلاة فقام رسول الله ﷺ فصلى ورجع ومحجَن في مجلسه . فقال : مامنعك أن تصليَ مع الناس ، ألست برجل مسلم ؟ قال : بلى ، ولكني كنت قد صليت مع أهلي . فقال له : اذا جئت الى المسجد وأقيمت الصلاة فصلّ مع الناس وإن كنت قد صليت . أخرجه مالك والنسائي [٥]

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . وسأله رجل فقال اني أُصلي في بيتي ثم أُدرك الصلاة مع الامام ، أفأصلي معه ؟ فقال : نعم . قال الرجل فأيّتهما أجعل

(١) أي لايتأتى لي فكأني أجاذبه فيعسى ويثقل علي
(٢) أي جاذبنيها ونازعنيها (٣) لعله أبي بن كعب
(٤) من رواية الحارث الاعور وهو ضعيف جداً
(٥) ومثله في أبي داود عن يزيد بن عامر وفيه زيادة (تكن لك نافلة)

صلاتي ؟ فقال : أوَ ذلك اليك ؟ انما ذلك الى الله يجعل أيتهما شاء . أخرجه مالك

وعن سليمان مولى ميمونة عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : لاتصلوا صلاة في يوم مرتين . أخرجه أبو داود والنسائي [١]

وعن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما كان يقول : من صلَّى المغرب والصبح ثم أدركهما مع الامام فلا يَعُد لهما . أخرجه مالك

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبه . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن رَبيعة بن أبي عبد الرحمن [٢] قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا جاء المسجد وقد صلى الناس بدأ بالمكتوبة ولم يصلّ قبلها شيئاً . أخرجه مالك

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : اذا قضى الامام الصلاة وتشهَّد فاحدث قبل أن يتكلم فقد تمت صلاته وصلاة من خلفه ممن أتمَّ الصلاة . أخرجه أبو داود [٣]

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يُصلُّون لكم فان أصابوا فلكم . وان أخطأوا فلكم وعليهم . أخرجه البخاري

﴿ الباب السابع في صلاة الجمعة وفيه خمسة فصول ﴾

(الفصل الاول في فضلها ووجوبها وأحكامها)

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول ﷺ : من اغتسل يوم الجمعة غَسل الجنابة ثم رَاح الى الجمعة فكأنما قرّب بدَنة . ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقَرة . ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كَبْشا أقرن

---

(١) قال المنذرى وفى اسناده عمرو بن شعيب وفيه كلام كثير

(٢) اسمه فروخ كان اماما حافظا فقيها مجتهداً بصيراً بالرأي توفى سنة ١٣٦ هـ

(٣) قال الحافظ ابن حجر قد ضعفه الحفاظ . ورواه الترمذي وقال ليس اسناده بالقوى

ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دُجاجة. ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرّب بَيْضة . فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر : أخرجه الستة * وفي رواية : اذا كان يومُ الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الاوّل فالاول . فاذا جلس الامام طوَوا الصُحف وجاءوا يستمعون الذكر

وعن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من غسَّل واغتسل وبكَّر وابتَكر ومشى ولم يركَبْ ودنا من الامام فاستمع ولم يلغُ . كان له بكل خُطْوة عمل سنة ، أجرُ صيامها وقيامها . أخرجه أصحاب السنن . وقال أبو داود : سئل مكحول عن غسَّل واغتسل فقال : غسل رأسه وجسَده . وكذلك قال سعيد بن عبد العزيز . قوله (غسل) أي جامع امرأته فأحوجها الى الغُسل وذلك يكون أغض لطرْفه اذا خرج الى الجمعة . واغتسل هو بعد الجماع . وقيل (غسّل) أسبَغ الوضوء وأكمله ثم اغتسل بعده للجمعة (وبكَّر) أي الى الصلاة في أول وقتها . (وابتكر) أدرك أولَ الخطبة

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : يحضُر الجمعة ثلاثة نفَر : فرجل حضرها يلْغو وهو حظّه منها . ورجل حضرها يدعو ، فهو رجل دعا الله ان شاء أعطاه وان شاء منعه . ورجل حضرها بانْصات وسُكوت ولم يتخطَّ رقبة مسلم ولم يُؤذ أحداً ، فهي كفَّارة له الى الجمعة التي تليها وزيادةِ ثلاثة أيام. وذلك ان الله تعالى يقول «من جاء بالحسَنَة فله عشْرُ أمثالها»

وعن علي رضي الله عنه . قال وهو على المنبر في الكُوفة يخطب : اذا كان يومُ الجمعة غدَت الشياطين براياتها الى الأسواق فيرمُون الناسَ بالترابيث أو قال بالربائث ويُثبطونهم عن الجمعة . وتغدو الملائكة فيجلسون على أبواب المسجد يكتبون الرجل من ساعة والرجلَ من ساعتين حتى يخرُج الامام . فاذا

جلس الرجل مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فأنصت ولم يلغ كان له كفلان من أجر . فان نأى وجلس حيث لايسمع فأنصت ولم يلغ كان له كفل من أجره . وان جلس مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت [كان عليه كفلان من وزر . فان جلس مجلسا لايستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت [1]] كان عليه كفل من وزر . ومن قال لصاحبه يوم الجمعة صه فقد لغا . ومن لغا فليس له في جمعته تلك شيء . ثم قال في آخره : سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك. أخرجهما أبو داود . (الترابيث أو الربائث) جمع ربيثة وهي ما يحبس الانسان عن مهامه ويشغله عنها ويثبطه . قال الخطابي (واما الترابيث) فليست بشيء وقوله (يرمون) انما هو فيريثون الناس . كذا روى لنا في غير هذا الحديث . (والكفل) النصيب . وقيل الضعف (والوزر) الاثم المثقل للظهر

وعن طارق بن شهاب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا على أربعة: عبد مملوك، أو امرأة ، أو صبي ، اومريض . أخرجه أبو داود . وقال : طارق قد رأى النبي ﷺ وهو يعد من أصحابه ولم يسمع منه شيئا [2]

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . ان النبي قال ﷺ : الجمعة على كل من سمع النداء . أخرجه أبو داود

وعن حفصة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : على كل محتلم رواح الى الجمعة وعلى كل من راح الى الجمعة الغسل . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الجمعة على

(١) الذي بين المربعين فى الاصل وليس في أبي داود

(٢) قال أبو حاتم ليست له صحبة والحديث مرسل وقال ابن حجر اذا ثبت انه لقي النبي صلى الله عليه وسلم فهو صحابي على الراجح

كلٌّ من آواه الليل الى أهله . أخرجه الترمذي وضعفه

وعن ابن عمر رضي الله عنهما · قال قال رسول الله ﷺ : من أدرك ركعة من الجمعة أو غيرها فقد تمت صلاته

وعن أبي هريرة رضي الله عنه · ان النبي ﷺ قال : من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك . أخرجهما النسائي (١)

وعن رجل من أهل قباء عن أبيه وكانت له صحبة . قال أمرنا النبي ﷺ : أن نشهد الجمعة من قُباء . أخرجه الترمذي (٢)

وعن أبي الجعْد الضَّمْري (٣) رضي الله عنه · قال قال رسول الله ﷺ : من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله تعالى على قلبه . أخرجه أصحاب السنن

وعن سمُرة بن جُندب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار . فان لم يجد فبنصف دينار . أخرجه أبو داود والنسائي (٤)

وعن أبي المَلِيح عن أبيه واسمه عُمير بن عامر الهُذَلي رضي الله عنه . أنه : شهد النبي ﷺ زمن الحديبية في يوم جمعة وقد أصابهم مطرٌ لم يَبلْ أسفلَ نِعالهم فأمرهم أن يُصلوا في رِحالهم . أخرجه أبو داود (٥)

﴿ الفصل الثاني في الوقت والنداء ﴾

عن أنس رضي الله . قال كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة حين تَميل الشمسُ . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي * وفي أخرى للبخاري : كان

---

(١) وهو عند البخاري بلفظ (الصلاة)

(٢) وقال هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء

(٣) اسمه عمرو بن بكر وقيل ادرع وقيل جنادة . وفي الحديث مقال

(٤) قال المنذري منقطع . وقال البخاري لا يصح سماع قدامة (راويه) من سمرة

(٥) وفيه رجل مجهول

ﷺ اذا اشتد البَرْد بكَّر بالصلاة . واذا اشتد الحرُّ أبرد بالصلاة يعني الجمعة

وعن سهْل بن سعد رضي الله عنه . قال كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم تكون القائلة . أخرجه الخمسة الا النسائي * وفي أخرى : ما كنا نقيل ولا نتغدَّى الا بعد الجمعة * وفي أخرى للخمسة الا الترمذي ، عن سلمة بن الأكْوع : ثم ننصرف من الجمعة وليس للحيطان ظلٌّ نستظل به

وعن السائب بن يزيد رضي الله عنـه . قال : كان النداء يوم الجمعة أوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما . فلما كان عثمانُ وكثر الناسُ زاد النداءَ الثالث على الزَّوْراء [1] . فثبَتَ الأمرُ على ذلك . أخرجه الخمسة الا مسلماً

﴿ الفصل الثالث في الخطبة وما يتعلق بها ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يخطُب خطبتين . كان يجلس اذا صعد على المنبر حتى يفرُغ المؤذن ثم يقوم فيخطب . ثم يجلس فلا يتكلم . ثم يقوم فيخطب . أخرجه الخمسة * وهذا لفظ أبي داود * وللنسائي : كان رسول الله ﷺ يخطب الخطبتين قائماً وكان يفصل بينهما بجلوس * ولمسلم والنسائي عن كَعْب بن عُجْرة : أنه دخل المسجد وعبد الرحمن بن ام الحكَم يخطب قاعداً . فقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعداً والله تعالى يقول : « واذا رَأَوا تجارةً أو لَهْواً انْفَضُّوا إليها وتَركُوكَ قائماً »

وعن عمارة بن رُوَيْبة . أنه رأى بِشْر بن مروان يخطب على المنبر رافعاً يديه . فقال : قَبَّح الله تينك اليدين القصيرتين ، لقد رأيت رسول الله ﷺ ما كان يزيد على أن يقول بيده هكذا وأشار باصبَعه المسبِّحة . أخرجه الخمسة

(١) موضع بسوق المدينة

الا البخاري [١]

وعن جابر رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ اذا خطب احمرّت عيناه وعلا صوته ، واشتدّ غضبه حتى كأنه مُنذِر جيش . يقول : صَبَّحكم ومَسَّاكم ، ويقول : بُعِثْتُ أنا والساعة كهاتين ، ويقرن بين إصبعيه السبابة والوُسطى . ويقول : أما بعد فان خير الحديث كتابُ الله تعالى وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الامور مُحدَثاتها ، وكل بِدْعة ضلالة . ثم يقول : أنا أولى بكل مؤمن من نفسه : فمن ترك مالاً فلأهله ، ومن ترك دَيناً أو ضَياعاً فاليَّ وعليَّ . أخرجه مسلم والنسائي

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ اذا تشهّد قال : الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا . من يهده الله فلا مُضِلَّ له ومن يُضلل فلا هادي له . وأشهد أن لا إله الا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة . من يُطع الله ورسوله فقد رَشَد . ومن يَعصِهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يَضُر الله شيئاً . أخرجه أبو داود * وزاد في رواية : اذا تشهد يوم الجمعة ، وساق الحديث

وعن جابر بن سَمُرة رضي الله عنه . قال : كانت صلاة رسول الله ﷺ قصْداً وخُطبته قَصْداً . أخرجه الخمسة الا البخاري . (القصد) العدل والسواء

وعن أبي وائل . قال : خطبنا عمّار فأوجز وأبلغ . فلما نزل قلنا : يا أبا اليَقْظان لقد أبلغت وأوجزت . فلو كنت تنفّستَ ؟ فقال : اني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان طول صلاة الرجل وقِصَر خطبته مَئِنَّةٌ من فقهه فأقصروا الخطبة وأطيلوا الصلاة . أخرجه مسلم وأبو داود . (تنفس الرجل)

(١) هذا الحديث يدور على حصين بن عبد الرحمن وقد اختلف الرواة عنه فمرة رووه بما يدل على جواز الرفع ومرة بما يدل على عدمه

في قوله أي أطال . (مَئِنَّة) بفتح الميم وكسر الياء مهموزة ونون مشـددة أي علامة من فقه الرجل

وعن أبي هريرة رضي الله عنـه . قال قال رسول الله ﷺ : كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء . أخرجه أبو داود والترمذي * وفي أخرى لأبي داود : كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله تعالى فهو أجذم . ومعنى (أجذم) أي مقطوع

وعن سمُرة بن جندب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أحضُروا الذكر وادنوا من الامام . فان الرجل لا يزال يتباعدُ حتى يؤخَّر في الجنة وان دخلها . أخرجه أبو داود

وعن أبي رِفاعة العدَوي رضي الله عنه . قال : انتهيت الى رسول الله ﷺ وهو يخطب . فقلت : يارسول الله رجلٌ غريب يسأل عن دِينه لا يدري ما دِينهُ ؟ فأقبل عليّ وترك خُطبته حتى انتهى اليَّ فأتي بكُرسي من خَشَب قوائمه حديد فقعد عليه وجعل يعلمني مما علمه الله تعالى ثم أتى الخطبة فأتمَّ آخرها . أخرجه مسلم والنسائي

وعن عثمان رضي الله عنه . أنه كان يقول في خطبته : اسمعوا وأنصتوا فان للمنصت الذي لا يسمع من الحظِّ مثل ما للمُنْصت السامع . أخرجه مالك

وعن أبي هريرة رضي الله عنـه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا قلتَ لصاحبك يوم الجمعة والامام يخطب أنصِتْ فقد لَغَوت . أخرجه الستة

﴿ الفصل الرابع في القراءة في الصلاة والخطبة ﴾

عن عبيد الله بن أبي رافع . قال : استخلف مروان أبا هريرة على المدينة فصلى أبو هريرة الجمعة وقرأ بعـد الحمدِ سورة الجمعة في الاولى ، واذا جاءك

المنافقون في الثانية . وقال سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن سمُرة بن جُندب رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك حَديثُ الغاشِيَة . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان النبي ﷺ يقرأ في الفجر يوم الجمعة الٓمٓ تنزيل في الاولى ، وفي الثانية هل أتى . وفي صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن أم هِشام بنت حارثة بن النعمان . قالت : ما أخذت قٓ والقرآن المجيد الا من لسان رسول الله ﷺ يوم الجمعةِ يقرأ بها على المنبر في كل جمعة . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن يعلى بن أمية رضي الله عنه . قال سمعت النبي ﷺ : يقرأ على المنبر « ونادَوا يامالك » . أخرجه الخمسة الا النسائي

﴿ الفصل الخامس في آداب الدخول في الجامع والجلوس فيه ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ لان يصلي أحدكم بظهر الحَرَّة خيرٌ له من أن يقعد حتى اذاقام الامام يخطب تَخَطَّى رقاب الناس يوم الجمعة . أخرجه مالك * وللترمذي عن معاذ بن أنس مرفوعاً : من تخَطَى رِقاب الناس يوم الجمعه اتخذ جِسْراً الى جهنم (١)

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يُقيمنَّ أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يُخالِف الى مَقْعده فيقعد فيه . ولكن يقول : افسَحوا . أخرجه مسلم

---

(١) وقال الترمذي حديث غريب لا نعرفه الا من حديث رشدين بن سعد

وعن نافع . قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله ﷺ أن يُقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه ويجلس فيه . قيل لنافع في الجمعة ؟ قال في الجمعة وغيرها . أخرجه الشيخان

وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ عن الُحبْوة يوم الجمعة والامام يخطب . أخرجه أبو داود والترمذي [١]

وعن شداد بن أوس رضي الله عنه . قال شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمّع بنا فنظرت فاذا جُلُّ من في المسجد من أصحاب رسول الله ﷺ وهم محْتَبون والامام يخطب . أخرجه أبو داود

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن التحلُّق يوم الجمعة قبل الصلاة . أخرجه رزين [٢]

وعن جابر رضي الله عنه قال : لما استوى رسول الله ﷺ يوم الجمعة على المنبر قال اجلسوا . فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد فرآه رسول الله ﷺ . فقال : تعالَ ياعبد الله بن مسعود . أخرجه أبو داود [٣]

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي ﷺ قال : اذا نَعَس أحدكم يوم الجمعة فليتحوَّل من مجلسه ذلك . أخرجه الترمذي وصححه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ان أول جُمعة جُمّعت بعد جمعة في مسجد رسول الله ﷺ في مسجد عبد القيس بِجُوَاثى من البحرين أخرجه البخاري وأبو داود

---

(١) وفي اسناده سهل بن معاذ أبو أنس جهني مصري ضعفه ابن معين وتكلم فيه غير واحد

(٢) وهو في أبي داود . وفي عمرو بن شعيب كلام كثير

(٣) وقال وهذا يعرف مرسلا

﴿ الباب الثامن في صلاة المسافر وفيه ثلاثة فصول ﴾

﴿ الفصل الاول في القصر ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال : صلينا الظهر مع رسول الله ﷺ بالمدينة أربعا . وخرج يريد مكة فصلى بذي الحُلَيفه العصر ركعتين . أخرجه الخمسة

وعنه رضي الله عنه ، وقد سئل : عن قصر الصلاة فقال كان رسول الله ﷺ اذا خرج مَسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ (شك شُعبة) صلى ركعتين . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن مالك انه بلغه : ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يقصر الصلاة في مثل ما بين مكة والطائف . وفي مثل ما بين مكة وعُسفان . وفي مثل ما بين مكة وجدة . قال مالك : وذلك أربعة بُرُد (البرد) جمع بريد ، والبريد اثنا عشر ميلا وقيل ستة أميال

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خرج رسول الله ﷺ من المدينة الى مكة لايخاف الا ربَّ العالمين ، فصلى ركعتين ركعتين . أخرجه الترمذي وصححه والنسائي

وعن أنس رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة الى مكة . فكان يصلي ركعتين ركعتين ، حتى رجعنا الى المدينة . قيل له : أقتم بمكة شيئاً ؟ قال أقمنا بها عشرا . أخرجه الخمسة

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : أقام النبي ﷺ تسع عَشْرة يقصُر الصلاة . وكنا اذا سافرنا فأقمنا تسع عشرة قَصَرنا وان زدنا أتممنا . أخرجه الخمسة الا مسلما * وفي أخرى لأبي داود . سبع عشرة * وفي أخرى للنسائي أقام بمكة عام الفتح خمس عشرة يقصر الصلاة

وعن عمران بن حُصين رضي الله عنهما قال : شهدت عام الفتح مع النبي

ﷺ بمكة ، فأقام بمكة ثماني عشرة ليلةً لايصلي الا ركعتين . ويقول : ياأهل البلد صلوا أربعا فانا سَفْر . أخرجه أبو داود (السَّفْر) القوم المسافرون

وعن جابر رضي الله عنه قال : أقام النبي ﷺ بتَبُوك عشرين يوماً يقصر الصلاة . أخرجه أبو داود [1]

وعن حارثة بن وَهْب رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ ، ونحن أكثرُ ماكنا قط وآمَنه ، بمنى ركعتين . أخرجه الخمسة

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : صلى بنا رسول الله ﷺ بمنى ركعتين وأبو بكر بعده وعمر بعد أبي بكر وعثمان صَدْرا من خلافته رضي الله عنهم ، ثم ان عثمان صلى بعدُ أربعاً فكان ابن عمر اذا صلى مع الامام صلى أربعا . واذا صلى وحده صلى ركعتين . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن عثمان رضي الله عنه انه لما اتخذ الاموال بالطّائف وأراد أن يُقيمَ بها صلَّى بِمنًى أربعاً ، ثم أخَذَ به الأئمةُ بعدهُ . أخرجه أبو داود * وفي رواية : انما صلى أربعا لاجل الاعراب لأنهم كثروا عامَئذٍ فصلى بالناس أربعا ليُعلِمهم ان الصلاةَ أربعٌ * وفي أخرى : انه أجمع على الاقامة بعد الحج * وله عن ابن مسعود : انه صلى أربعا فقيل له : عِبتَ على عثمان ثم صليتَ أربعا ؟ فقال : الخلاف شر . (الاجماع) العَزْم والنِّية على الشيء

وعن عمر رضي الله عنه انه صلى بالناس بمكة ركعتين فلما انصرف قال : يا أهل مكة أتموا صلاتكم فانا قوم سَفْر . أخرجه مالك

﴿ الفصل الثاني في الجمع بين الصلاتين ﴾

عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ اذا ارتحل قبل أن تَزيغ الشمس أخَّر الظهر الى وقت العصر ثم ينزل فيجمع بينهما . وان زاغت الشمس

(١) أعله الدار قطني بالارسال والانقطاع . وقال ابو داود لم يسنده غير معمر

قبل أن يرتحل صلاهما ثم ارتحل * وفي رواية : اذا كان عجلَ عليه السير يؤخّر الظهر الى وقت العصر ويجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاتي الظهر والعصر اذا كان على ظهر سَيْرٍ ويجمع بين المغرب والعشاء . أخرجه الشيخان

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : صلى النبي ﷺ المغرب والعشاء بالمزْدَلِفة جميعا كل واحدة منهما باقامة ولم يُسَبّح بينهما ولا على أثَر واحدة منهما . أخرجه الستة

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : مارأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة لغير ميقاتها الا صلاتين، جمع بين المَغرب والعشاء بالمُزْدَلِفة . وصلى الفجْر يومئذ قبل ميقاتها . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن جعفر بن محمد قال : صلى النبي ﷺ الظهر والعصر باذان واحد واقامتين بعَرَفة ولم يُسبّح بينهما . وصلى المغرب والعشاء بجَمْعٍ بأذان واحد وإقامتين ولم يُسبّح بينهما . أخرجه أبو داود

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال من جَمَع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر . أخرجه الترمذي وضعفه

وعنه رضي الله عنه قال : صلى النبي ﷺ بالمدينة سبْعًا وثمانيا ، الظهر والعصر والمغرب والعشاء . قال أبو أيوب : لعله في ليلة مَطِيرة ؟ قال عسَى . أخرجه الستة * وزاد في رواية الشيخين ،قيل للراوي عن ابن عباس : أظنه أخر الظهر وعجّل العصر وأخرَ المغرب وعجّل العشاء قال : وأنا أظن ذلك * وفي أخرى لمسلم : صلى الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا من غير خوف ولا سَفر

وقال مالك : أرى ذلك في المطر (١)

﴿ الفصل الثالث في صلاة النوافل في السفر ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال صَحِبْتُ النبي ﷺ فلم أرَهُ يُسبّح في السفر . وقال الله تعالى « لقدْ كان لكم في رَسُول الله أسْوَةٌ حَسَنَةٌ » وقال ابن عمر : لو كنت مُسبّحا لأتممْتُ صلاتي . أخرجه الستة

وعن البَراء رضي الله عنه . قال : صَحِبت النبي ﷺ ثمانية عشر سفرا فما رأيته ترك ركعتين اذا زاغت الشمس قبل الظهر . أخرجه أبوداود والترمذي (٢)

وعن نافع . قال : كان ابن عمر يرى ولَده عُبيد الله يتنفّل في السفر فلا يُنْكِر عليه ، أخرجه مالك

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : اعتَمَرتُ مع النبي ﷺ من المدينة حتى اذا قدمت مكة قلت : بأبي أنت وأمي يارسول الله ، قصَرتُ وأتممتُ وأفطرت وصُمتُ ؟ قال : أحسنت ياعائشة وما عاب عليّ ، أخرجه النسائي

﴿ باب صلاة الخوف ﴾

عن سهل بن أبي حَثْمة رضي الله عنه . قال : صلى النبي ﷺ بأصحابه في الخوف ، فصفَّهم خلفه صفَّين فصلى بالذين يَلُونه ركعة ثم قام فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفه ركعة ثم تقدَّموا وتأخرَّ الذين كانوا قدامهم فصلى بهم ركعة ثم قعد حتى صلى الذين تخلَّفوا ركعة ثم سلَّم ، أخرجه الستة * وفي أخرى لمالك : صلاة الخوف أن يقوم الامام ومعه طائفة من أصحابه وطائفة مواجهة العدو ، فيركع الامام ركعة ويسجد بالذين معه ، ثم يقوم فاذا استوى قائما ثَبَت وأتمُّوا لانفسهم الركعة

(١) وفي رواية لابي داود « من غير مطر ولا خوف ، فقيل لابن عباس : ما أراد الى ذلك ؟ قال أراد أن لا يحرج أمته »

(٢) قال الترمذي غريب وسألت البخاري عنه فلم يعرفه

الباقية ثم يُسلمون وينصرفون والامام قائم فيكونون وجاه العدو ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الامام فيركع بهم ركعة ويسجد ثم يسلم فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية ثم يُسلمون

وعن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ بذات الرقاع [١] فاذا أتينا على شَجَرة ظَليلة تركناها للنبي ﷺ. فجاء رجل من المشركين [٢] وسيف النبي ﷺ معلق بالشجرة. فاختَرطه فقال: تخافُني؟ فقال: لا. قال: فمن يمنعك مني؟ قال: الله. فتهدَّده أصحاب النبي ﷺ. وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين. فكان للنبي ﷺ أربع وللقوم ركعتان. أخرجه الشيخان والنسائي (اخترط السيف) اذا استلَّه من غمده

وعن أبي عياش الزُّرَقي رضي الله عنه. قال: كنا مع النبي ﷺ بعُسْفَان [٣] وعلى المشركين خالد بن الوليد. فصلينا الظهر. فقال المشركون: لقد أصبنا غفْلة. لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة؟ فنزلت آية القصر بين الظهر والعصر. فلما حضرت الصلاة قام ﷺ مستقبل القبلة والمشركون أمامه. فصفَّ خلفه صف، وصف بعد ذلك الصف صف آخر. فركع رسول الله ﷺ وركعوا جميعاً. وسجدَ وسجدَ معه الصف الذي يليه. ثم قام الآخرون يحْرُسونهمْ فلما صلى هؤلاء السجدتين وقاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم، ثم تأخر الصف الذي يليه الى مَقام الآخرين وتقدم الصف الأخير الى مقام الصف الاول، ثم ركع رسول الله ﷺ وركعوا جميعا، ثم سجد وسجد معه الصف الذي يليه وقام الآخرون يحرُسونهم فلما جلس ﷺ والصف الذي يليه سجد الآخرون ثم

(١) سميت ذات الرقاع لانهم كانوا يعصبون على أرجلهم من الخرق من تقرحها من المسير. وكانت بعد خيبر
(٢) اسمه غوث بن الحارث (٣) موضع على مرحلتين من مكة

جلسوا جميعاً فسلم بهم جميعا . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال صلى النبي ﷺ صلاة الخوف باحدى الطائفتين ركعة واحدة والطائفة الاخرى مواجهة العدو ، ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدوّ وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة . أخرجه الستة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : نزل رسول الله ﷺ بين ضَجَنَان [1] وعُسْفَان محاصر المشركين . فقال المشركون : إن لهؤلاء صلاة هي أحب اليهم من أبنائهم وأبكارهم وهي العصر فأجمعوا أمركم فميلوا عليهم ميلة واحدة ، وان جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فأمره أن يَقْسِم أصحابه نصفين فيصلي بطائفة منهم وتقوم طائفة أخرى وراءهم وليأخذوا حِذْرَهم وأسلحتهم فيصلي بهم ركعة . ثم يتأخر هؤلاء ويتقدم أولئك فيصلي بهم ركعة فتكون لهم مع النبي ﷺ ركعة ركعة وللنبي ﷺ ركعتان ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ لغير الترمذي

وعن عبد الله بن أُنَيْس رضي الله عنه . قال : بعثني رسول الله ﷺ نحو خالد بن سفيان الهذلي أن أقتله . وكان نحو عُرَنَة وعرفات فقال : اذهب فاقتله . فرأيته وحضرت صلاة العصر . فقلت : إني لأخاف أن يكون بيني وبينه ما إن أؤخر الصلاة. فانطلقتُ أمشي وأنا أصلي أُومِيء إيماء فلما دنوت منه . قال : من أنت ؟ قلت رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل [2] فجئتك في ذلك . فقال : إني لفي ذلك . فمشيت معه ساعة حتى اذا أمكنني علوته بالسيف حتى بَرَد ، أخرجه أبو داود .

---

(١) محركا جبيل على بريد من مكة . بينه وبينها خمسة وعشرون ميلا وهو لهذيل وأسلم وغاضرة (٢) أي تريد حرب الرسول صلى الله عليه وسلم

﴿ القسم الثاني من كتاب الصلاة في النوافل وفيه بابان ﴾

﴿ الباب الاول في النوافل المقرونة بالاوقات وفيه ستة فصول ﴾

(الفصل الاول في رواتب الفرائض الخمس والجمعة)

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها . وركعتين بعد الجمعة . وركعتين بعد المغرب . وركعتين بعد العشاء . فأما المغرب والعشاء ففي بيته ، أخرجه الستة

وعن عائشة رضي عنها . قالت قال النبي ﷺ من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنّة بنى الله له بيتاً في الجنة : أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها . وركعتين بعد المغرب . وركعتين بعد العشاء . وركعتين قبل الفجر ، اخرجه الترمذي [1] والنسائي . (المثابرة) المواظبة .

وعنها رضي الله عنها . قالت : صلاتان لم يتركهما رسول الله ﷺ سراً ولا علانية في سفَر ولا حضَر . ركعتان قبل الصبح ، وركعتان بعد العصر . اخرجه الخمسة إلا الترمذي

وعن علي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يصلي في إثْر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر . اخرجه ابو داود [2]

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : لم يكن رسول الله ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهُداً منه على ركعتي الفجر ، أخرجه الخمسة * وفي رواية لابي داود عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : لاتدعوهما ولو طردَتْكم الخيل * وفي أخرى للنسائي : ركعتان قبل الفجر خير من الدنيا جميعاً [3]

---

(١) وقال حديث عائشة غريب من هذا الوجه . ومغيرة بن زياد قد تكلم فيه

(٢) في اسناده عاصم بن ضمرة تكلم فيه

(٣) وهو في الترمذي بلفظ « خير من الدنيا وما فيها »

وعنها رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين خفيفتين بين النِّداء والاقامة من صلاة الصبح . أخرجه الستة إلا الترمذي * وفى اخرى كان يخفّفهما حتى أقول : هل قرأ فيهما بأم القرآن ؟ * وفى اخرى للنسائي : كان اذا سكت المؤذن بالأذان الاول من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد أن يَستبين الفجر ثم يضطجع على شقّه الايمن

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال كان : رسول الله ﷺ كثيراً ما يقرأ فى ركعتي الفجر ، في الاولى منهما « قُولوا آمَنَّا بالله وما أُنْزِلَ إلينا » الآية . وفي الثانية بالّتي في آل عِمْران « قُلْ يا أهْلَ الكتابِ تَعالَوا الى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بيننا وبينْكم » الآية . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ كثيراً ما يقرأ في ركعتي الفجر ، فى الاولى منهما « قُولُوا آمنَّا بالله وما أُنزل الينا » الآية وبهذه الآية « ربَّنا آمنَّا بما أنْزلتَ واتَّبَعْنا الرَّسُولَ فاكْتُبْنَا مع الشاهِدين » أخرجه أبو داود

وعنه رضى الله عنه . أن رسول الله ﷺ : قرأ فى ركعتي الفجر « قل يا أيها الكافرون » و« قل هو الله أحد » . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وللترمذي عن ابن مسعود . قال : رَمَقْتُ رسول الله ﷺ شهراً وكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر « قل يا أيها الكافرون » و « قل هو الله أحد » [1] * وللنسائي : رَمَقْت رسول الله ﷺ عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر « قل يا أيها الكافرون » و « قل هو الله أحد »

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ اذا صلى ركعتي الفجر ، فان كنت مستيقظة حدَّثني والا اضطجع حتى يؤذن بالصلاة ، أخرجه

(١) هو في الترمذي عن ابن عمر وقال وفى الباب عن ابن مسعود

الخمسة الا النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن محمد بن ابراهيم عن جده قيس بن عمرو . قال : خرج رسول الله ﷺ فأقيمت الصلاة فصليت معه الصبح . ثم انصرف فوجدني أصلي . فقال : مَهْلاً ياقيس ، أصلاتان معاً ؟ فقلت : اني لم أكن ركعت ركعتي الصبح . قال : فلا إذاً . أخرجه أبو داود والترمذي [1]

وعن عبد الله بن مالك بن بُحَينة . قال : رأى رسول الله ﷺ رجلا [2] وقد أقيمت الصلاة يصلي ركعتين فلما انصرف رسول الله ﷺ لاث [3] به الناس . فقال له : آلصُّبحَ أربعاً؟ آلصُّبحَ أربعاً ؟ أخرجه الشيخان والنسائي

وعن عبد الله بن سَرْجَس رضي الله عنه . قال : دخل رجل [4] ورسول الله ﷺ في صلاة الغداة. فصلى ركعتين في جانب المسجد . ثم دخل مع رسول الله ﷺ . فلما انصرف قال : يافلان بأي الصلاتين اعتددت ، بصلاتك وحدَك ؟ أم بصلاتك معنا ؟ أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن أبي سلمة . قال : سمع قوم الاقامة فقاموا يصلون . فخرج عليهم النبي ﷺ فقال : أصلاتان معاً ؟ أصلاتان معاً ؟ وذلك في صلاة الصبح . أخرجه مالك

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس . أخرجه الترمذي [5]

---

(١) قال أبو داود والترمذي وانما يروى مرسلا

(٢) هو عبد الله بن بحينة راوي الحديث

(٣) أي داروا حوله وأحاطوا به (٤) الظاهر أنه ابن بحينة المتقدم

(٥) وقال هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه فاتته ركعتا الفجر فقضاها بعد أن طلعت الشمس . أخرجه مالك بلاغا

﴿ راتبة الظهر ﴾

عن علي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يصلي قبل الظهر أربعا وبعدها ركعتين . أخرجه الترمذي [١] * وله في أخرى عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ اذا لم يصل أربعاً قبل الظهر صلاها بعدها [٢]

وعن ام حبيبة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : من صلي قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعا حرمه الله على النار . أخرجه أصحاب السنن * وفي رواية : من حافظ على أربع قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار [٣]

وعن أبي أيوب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن أبواب السماء . أخرجه أبو داود [٤]

وعن عبد الله بن السائب . قال : كان رسول الله ﷺ يصلي أربع ركعات بعد أن تزول الشمس قبل الظهر . ويقول انها ساعة تفتح فيها أبواب السماء . وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح . أخرجه الترمذي [٥]

وعن عمر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أربع قبل الظهر وبعد الزوال تُحسَب بمثلهن في السَّحَر . وما من شيء الا يُسَبِّحُ الله تعالى في تلك الساعة . ثم قرأ « يَتَفَيَّأُ ظِلاله عن اليمين والشَّمائل سُجَّداً لِلهِ وهُمْ دَاخِرُون » . أخرجه الترمذي [٦] (التفيؤ) التحول من جهة الى أخرى

---

(١) وقال حسن (٢) وقال الترمذي حديث حسن غريب

(٣) قال الترمذي حديث حسن غريب

(٤) وفي أسناده عبيدة بن معتب الضبي الكوفي قال أبو داود ضعيف وقال المنذري لا يحتج بحديثه (٥) وقال حسن غريب (٦) وقال غريب لا نعرفه الا من حديث علي بن عاصم

﴿ راتبة العصر ﴾

عن عليّ رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يصلي قبل العصر ركعتين . أخرجه أبو داود (١)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعا . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن علي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يصلي قبل العصر أربعاً يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقرّبين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين . أخرجه الترمذي (٢)

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : ما كان رسول الله ﷺ يأتيني في يومي بعد العصر الا صلى ركعتين * وفي رواية : ما ترك ركعتين بعد العصر عندي قطّ . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : انما صلى النبي ﷺ ركعتين بعد العصر لأنه اشتغل بقسمةِ مال أتاه عن الركعتين اللتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر . ثم لم يَعُد لهما . أخرجه الترمذي (٣)

وعن المختار بن فُلْفُل . قال : سألت أنسا رضي الله عنه . عن التطوع بعد العصر . فقال : كان عمر رضي الله عنه يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر . وكنا نُصلي على عَهْد رسول الله ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب . وكان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا . أخرجه مسلم

---

(١) فيه عاصم بن ضمرة وثقه ابن معين وتكلم فيه غير واحد (٢) وقال حسن
(٣) وقال حديث حسن

﴿ راتبة المغرب ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان اذا أذن المؤذن لصلاة المغرب قام ناس من أصحاب النبي ﷺ يبتدرون السّواري حتى يخرج النبي ﷺ وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب . أخرجه الشيخان والنسائي * وزاد مسلم : حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب أن الصلاة قد صُلِّيت من كَثْرة من يُصليهما

وعن عبدالله بن مُغَفَّل المزَني رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : صلوا قبل المغرب ركعتين . ثم قال : صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء خَشْيةَ أن يتخذها الناس سنة . أخرجه أبو داود بهذا اللفظ * وفي أخرى للشيخين ، قال : صلوا قبل صلاة المغرب . ثم قال في الثالثة : لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : صليت مع النبي ﷺ ركعتين بعد المغرب في بيته ، أخرجه الترمذي وصححه

وعن كعب بن عُجْرة رضي الله عنه . قال : صلى النبي ﷺ في مسجد بني عبد الأشْهل المغرب . فلما قضوا صلاتهم رآهم يُسبِّحون بعدها . فقال : هذه صلاة البيوت . أخرجه أبوداود والنسائي * وعنده : عليكم بهذه الصلاة في البيوت

وعن مكحول يرفعه . من صلى بعد المغرب قبل أن يتكلم ركعتين * وفي رواية : أربعا ، رفعت صلاته في عِلّيّين

وعن حذيفة رضي الله عنه . نحوه * وزاد وكان يقول : عجِّلوا الرَّكعتين بعد المغرب فانهما يرفعان مع المكتوبة . أخرجهما رزين [1]

﴿ راتبة العشاء ﴾

عن شُرَيح بن هانيء . قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول

(١) قال المنذري في (الترغيب والترهيب) لم اره في الاصول

الله ﷺ . فقالت : ماصلى العشاء قطُّ فدخل عليَّ الاصلي أربع ركَعَات أو ستَّ ركعَات . ولقد مُطرنا مرَّةَ من الليل فطرحنا له نِطَعا [١] فلكأني أنظر الى ثَقْبٍ فيه ينبُع منه الماء وما رأيته مُتقّيا الارض بشيء من ثيابه قط . أخرجه أبو داود

﴿ راتبة الجمعة ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال : دخل رجل [٢] والنبي ﷺ يخطب فقال له ﷺ : صليتَ ؟ قال : لا . قال : فصل ركعتين * وفي رواية : قم فاركع ركعتين . أخرجه الخمسة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا صلى أحدكم الجمعة [٣] فليصل بعدها أربعا * وفي رواية: فان عجِلَ بك شيء فصلّ ركعتين في المسجد وركعتين اذا رجعت . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن نافع . ان ابن عمر رضي الله عنهما : رأى رجلا يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه فدفَعه وقال : أتصلي الجمعة أربعا ؟ وكان يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول : هكذا فعل رسول الله ﷺ أخرجه الخمسة . واللفظ لابي داود

وعن عطاء . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا صلى الجمعة بمكة تقَدَّم فصلى ركعتين ثم يتقدم فيصلي أربعا . فاذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع الى بيته . فصلى ركعتين ولم يصل في المسجد . فقيل له . فقال : كان النبي ﷺ يفعله . أخرجه أبو داود والترمذي

---

(١) بفتح الطاء هو المتخذ من الاديم والجلد ليصلى عليه

(٢) هو سليك (بضم السين) الغطفاني

(٣) الحديث في أبى داود من رواية المثنى بن الصباح بلفظ (من كان منكم مصليا بعد الجمعة).

﴿ الفصل الثاني في صلاة الوتر ﴾

عن بُريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الوتر حقٌّ . فمن لم يُوتر فليس منا . قالها ثلاثا . أخرجه أبو داود (١)

وعن علي رضي الله عنه قال : الوتر ليس بحَتْم كالصلاة المكتوبة . ولكن رسول الله ﷺ قال : ان الله تعالى وِتْر يُحِبُّ الوِتْر . فأوْتِروا يا أهل القرآن . أخرجه أصحاب السنن (٢)

وعن ابن مُحَيْرِيز ان رجلا من بني كنانة يدعى المُخْدِجي (٣) سمع رجلا بالشام يكنى أبا محمد يقول : الوتر واجب ، قال الكناني : فسألت عُبادة بن الصَّامت رضي الله عنه ، فقال : كذب أبو محمد . سمعت رسول الله ﷺ يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد . فمن جاء بهن ولم يُضيِّع منهن شيئا استخفافا بحقِّهن كان له عند الله عَهدٌ أن يدخله الجنة . ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ، إن شاء عذَّبه وان شاء أدخله الجنة . أخرجه الاربعة الا الترمذي . (أبو محمد) هذا من الانصار له صحبة (٤) . وقول عبادة (كذب أبو محمد) أي أخطأ ولا يجوز أن يكذب في شيء من الاخبار عن رسول الله ﷺ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وِتْرا . أخرجه الخمسة الا الترمذي * ولمالك عن ابن مسعود : اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وِتْرا

وعن أبي أيوب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الوتر حق على كل

---

(١) في اسناده عبيد الله بن عبد الله أبو المنيب العتكي المروزي تكلم فيه البخاري والنسائي وغيرهما ووثقه بعضهم (٢) في اسناده عاصم بن ضمرة

(٣) فلسطيني اسمه رفيع . ومخدج بطن من كنانة

(٤) واسمه مسعود أو سعد بن أوس من بني النجار وكان بدريا

مسلم . فمن احبَّ أن يُوتر بخمس فليفعل . ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل . ومن أحبَّ أن يوتر بواحدة فليفعل. أخرجه أبوداود، وهذا لفظه ، والنسائي (١)

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث عشرة . فلما كبُر وضعُف أوتر بسبع . أخرجه الترمذي (٢) والنسائي * وزاد الترمذي فقال : وقال اسحاق بن ابراهيم : معنى ماروي انه كان يوتر بثلاث عشرة . انه كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر : فنسبت صلاة الليل الى الوتر

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : الوَتر ركعة من آخر الليل . أخرجه الستة الا أبا داود ، وهذا لفظ مسلم * وفي رواية للبخاري صلاة الليل مثنى مثنى ، فاذا أردت أن تنصرف فاركع ركعةً تُوترُ لك ما قد صلَّيت

وعن عبد العزيز بن جريج قال : سألنا عائشة رضي الله عنها . بأي شيء كان يوتر رسول الله ﷺ ؟ قالت : كان يقرأ في الاولى بسبّح اسم ربِّك الأعلى . وفي الثانية بقل يا أيُّها الكافرون . وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين . أخرجه أصحاب السنن

وعن خارجة بن حُذافة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أمدكم الله بصلاة هي خير لكم من حُمْر النَّعَم ، وهي الوتر . فجعلها الله لكم فيما بين العشاء الآخرة الى طلوع الفجر. أخرجه أبوداود والترمذي (٣) . (حمرالنعم) خيار الابل وأغلاها قيمة

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : من كلّ الليل قد أوْتر رسول الله ﷺ

---

(١) وبعضهم وقفه ولم يرفعه . ولعله روى مرفوعا وموقوفا

(٢) وقال حسن (٣) قال الترمذي غريب وقال البخاري لايعرف لاسناد هذا الحديث سماع بعضهم من بعض

من أول الليل وأوْسَطه وآخره. فانتهى وِتره الى السَّحَر . أخرجه الخمسة

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتِرِ أوله . ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فاز صلاة آخرِ الليل مَشْهُودة مَحْضُورة ، وذلك أفضل . أخرجه مسلم والترمذي

وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه : متى تُوتر ؟ فقال : أوتر من أول الليل . وقال لعمر رضي الله عنه : متى تُوتر ؟ فقال : أوتر آخر الليل . فقال لأبي بكر : أخذَ هذا بالحذر ، وأخذ هذا (يعني عمر) بالقوَّة . أخرجه مالك وأبو داود

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الليل والنهار مثنى مثنى . أخرجه أصحاب السنن

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نام عن وَتره أو نَسِيه فليُصلّ اذا ذكر أو استيقظ . أخرجه أبو داود والترمذي [(١)]

وعن أبي جَمرَة [(٢)] قال : سألت عائذ بن عمرو وكان من أصحاب الشجرة رضى الله عنهم . هل ينُقض الوتر ؟ قال اذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره . أخرجه البخاري * وزاد رزين رحمه الله . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاوِتران في ليلة [(٣)]

وعن نافع قال : كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما بمكة والسماء مُغيِّمة . فخشى الصبح فأوتر بواحدة . ثم انكشفَ الغيم فرأى أن عليه ليلا فشفَع بواحدةٍ ثم صلى ركعتين فلما خشى الصبح أوتر بواحدة . أخرجه مالك

(١) فى اسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعفوه

(٢) أبو جمرة بالجيم والراء صاحب ابن عباس يروي عنه ومن جماعة غيره وليس في البخاري ومسلم بالجيم سواه (٣) وأخرجه الترمذي والنسائي وأبو داود من حديث طلق بن علي وقال الترمذي حسن غريب

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ لا يسلم في ركعتي الوتر . أخرجه النسائي [١]

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يسلم في الركعتين من الوتر حتى يأمر ببعض حاجته . أخرجه البخاري ومالك * وله في أخرى : قال رسول الله ﷺ : صلاة المغرب وترُ النهار

وعن علي رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول في وتره : اللهم اني أعوذ برضاك من سَخَطك . وبمعافاتك من عقُوبتك . وأعوذ بك منك لاأُحْصِي ثناء عليك . أنت كما أثْنَيت على نفسك . أخرجه أصحاب السنن

﴿ الفصل الثالث في صلاة الليل ﴾

عن بلال رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : عليكم بقيام الليل ، فانه دَأبُ الصالحين قبلكم . وقُرْبة الى ربكم . ومَنْهاة عن الآثام . وتكفيرٌ للسيئات ومَطردة الداء عن الجسد . أخرجه الترمذي [٢]

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين . ومن قام بمائة آية كُتب من القانتين . ومن قام بألف آية كتب من المُقَنْطِرين . أخرجه أبو داود [٣] * وله في أخرى عن عبد الله بن حُبْشِيّ قال سئل رسول الله ﷺ : أي الاعمال أفضل ؟ قال طول القيام

وعن عُبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من تَعارَّ من الليل فقال لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد وهو على

---

(١) وقد ضعف أحمد بن حنبل اسناده

(٢) في اسناده بكر بن خنيس قال الدارقطني متروك وقال أبو حاتم ليس بقوي

(٣) في اسناده عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيره قال النسائي لا بأس به

كل شيء قدير ، الحمد لله ، وسبحان الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة الا بالله . ثم قال : اللهم اغفرلي ، أودعا استجيب له . فان توضأ وصلى قبلت صلاته . أخرجه الشيخان . (تعار) أي استيقظ

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ حتى تورمت قدماه . فقيل له [١] قد غفر لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : أفلا أكون عبداً شكورا . أخرجه الخمسة الا أبا داود

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ لايدع قيام الليل وكان اذا مرض أو كسل صلى قاعدا . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فان أبت نضح في وجهها الماء . رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فان أبى نضحت في وجهه الماء ، أخرجه أبو داود [٢] والنسائي .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم اذا هو نام ثلاث عقد . يضرب على مكان كل عقدة [٣] ، عليك ليل طويل فارقد . فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة . فان توضأ انحلت عقدة . فان صلى انحلت عقده كلها فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان ، أخرجه الستة إلا الترمذي . (قافية الراس) مؤخره ومنه قافية الشعر . وقيل وسطه ، والمراد جميع الرأس فكنى ببعضه عن كله

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : ذكر رجل [٤] عند النبي ﷺ .

---

(١) القائل له عائشة رضي الله عنها

(٢) في إسناده محمد بن عجلان تكلم فيه بعضهم واستشهد به البخاري وأخرج له مسلم متابعة (٣) معناه يحجب الحس عن النائم حتى لا يستيقظ

(٤) يؤخذ من بعض الروايات أنه ابن مسعود

فقيل مازال نائماً حتى أصبح ، ما قام الى الصلاة . فقال ﷺ : ذلك رجل بال الشيطان في أذنه ، أخرجه الشيخان والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنهـا . قالت قال رسول الله ﷺ : ما من امريء تـكون له صلاة بليل فغلَبه عليها نوم إلا كُتب له أجر صلاته . وكان نومه عليه صَدَقة ، أخرجه الاربعة إلا الترمذي

وعنها رضي الله عنها . قالت : إن كان رسول الله ﷺ ليوقظه الله تعالى من الليل فما يجيء السَّحَر حتى يفرُغ من حِزْبه ، أخرجه أبو داود

وعن مسروق . قال : سألت عائشة رضي الله عنها أي العمل كان أحب الى رسول الله ﷺ ؟ قالت : الدائم . قلت وأيّ حين كان يقوم من الليـل ؟ قالت : كان يقوم اذا سمع الصارخ تعني الديكَ ، أخرجه الخمسة إلا الترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كانت صلاة رسول الله ﷺ من الليل عشْرَ ركعات . يوتر بسجدة . ويركع ركعتي الفجر . فتلك ثلاث عشرة ركعة ، أخرجه الستة ، وهذا لفظ مسلم وأبي داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا قام أحدكم من الليـل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين ، أخرجه مسلم وأبو داود * وزاد : ثم ليطول بعد ماشاء

﴿ الفصل الرابع في صلاة الضُّحى ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : ماسبَّح رسول الله ﷺ سُبْحَة الضُّحى قط . وإني لأُسَبِّحها ، أخرجه الستة إلا الترمذي

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى . قال : ماحدثنا أحـد أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى غير أم هانيء فإنهـا قالت : دخل عليّ رسول الله ﷺ بيتي يوم

الفتح فاغتسل وصلى ثماني ركعات . فلم أر صلاة قطُّ أخفَّ منهـا . غير أنهُ يتمُّ الركوع والسجود ، أخرجه الستة

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : أوصاني خليلي ﷺ بصيام ثلاثة أيام من كل شهر . وركعتي الضحَى . وان أوتر قبل ان أرقُد ، أخرجه الخمسة

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يصبِـح على كل سُلامى [1] من أحدِكم صَدَقة . فكل تَسْبيحة صدقة . وكل تحميدة صدقة . وكل تهليلة صدقة . وكل تكبيرة صدقة . وأمرٌ بالمعروف صدقة . ونهي عن المنـكر صـدقة . ويُجزِيء من كل ذلك ركعتان يركعهما العبـد من الضحى ، أخرجه مسلم وأبو داود

وعن بريدة رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : في الانسان ثلاثمائة وستون مِفْصَلاً . فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه صدقة . قالوا من يطيق ذلك ؟ قال النُّخاعَة في المسجد يدفنها . والشيء يُنَحّيه عن الطريق . فان لم يجد فركعتان يركعهما من الضحى . أخرجه أبو داود . (النخاعة) بالضم النخامة

وعن أبي ذر وأبي الدرداء رضى الله عنهمـا . قالا قال رسول الله ﷺ : قال الله تعـالى : ابن آدم اركع لي أربع ركعات أول النهـار أكْفِكَ آخره . أخرجه الترمذي [2]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من حافظ على شُفعة الضُّحى غفِرت ذنوبه وإن كانت مثل زَبَد البحر ، أخرجه الترمذي [3] .

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من صلى الضُّحى ثنتي

---

(١) المفصل

(٢) وقال حسن غريب وهو في أبي داود عن نعيم بن همار وقد اختلف العلمـاء في روايته اختلافا كثيرا . وفي اسناده اسماعيل بن عياش تكلموا فيه كثيرا

(٣) في اسناده نهاس بن فهم ضعفه النسائي وابن معين وغيرهما ولم يوثقه أحد

عشرة ركعة بنى الله له تعالى قصراً في الجنة من ذهب ، أخرجه الترمذي [١]

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربع ركعات ويزيد ماشاء الله

وعن زيد بن أرقم رضى الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : صلاة الأوابين حين ترمض [٢] الفصال من الضحى ، أخرجهما مسلم .

﴿ الفصل الخامس فى قيام رمضان ﴾

﴿ صلاة التراويح ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة . فيقول : من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ماتقدم من ذنبه . فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك . ثم كان الأمر على ذلك خلافة أبي بكر ، وصدراً من خلافة عمر * وفي رواية : من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ماتقدم من ذنبه . أخرجه الستة * وأخرج البخاري المرفوع منه في قيام رمضان وقيام ليلة القدر

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يجتهد في رمضان مالايجتهد في غيره وفي العشر الأواخر أشدّ . وكان يحيي ليله ويوقظ أهله ويشدّ مئزره ، أخرجه الخمسة . (شد المئزر) كناية عن اجتناب النساء أو عن الجد والاجتهاد في العمل .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يقوم في رمضان فجئت فقمت الى جنبه . فجاء رجل آخر فقام أيضًا حتى كنا رهطًا . فلما أحس أنا خلفه جعل يتجوّز في الصلاة ثم دخل رحله فصلى صلاة لايصليها

(١) وقال حديث غريب لانعرفه الا من هذا الوجه وقال ابن حجر اسناده ضعيف
(٢) رمضت أي احترقت من حر الرمضاء وهى شدة الحر. والحديث أخرجه الترمذى أيضا

عندنا . فقلت له حين أصبحت : أفطنْتَ لنا الليلة ؟ قال : نعم ، ذلك الذي حملني على ماصنعت ، اخرجه مسلم . (التجوُّز) الاسراع في العمل وتخفيفه

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : صلى رسول الله ﷺ في المسجد فصلى بصلاته ناسٌ كثير . ثم صلى من القابلة فكثروا . ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة فلم يخرج اليهم . فلما أصبح قال : قد رأيت صنيعكم فلم يمنعني من الخروج اليكم إلا أني خشيت أن تُفرض عليكم ، وذلك في رمضان : أخرجه الستة إلا الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : خرج رسول الله ﷺ على الناس في رمضان وهم يصلون في ناحية المسجد . فقال : ماهؤلاء ؟ قيل أناس ليس معهم قرآن . وأبيُّ بن كعب رضي الله عنه يصلي بهم . فقال : أصابوا ونعم ما صنعوا . أخرجه أبو داود وقال هذا الحديث ليس بالقوي (1)

وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه . قال : صُمنا مع رسول الله ﷺ فلم يقم بنا شيئًا من الشهر حتى بقي سبع من الشهر . فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل . ثم لم يقم بنا في السادسة وقام في الخامسة حتى ذهب شطر الليل . فقلنا له : لو نفَّلتنا بقيَّة ليلتنا هذه ؟ فقال : انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة . ثم لم يقم بنا حتى بقي ثلاث من الشهر فصلى بنا في الثالثة ودعى اهله ونساءه وقام بنا حتى خشينا أن يفوتَنا الفَلاح . قيل : وماالفلاح ؟ قال السَّحور ، أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي . (السحور) بفتح السين ما يتسحر به وبالضم الفعل نفسه

وعن عبد الله بن أبي بكر . قال : سمعت أُبيًّا رضي الله عنه يقول : كنا ننصرف في رمضان من القيام فنستعجل الخدم بالطعام مخافة فوت السحور . أخرجه مالك

---

(1) في سنده مسلم بن خالد الزنجي لايحتج به

﴿ الفصل السادس في صلاة العيدين ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : خرج رسول الله ﷺ يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما ، أخرجه الخمسة

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يكبر في الفطر والاضحى في الاولى سبع تكبيرات . وفي الثانية خمس تكبيرات سوى تكبيرتي الركوع . أخرجه أبو داود [١]

وعن كثير بن عبدالله عن أبيه عن جده . قال : كان رسول الله ﷺ يكبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الثانية خمسا قبل القراءة . أخرجه الترمذي [٢]

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه . قال : صليت مع رسول الله ﷺ العيدين غير مرة بغير أذان ولا إقامة . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما يصلون العيدين قبل الخطبة . أخرجه الخمسة الا أباداود

وعن جابر رضي الله عنه : قال : شهدت العيد مع رسول الله ﷺ فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة . ثم قام متوكئاً على بلال رضي الله عنه فأمر بتقوى الله وحثَّ على طاعته ووعَظَ الناس وذكَّرهم . ثم أتى النساء فوعظهن وذكَّرهنَّ وقال : تصدقن . فان أكثركن حطَبُ جهنَّم . فقامت امرأة من سطة النساء سَفْعاء الخدَّين فقالت : لم يارسول الله ؟ قال : لانكن تُكثِرن الشَّكاة وتَكفُرن العَشير . فجعلن يتصدقن من حُليهنَّ يُلْقين في ثوب بلال . أخرجه

(١) في اسناده ابن لهيعة لا يحتج به . وقال الترمذي في العلل سألت محمداً (يعني البخاري) عنه فضعفه

(٢) وقال حديث حسن وهو أحسن شيء في هذا الباب وكثير ضعيف وأنكر جماعة على الترمذي تحسينه له

الخمسة الا الترمذي . (سِطَة النساء) أو ساطهن حَسبًا ونسبا . (والسُّفعة) سواد في اللون . (والشَّكاة) بفتح الشين الشكوى . (والعشير) الزوج

وعن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود . قال : سأل عمر أبا واقدالليثي رضي الله عنهما : ما كان يقرأ رسول الله ﷺ في الأضحى والفِطر . قال : كان يقرأ فيهما بقاف والقرآن المجيد . واقتربت الساعة وانْشقَّ القمر . أخرجه الستة الا البخاري

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى ، وهل أتاك حديثُ الغاشِية . وربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما . أخرجه الستة الا البخاري

﴿ اجتماع العيد والجمعة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال قال رسول الله ﷺ : اجتمع في يومكم هذا عيدان ، فمن شاء أجزاه من الجمعة وإنَّا مُجمِّعون . أخرجه أبو داود (١)

وعن أبي عبيد سعيد بن عبيد . أنه شهد العيد مع عمر رضي الله عنه .فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال : ان رسول الله ﷺ نهاكم عن صيام هذين العيدين . أما أحدهما فيومُ فِطركم من صيامكم . وأما الآخر فيوم تأكلون فيه من نُسُكِكُم . قال أبو عبيد : وشهدته مع عثمان فصلى قبل أن يخطب ، وكان ذلك يوم جمعة فقال لاهل العوَالي : من أحب أن ينتظر الجمعة فليفعل . ومن أحب أن يرجع الى أهله فقد أذِنَّا له . أخرجه الشيخان

وعن عطاء بن أبي رَباح . قال : صلى بنا ابن الزبير رضي الله عنهما يوم عيد في يوم جمعة أول النهار . ثم رُحْنا الى الجمعة فلم يخرج الينا وصلينا وُحْدانا وكان ابن عباس رضي الله عنهما بالطَّائف . فلما قدم ذكرنا له فقال أصاب السُّنة * وفي رواية : اجتمع يوم الجمعة ويوم الفطر على عهد ابن الزبير . فقال :

(١) قال الخطابي في اسناده مقال . وقال المنذري في اسناده بقية بن الوليد وفيه مقال

عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بُكرة لم يزد عليهما حتى صلى العصر . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ لا يغدو الى الصلاة يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا . أخرجه البخاري والترمذي

وعن علي رضي الله عنه . قال : من السنة أن تخرج الى العيد ماشيا . وأن تأكل شيئا قبل أن تخرج . أخرجه الترمذي (١)

وعن بُريدة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحى حتى يصلي . أخرجه الترمذي (٢)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يأخذ يوم العيد في طريق ثم يرجع في طريق آخر . أخرجه أبو داود (٣)

وعن أم عطية رضي الله عنها . قالت : أمرنا رسول الله ﷺ أن نُخرج في العيد العواتق (٤) وذوات الخُدور والحُيَّض . فاما الحُيَّض فيشهدن جماعة المسلمين ودعاءهم ويعتزلنَ مصلَّاهم . أخرجه الخمسة

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ يُخرج العَنَزة يوم الفطر ويوم الأضحى يركُزها فيصلي اليها . أخرجه النسائي . (العَنَزَةُ) شبه العُكاَّزة وهي مثل نصف الرُمح أو أكثر قليلا ولها سِنان كسنان الرمح

وعن ثعلبة بن زَهْدَم . أن عليًا رضي الله عنه . استخلف أبا مسعود رضي الله عنه على الناس فخرج يوم عيد فقال : يا أيها الناس انه ليس من السنة أن يصلَّى قبل الامام . أخرجه النسائي

---

(١) في اسناده الحارث الاعور وقد اتفقوا على انه كذاب

(٢) وقال حديث غريب (٣) وفي اسناده عبدالله بن عمر بن حفص العمري وفيه مقال . وأخرجه الترمذي عن أبي هريرة وقال حديث حسن غريب (٤) العاتق التي بلغت او قاربت البلوغ

﴿ الباب الثاني في النوافل المقرونة بالأسباب وفيه أربعة فصول ﴾

﴿ الفصل الأول في الكسوف ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام فصلى بالناس فأطال القراءة . ثم ركع فأطال الركوع . ثم رفع رأسه وأطال القراءة وهي دون قراءته الاولى . ثم ركع فأطال الركوع وهو دون ركوعه الأول . ثم رفع رأسه ثم سجد سجدتين . ثم قام فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك . ثم سلم وقد تجلّت الشمس . ثم قام فخطب الناس فقال : إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد ولا لحياته . ولكنهما آيتان من آيات الله تعالى يُريهما عبادَه ، فاذا رأيتم ذلك فافزَعوا الى الصلاة . أخرجه الستة

﴿ الفصل الثاني في الاستسقاء ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : أصابت الناس سَنَة [1] فبينا النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة اذ قام أعرابي [2] فقال : يارسول الله ، هلكَ المالُ ، وجاع العيال . فادع الله لنا . فرفع يديه وما نرى في السماء قَزَعة . فو الذي نفسي بيده ما وضعهما حتى ثَار السحاب أمثالَ الجبال ثم لم ينزل من على المنبر حتى رأيت المطر يتحادَر على لحيته . فمُطِرنا يومنا ذلك ومن الغَد ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الأخرى . فقام ذلك الاعرابي أو غيره فقال يارسول الله تهدَّم البناء وغرق المال . فادع الله تعالى لنا . فرفع يديه وقال : اللهم حوالينا ولا علينا . فما يُشير بيده الى ناحية من السَّحاب الا انفرَجَت وصارت المدينة مثل الجَوْبة [3] * وفي رواية : اللهم حوالينا ولا علينا . اللهم على الآكام [4]

---

(١) أي قحط وجدب (٢) هو خارجة بن حصن أخو عيينة بن حصن
(٣) هي الحفرة المستديرة الواسعة وكل منفتق بلا بناء جوبة
(٤) بكسر الهمزة وقد تفتح وتمد جمع أكمة بفتحات وهي الهضبة الضخمة

والظِّراب [١] وبطون الأودية ومنابت الشجر . قال : فانقلعت وخرجنا نمشي في الشمس . أخرجه الستة الا الترمذي . (القَزَعة) بالتحريك قطعة من الغيم والجمع قَزَع

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : شُكي الى رسول الله ﷺ قُحوط المطر فأمر بمنبر فوُضع له في المُصلَّى ووعدَ الناس يوماً يخرجون فيه . قالت : فخرج حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد الله تعالى ثم قال : انكم شكوتم جَدْب دياركم واستئخار المطر عن إبَّان زمانه عنكم . وقد أمركم الله تعالى أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم . ثم قال : الحمد لله ربّ العالمين الرحمٰن الرحيم مالك يوم الدّين . لا إله الا الله يفعل ما يُريد . اللهم أنت الله لا إله الا أنت الغني ونحن الفقراء . أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قُوَّة وبَلاغاً الى حين . ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبْطيه . ثم حوّل الى الناس ظهره وحوّل رداءه وهو رافع يديه . ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين . فأنشأ الله تعالى سحابة فرَعَدَت وبَرَقت ثم أمطرت باذن الله تعالى ، فلم يأت مسجده حتى سالت السُّيول . فلما رأى سُرعتهم الى الكِنِّ [٢] ضحك حتى بدت نواجذه . ثم قال : أشهد أن الله على كل شيء قدير واني عبد الله ورسوله . أخرجه أبو داود [٣]

وعن أنس رضي الله عنه قال : أصابنا مطر ونحن مع رسول الله ﷺ فحَسَر ثوبه حتى أصابه من المطر . فقلنا : لم صنعت هذا ؟ قال انه حديث عَهْدٍ بربه . أخرجه أبو داود

﴿ الفصل الثالث في صلاة الجنازة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من شهد الجنازة

---

(١) جمع ظرب بكسر الراء الجبل المنبسط ليس بالعالي

(٢) البيت (٣) وقال هذا حديث غريب اسناده جيد

حتى يُصلَّى عليها فله قِيراط . ومن شهدها حتى تُدفَن فله قيراطان . والقيراط مثل أُحد . أخرجه الخمسة ، وهذا لفظ البخاري

وعنه رضي الله عنه قال : نَعَى النبي ﷺ النجاشيَّ رحمه الله في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصفَّهم وكبر عليه أربع تكبيرات . أخرجه الستة . وفي أخرى للشيخين والنسائي : نَعى النجاشيَّ في اليوم الذي مات فيه وقال : استغفروا لأخيكم ولم يَزِد

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كان زيد بن أَرْقم يكبر على جنائزنا أربعا ، وإنه كبر على جنازة خمسا . فسألناه ؟ فقال كان النبي ﷺ يكبرها . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن حُميد بن عبد الرحمن قال : صلى أنس بن مالك رضي الله عنه ، وكبر ثلاثًا وسها فسلم : فقيل له . فاستقبل القبلة وكبّر الرابعة ثم سلم . أخرجه البخاري في ترجمة

وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنه صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فقيل له في ذلك . فقال انه من السنة . أخرجه الخمسة الا مسلما، وهذا لفظ أبي داود

وعن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما كان لا يقرأ في الصلاة على الجنازة . أخرجه مالك

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا صليتم على الميت فأخْلِصوا له الدعاء . أخرجه أبو داود [1]

وعنه رضي الله عنه وسئل : كيف تصلي على الجنازة ؟ فقال أَتْبعها من بيت أهلها . فاذا وُضِعت كبَّرت وحمدت الله تعالى وصليت على نبيه ﷺ ثم أقول : اللهم إنّه عبدك وابن عبدك وابن أمتك . كان يشهد أن لا إله الا أنت . وأن

(١) في اسناده محمد بن اسحاق فيه بعض كلام

محمداً عبدك ورسولك وأنت أعلم به . اللهم ان كان مُحسِناً فزد في احسانه . وان كان مسيئاً فتجاوز عن سيئاته . اللهم لا تَحرمنا أجره ولا تَفتنّا بعده . أخرجه مالك

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : صلى النبي ﷺ على جنازة فحفظنا من دعائه : اللهم اغفر له وارحمه . وعافِه واعفُ عنه . وأكرم نُزله . ووسّع مَدخَله . واغسله بالماء والثَّلج والبرد . ونقِّه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدَّنَس . وأبْدِله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً من زوجه . وأدخله الجنة وأَعِذه من عذاب القبر ومن عذاب النار . قال عوف رضي الله عنه : حتى تمنَّيت أن أكون أنا ذلك الميت . أخرجه مسلم * واللفظ له ، والترمذي والنسائي

وعن الحسن أنه قال : يُقرأ على الطفل فاتحة الكتاب . ويَقول : اللهم اجعله لنا سلَفًا وفَرَطًا وذُخراً وأجراً . أخرجه البخاري في ترجمة

وعن عطاء قال : صلى النبي ﷺ على ابنه ابراهيم وهو ابن سبعين ليلة . أخرجه أبو داود (١)

وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : الطفل لا يصلى عليه ولا يرث ولا يورث حتى يستهلَّ . أخرجه الترمذي(٢)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : مات ابراهيم بن النبي ﷺ وهو ابن ثمانية عشر شهراً فلم يصل عليه . أخرجه أبو داود (٣)

وعن نافع بن أبي غالب قال : صلى أنس رضي الله عنه على جنازة رجل (٤) فقام عند رأسه فكبر أربع تكبيرات . وصلى على امرأة فقام عند عَجيزتها وكبر أربعا . فقيل له : أهكذا كان رسول الله ﷺ يصنع ؟ قال نعم . أخرجه

(١) هذا مرسل وسنده ليس بذاك

(٢) وقال هذا حديث قد اضطرب الناس فيه . والموقوف أصح

(٣) وفي اسناده محمد بن اسحاق (٤) هو عبد الله بن عمير

أبو داود والترمذي (١)

وعن عثمان وأبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم . أنهم كانوا يصلون على جنازة الرجال والنساء فيجعلون الرجال مما يلي الامام والنساء مما يلي القبلة . أخرجه مالك

وعن محمد بن أبي حَرْملة ان زينب بنت أبي سلمة توفيت وطارق أمير المدينة فأُوتي بجنازتها بعد الصبح فوضعت بالبَقيع وكان طارق يُغَلّس بالصبح . فقال ابن عمر رضي الله عنهما لأهلها : إما أن تصلوا على جنازتكم الآن واما أن تتركوها حتى ترتفع الشمس. أخرجه مالك

وعن نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما . يصلي على الجنازة بعد الصبح وبعد العصر اذا صُلّيتا لوقتهما . أخرجه مالك * وللبخاري في ترجمة باب بغير اسناد : كان ابن عمر لا يصلي الا طاهراً ولا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها ويرفع يديه

وعن عائشة رضي الله عنها أنها لما مات سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قالت : ادخلوا به المسجد حتى أصلي عليه . فانكر ذلك عليها . فقالت : ما أسرع ما نَسيَ الناس ؟ والله لقد صلى رسول الله ﷺ على ابنَي بَيْضاء في المسجد سهيل وأخيه (٢) . أخرجه الستة الا البخاري

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : صُلّي على عمر رضي الله عنه في المسجد . أخرجه مالك

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له في نسخة فلا شيء عليه . أخرجه أبو داود (٣)

---

(١) وقال الترمذي حسن

(٢) اسم الاخ سهل ولهم أخ ثالث اسمه صفوان. وبيضاء لقب أمهم واسمها دعد

(٣) قال ابن عبد البر: رواية (فلا أجر له) خطأ فاحش .وفي اسناد الحديث صالح مولى التوأمة ضعيف

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . ان امرأة سودا ء[1] كانت تقم[2] المسجد أو شابا[3] ففقدها رسول الله ﷺ : فسأل عنها أو عنه فقالوا : مات قال :أفلا كنتم آذنتموني ؟ فكأنهم صغروا أمرها أوأمره . فقال : دلوني على قبرها. فدلوه فصلى عليها ثم قال : إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها ، وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم.أخرجه الشيخان ، واللفظ لمسلم،وأبوداود . (الايذان) الاعلام

وعن أنس رضي الله عنه . ان رسول الله ﷺ صلى على قبر .أخرجه مسلم

وعن ابن المسيب . ان أم سعد رضي الله عنها ماتت والنبي ﷺ غائب فلما قدم صلى عليها وقد مضى لذلك شهر . أخرجه الترمذي

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه . ان النبي ﷺ صلى على قتلى أحُدٍ بعد ثمان سنين كالمودِّع للأحياء والاموات . أخرجه أبو داود والنسأبي[4]

وعن جابر رضي الله عنه . ان النبي ﷺ قال : توفي اليوم رجل صالح[5] من الحبش فهلموا فصلوا عليه . قال : فصففنا عليه . فكنت في الصف الثاني أو في الثالث فصلى عليه . أخرجه الشيخان والنسأبي

وعن أبي برْزة الاسلمي رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ لم يصل على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه[6] . أخرجه أبو داود

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يؤتى بالرجل المتوفَّى وعليه الدَّين فيسأل : هل ترك لدَينه قضاء ؟ فان حُدّث انه ترك وفاء صلى والا قال : صلوا على صاحبكم . فلما فتح الله على رسوله ﷺ كان يُصلي ولا يسأل . وكان يقول : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن ترك دَينا أو كَلاًّ أو

---

(١) اسمها خرقاء وكنيتها أم محجن (٢) بضم القاف أي تجمع القمامة وهي الكناسة
(٣) اسمه طلحة بن البراء بن عمير البلوى حليف الانصار (٤) والبخاري ومسلم
(٥) هو النجاشي واسمه اصحمة (٦)وفي البخاري انه صلى عليه وفي حديث أبي داود مجاهيل

ضياعا فاليَّ وعليّ . ومن ترك مالاً فلورثته . أخرجه الخمسة الا أبا داود .
(الكل) الثقل والدَّين (والضياع) بفتح الضاد العيال

وعن جابر بن سمُرة رضي الله عنه . قال أُتيَ النبي ﷺ برجل قتل نفسه فلم يُصلّ عليه . أخرجه مسلم والترمذي والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله ﷺ : مامن ميت تصلي عليه أمّة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شُفّعوا فيه . أخرجه مسلم والترمذي والنسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : مامن مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلالا يُشركون بالله شيئاً الا شفّعهم الله تعالى فيه . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن مالك بن هُبيرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ مامن مسلم يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف من المسلمين الا أوجب[١] فكان مالك رضي الله عنه اذا استقلّ أهل الجنازة جزّأهم ثلاثة صفوف لهذا الحديث . أخرجه أبو داود والترمذي[٢]

﴿ الفصل الرابع في صلوات متفرقة ﴾

(تحية المسجد)

عن أبي قتادة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ: اذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس . أخرجه الستة

وعن كعب بن مالك رضي الله عنه . قال : كان النبي ﷺ اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس للناس . أخرجه أبو داود[٣]

﴿ صلاة الاستخارة ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يُعلّمنا الاستخارة في

(١) اي الجنة (٢) وقال الترمذي حسن (٣) والبخاري ومسلم في حديث توبة كعب

الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن ، يقول : اذا هَمَّ أحدُكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقلْ : اللهم اني أستخيرُك بعلمك ، وأستقْدِرك بقُدْرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ؛ فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علاَّم الغيوب . اللهم ان كنت تعلم أن هذا الأمر خيرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، أو قال عاجل أمري وآجله ، فاقدُره لي ويسّره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم أن هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، أو قال عاجل أمري وآجله ، فاصرفه عني واصرفني عنه واقدُر لي الخير حيث كان ثم رضِّني به . قال : ويسمى حاجته . أخرجه الخمسة الا مسلماً

﴿ صلاة الحاجة ﴾

عن عبد الله بن أبي أوفى رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كانت له الى الله تعالى حاجة أو الى أحدٍ من بني آدم ، فليتوضأ وليُحْسن الوضوء ثم ليصل ركعتين . ثم ليُثْن على الله تعالى وليصلّ على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل : لا إله الا الله الحليم الكريم . سبحان الله رب العرش العظيم . الحمد لله رب العالمين . أسألك موُجبات رحمتك وعزائم مغفرتك ، والعِصْمةَ من كل ذنب والغنيمةَ من كل برّ ، والسلامة من كل إثم لا تدع لي ذنباً الا غفَرته ، ولا همّاً الا فرَّجته . ولا حاجة هي لك رضا الا قضيتها يا أرحم الراحمين . أخرجه الترمذي [1] . (عزائم المغفرة) الاسباب التي تعزم للعبد الغفران وتحققه

﴿ صلاة التسبيح ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما وأبي رافع رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه : ياعباس ياعماه ، ألا أعطيك ، ألا

(١) وقال حديث غريب وفي اسناده فائد بن عبد الرحمن بن أبي الورقاء ضعيف

أمنحك ، ألا أحبوك ، ألا أفعل بك عشر خصال ؟ اذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره ، قديمه وحديثه ، خطأه وعمده ، صغيره وكبيره ، سره وعلانيته ، عشر خصال ، أن تصلي أربع ركعات ، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة . فاذا فرغتَ من القراءة قلت : سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر خمس عشرة مرة . ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشراً ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً . ثم تهوي ساجداً فتقولها وأنت ساجد عشراً . ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً . ثم تسجد فتقولها عشرا . ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً . فذلك خمس وسبعون في كل ركعة ، تفعل ذلك في أربع ركعات . ان استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل . والا ففي كل جمعة مرة ، فان لم تفعل ففي كل شهر مرة ، فان لم تفعل ففي كل سنة مرة ، فان لم تفعل ففي عمرك مرة . أخرجه أبو داود عن ابن عباس والترمذي [1] عن أبي رافع .

(الحباء) العطية

﴿ أحاديث تتضمن معاني تتعلق بالصلاة ﴾

عن ابن مسعود رضي الله عنه . أنه قال : لا يجعل أحدكم للشيطان شيئاً من صلاته ، يرى أن حقاً عليه أن لا ينصرف الا عن يمينه . لقد رأيت رسول الله ﷺ كثيراً ينصرف عن يساره . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وقاعداً . ويصلي حافياً ومنتعلا . وينصرف عن يمينه وعن شماله . أخرجه النسائي

---

(١) ذكر ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات وقال ابن حجر قد أساء ابن الجوزي في ذكره في الموضوعات . وقد حسنه بعضهم وصححه بعضهم . وقال العقيلي ليس في صلاة التسابيح حديث يثبت . وقال أبو بكر بن العربي المالكي ليس فيها حديث صحيح . ولا حسن . وقال السيوطي في اللآلي : والحق أن طرقه كلها ضعيفة وانه شاذ لشدة الفردية في رواته وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله ﷺ [1] أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن أبي رِمْثَةَ [2] رضي الله عنه . قال : أدرك رجل مع النبي ﷺ التكبيرة الاولى من الصلاة فصلى نبي الله ﷺ ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خديه ثم انفتل فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الاولى من الصلاة يشفع . فوثب اليه عمر رضي الله عنه فأخذ بمنكبه فهزّه . ثم قال : اجلس انه لم يهلك أهل الكتاب الا انه لم يكن لهم فصلٌ بين صلواتهم . فرفع النبي ﷺ بصره وقال : اصاب الله بك يا ابن الخطاب . أخرجه أبو داود [3]

وعن أبي الشعثاء . قال : كنا قعوداً في المسجد مع أبي هريرة رضي الله عنه فأذن المؤذن فقام رجل يمشي . فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد . فقال: أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن سِماك بن حَرْب . قال قلت لجابر بن سمرة رضي الله عنه : أكنت تجالس رسول الله ﷺ قال نعم كثيراً ، كان لا يقوم من مُصلاّه الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس ، وكانوا يتحدثون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم رسول الله ﷺ . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ، فان اسمها في كتاب الله العشاء وانما يُعتَم بحِلاب

---

(١) قال الشافعي فيما حكاه النووي هذا محمول على أنهم جهروا به وقتاً يسيراً لاجل تعليم صفة الذكر بعد الصلاة لا لانهم داوموا عليه

(٢) اسمه رفاعة بن يثربي وقيل يثربي بن عوف وقيل يثربي بن رفاعة

(٣) في اسناده أشعث بن شعبة والمنهال بن خليفة وفيهما مقال

الابل [1] . أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي

وعن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب . قال : وتقول الاعراب هى العشاء . أخرجه البخاري

وعن أبي بَرزة الاسلمي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها . أخرجه الخمسة الا النسائي

وعن عمر رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يسْمُرُ مع أبي بكر في الامر من أمور المسلمين وأنا معهما . أخرجه الترمذي [2]

وعن رجل من خُزاعة من أصحاب رسول الله ﷺ. أنه قال : ليتني صليت فاسترحت . فكأنَّهم عابوا ذلك عليه . فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول : أقم الصلاة يابلال وأرِحْنا بها * وفي رواية لعلّي أصلي فأستريح . قال فأُنكِرَ ذلك عليه . فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول : قم يابلال فأرحنا بها (يعني الصلاة). أخرجه أبوداود . ومعنى (أرِحْنا بها) يعني نستريح بادائها عن شغل القلب بها

وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه . قال : قلت يارسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وبين قراءتي يُلبّسها عليّ . فقال ﷺ : ذاك شيطان يقال له خَنْزَب . فاذا أحسسته فتعوذ بالله تعالى منه واتفلْ عن يسارك ثلاثا . قال : ففعلت ذلك فأذهبه الله تعالى عني . أخرجه مسلم

---

(١) أي لا تسموها بالعتمة فان العتمة اسم لحلاب الابل فى عتمة الليل بل سموها العشاء
(٢) وفي البخاري في حديث طويل فى باب السمر مع الاهل والضيوف

كتاب الصوم وفيه ثلاثة أبواب

﴿ الباب الأول في فضله وفضل شهر رمضان ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : كل عمل ابن آدم يُضاعف ، الحسنة بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف . قال الله تعالى : الاّ الصوم فانه لي وأنا أجْزي به . يَدَع شهوته وطعامه من أجلي . للصائم فرْحتان : فرحة عند فِطره ، وفرحة عند لقاء ربه . ولَخلُوف فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك * وفي رواية : الصيام جُنَّة ، فاذا كان يومُ صومِ أحدكم فلا يَرْفُث ولا يَصْخَب . فان شاتمه أحد أو قاتله فليقُل اني صائم ، اني صائم . أخرجه الستة . وقوله (الصوم لي) أي لم يشاركني فيه أحد ولا عُبِد به غيري . فان سائر العبادات غيره قد عَبَدت بها الكفار آلهتها ، فأنا حينئذ أجزي به على قدر اختصاصه بي وأنا أتولى الجزاء عليه بنفسي ولا أكله الى أحد غيري . (والخُلوف) بضم الخاء تغير ريح فم الصائم من ترك الأكل والشرب . (والرفث) مخاطبة الرجل المرأة بما يريده منها . وقيل هو التصريح بذكر الجماع ، وهو الحرام في الحج على المحرم . وأما الرَّفث في الكلام اذا لم يكن مع امرأة فلا يحرم . لكن يستحب تركه . (والصَّخَب) الضجة والجلَبة •

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من صام يوماً في سبيل الله تعالى جعل الله بينه وبين النار خَندقاً كما بين السماء والأرض . أخرجه الترمذي (١)

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله مُرني بأمر ينفعني الله تعالى به . فقال عليك بالصوم فانه لاعَدْل له . أخرجه النسائي

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان في الجنة

(١) وقال هذا حديث غريب

بابًا يقال له الرَّيَّان . لا يدخله الا الصائمون . فاذا دخلوا أُغلق فلا يدخل منه أحد . أخرجه الخمسة الا أبا داود * وزاد الترمذي : ومن دخله لا يظمأ أبدا

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من فطَّر صائمًا كان له مثلُ أجره غير أنه لا ينقُص من أجر الصائم شيئًا . أخرجه الترمذي

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : اذا دخل رمضان فتِّحت أبواب الجنة وغلِّقت أبواب النار وسُلسلت الشياطين . أخرجه الستة الا أبا داود * وفي أخرى للنسائي : وينادي مناد كل ليلة : ياباغي الخير هلُمَّ . وياباغي الشر أقْصِر

وعن أنس رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ أيّ الصوم أفضل بعد رمضان ؟ قال شعبان لتعظيم رمضان . وأي الصدقة أفضل ؟ قال في رمضان أخرجه الترمذي [1]

﴿ الباب الثاني في واجبات الصوم وسننه وأحكامه ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ ذكر رمضان فقال : لا تصوموا حتى تروا الهلال . ولا تُفطروا حتى تروه . فان غُمَّ عليكم فاقدُروا له . أخرجه الستة الا الترمذي * وفي رواية للبخاري : فان غُمَّ عليكم فأكْمِلوا العِدَّة ثلاثين * ولمسلم والنسائي عن أبي هريرة : فان غُم عليكم فصوموا ثلاثين يوما (غم عليكم) أي غطّاه شيء من السحاب أو غَيم أو غيره فلم يظهر

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تقدَّموا الشهر حتى تروا الهلال أو تُكملوا العدة . ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يتحفظ من

(١) وقال حديث غريب

شعبان مالا يتحفظ من غيره . ثم يصوم لرؤية رمضان. فان غمَّ عليه عد ثلاثين يوما ثم صام . أخرجه أبو داود

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال جاء اعرابي الى النبي ﷺ فقال: اني رأيت الهلال (يعني هلال رمضان) . فقال : أتشهد أن لا إله الا الله ؟ قال : نعم . قال أتشهد أن محمدا رسول الله ؟ قال : نعم . قال يابلال أذّن في الناس أن يصوموا غدا ، أخرجه أصحاب السنن

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال تراآى الناس الهلال فاخبرت رسول الله ﷺ اني رأيته . فصام وأمر الناس بصيامه . أخرجه أبو داود

وعن حسين بن الحارث الجدَلي عن الحارث بن حاطب رضي الله عنه قال: أمَرَنا رسول الله ﷺ أن نَنْسُك لرويته فان لم نره وشهد شاهدا عَدل نَسَكنا بشهادتهما . أخرجه أبو داود . (النسك) هنا الصوم

وعن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب رسول الله ﷺ . ان رَكبًا أتوا رسول الله ﷺ يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس . فأمرهم أن يُفْطروا واذا أصبحوا أن يَغدوا الى مُصلاَّهم . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن كُريب قال : استُهِلّ عليَّ رمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال يوم الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر. فسألني ابن عباس متى رأيتم الهلال ؟ قلت : يومَ الجمعة فقال : أنت رأيته ؟ فقلت: نعم ، ورآه الناس وصاموا وصام معاوية رضي الله عنه . فقال : لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نُكَمّل ثلاثين أو نراه . قلت : أفلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه ؟ فقال : لا ، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ . أخرجه الخمسة الا البخاري . وهكذا هو في كتاب الحميدي ، يوم الجمعة ، وكلهم قالوا ليلة الجمعة وهو الصحيح . وكذا هو في جامع الأصول ليلة الجمعة

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ : الصوم يومَ تصومون

والفطر يومَ تفطرونَ والأضحى يوم تضَحُّونْ . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : الشهر كذا وكذا وكذا وصفّق بيديه مرتين بكل أصابعهما ونقص في الصفّقة الثالثة ابهامَ اليمنى أو اليسرى . أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي رواية لمسلم والنسائي : إنا أمَّة أمّيَّة لا نكتب ولا نحسُبُ . الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعًا وعشرين ومرة ثلاثين

وعن أبي بَكْرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : شهرا عيدٍ لا ينقصان : رمضان وذو الحجة . أخرجه الخمسة الا النسائي قيل : أراد بهذا تفضيل العمل في عشر ذي الحجة وانه لا ينقص في الأجر والثواب عن شهر رمضان

﴿ فصل في أركان الصوم ﴾

﴿ النية ﴾

عن حفصة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : من لم يُجْمِع الصيام قبل الفجر فلا صيام له : أخرجه أصحاب السنن (١)

وعن عائشة وحَفْصة رضي الله عنهما أنهما قالتا : لا يصوم الا من أجمع الصيام قبل الفجر . أخرجه مالك والنسائي

﴿ في نية صوم التطوع ﴾

عن عائشة رضي الله عنهـا قالت قال لي رسول الله ﷺ ذات يوم : هل عندكم شيء ؟ قلت لا . قال : فاني صائم . فلما خرج أُهْديت لنا هَدية أو جاءنا زَوْر (٢) . فلما رجع رسول الله ﷺ قلت : يارسول الله أُهْدِيت لنـا هدية

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في التلخيص اختلف العلماء في رفعه ووقفه . وقال أبوداود : لا يصح رفعه . وقال الترمذي في العلل عن البخاري انه قال هو خطأ وهو حديث فيه اضطراب . وقال النسائي : الصواب موقوف ولم يصح رفعه (٢) جمع زائر

أو جاءنا زور وقد خبأت لك شيئاً قال : ماهو ؟ قلت حيس[1] قال هاتيه . فجئت به . فأكل . ثم قال : كنت أصبحت صائماً . قال مجاهد رحمه الله تعالى : انما ذلك بمنزلة رجل يُخْرج الصدقة من ماله فان شاء أمضاها وان شاء أمسكها . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن أم الدرداء قالت : كان أبو الدرداء رضي الله عنه يأتي نهاراً فيقول : عندكم طعام ؟ فان قلنا لا . قال : إني صائم يومي هذا . وفعله أبو طلحة وأبو هريرة وابن عباس وحذيفة رضي الله عنهم . أخرجه البخاري في ترجمة

﴿ الامساك عن المفطِّرات ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من ذَرَعه القَيء فليس عليه قَضاء . ومن استقاء عمداً فليقْضِ . أخرجه أبو داود والترمذي[2] .

(ذرعه القيء) اذا غلبه من غير استدعاء

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ثلاث لا يفطرن الصائم . الحِجامة والقَيء والاحتلام . أخرجه الترمذي[3]

وعن مَعدان بن طلحة . ان أبا الدرداء رضي الله عنه حدثه : ان رسول الله ﷺ قاء فأفطر . وانه سأل ثوبان رضي الله عنه عن ذلك ؟ فقال : صدق . أنا صببت له وَضوءه . أخرجه أبو داود والترمذي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم واحتجم وهو صائم . أخرجه الخمسة الا النسائي

---

(١) تمر ينذر منه نواه يخلط بأقط وسمن فيعجن شديدا

(٢) قال الترمذي حسن غريب . وقال البخاري لا أراه محفوظاً . وقد روى من أبي هريرة ولا يصح اسناده . وقال أبو داود قال احمد بن حنبل ليس من ذا شيء أي ان الحديث غير محفوظ

(٣) وقال هو غير محفوظ وانما هو مرسل عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وهو ضعيف

وعن أنس رضي الله عنه قال : ما كنا ندَع الحجامة للصائم الا لكراهة الجَهْد . أخرجه البخاري وأبو داود

وعن ابن أبي ليلى عن رجل صحابي قال : نهى رسول الله ﷺ عن الحجامة والمواصلة ولم يُحرّمهما إبقاء على أصحابه . أخرجه أبو داود

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : أفطر الحاجم والمحجوم . أخرجه الترمذي وصححه * وأخرجه أبو داود عن ثوبان وعن شداد ابن أوس رضي الله عنهما [1] . ومعنى (أفطر الحاجم والمحجوم) عند من ذهب الى أن الحجامة لا تفطر أنهما تعرّضا للافطار . أما المحجوم فللضعف الذى يلحقه من ذلك ونحوه . وأما الحاجم فلا يأمن وصول شيء من دم المحجوم الى حلقه فيبلعه ونحو ذلك

وعن أنس رضي الله عنه قال : جاء رجل فقال : يارسول الله ان عيني اشتكت أفا كتحل وأنا صائم ؟ قال نعم . أخرجه الترمذي وصححه

وعن عبدالرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن أبيه عن جده . قال : أمر رسول الله ﷺ بالإثمِد المروَّح عند النوم وقال : ليتقه الصائم . أخرجه أبو داود [٢] . (المروح) بالحاء المهملة المطيب بالمسك

﴿ القبلة والمباشرة ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : ان كان رسول الله ﷺ ليُقبِّل بعض أزواجه [٣] وهو صائم . ثم ضحكت * وفي أخرى : ويباشر وهو صائم ، وكان أملككم لإرْبه . أخرجه الستة الا النسائي ، وهذا لفظ الشيخين . (الارب)

---

(١) قال المنذري وأخرجه النسائي وقد روى هذا الحديث عن بضعة عشر صحابيا الا أن أكثر الاحاديث ضعاف

(٢) قال يحيى ابن معين هو حديث منكر (٣) هي عائشة رضي الله عنها

بكسر الهمزة وسكون الراء الذكر هنا ، ويفتحهما الحاجة ، والمراد بها هنا حاجة الجماع

وعن جابر رضي الله عنه . ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : يارسول الله صنعتُ اليوم أمرا عظيما ، قبَّلت وأنا صائم ؟ قال : أرأيت لو مضمضت بالماء؟ قلت لا بأس . قال : فمه . أخرجه أبو داود [1] . وقوله (فمه) أي فماذا عليه والهاء للسكت

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : سأل رجل رسول الله ﷺ عن المباشرة للصائم فرخص له . فأتاه آخر فسأله فنهاه . وكان الذي رخص له شيخا كبيرا . والذي نهاه شابا . أخرجه أبو داود

وعن نافع . ان عبدالله بن عمر رضى الله عنهما : كان ينهي عن القبلة والمباشرة للصائم . أخرجه مالك

﴿ المفطر ناسيا ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه ، فانما أطعمه الله وسقاه . أخرجه الخمسة الا النسائي

﴿ زمان الصوم ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن أنه لايصوم منه . ويصوم حتى نظن أنه لايفطر منه شيئا . وكان لاتشاء أن تراه من الليل مُصليا الا رأيته ، ولا تشاء أن تراه نائما الا رأيته . أخرجه الشيخان والترمذي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ماصام رسول الله ﷺ شهرا كاملا قط غير رمضان . أخرجه الشيخان والنسائي

﴿ عاشوراء ﴾

عن أبي قتادة رضي الله عنه . ان النبي ﷺ قال : صيام يوم عاشوراء اني

(١) قال المنذري وأخرجه النسائي وقال هذا حديث منكر

أحتسب على الله أن يُكفِّر السنة التي قبله. أخرجه الترمذي وصححه

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان عاشُوراء يصام قبل رمضان. فلما نزل رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر . أخرجه الستة الا النسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال : ما هذا ؟ قالوا يوم صالح . هذا يوم نجَّى الله تعالى فيه بني اسرائيل من عدوّهم فصامه موسى ، فقال ﷺ : أنا أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن قيس بن سعد بن عُبادة رضي الله عنهما . قال : كنا نصوم عاشوراء ونؤدي زكاة الفطر . فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم نُؤْمر به ولم نُنْهَ عنه ، وكنا نفعله . أخرجه النسائي

﴿ رجب [1] ﴾

عن عبَّاد بن حنيف قال : سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب . فقال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول : كان ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم . أخرجه الشيخان وأبو داود

﴿ شعبان ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ، ويفطر حتى نقول لا يصوم . وما رأيته استكمل صيام شهر قط الا رمضان . وما رأيته في شهر أكثر صياما منه في شعبان . أخرجه الستة

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ : يصوم

---

(١) قال ابراهيم بن علي العطار ان كل ما روي في فضل صيام رجب موضوع او ضعيف لا أصل له . وقال عبد الله الانصاري : لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء . اه من الفوائد المجموعة للشوكاني

شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان . أخرجه أصحاب السنن والفظ للترمذي والنسائي

وعن أسامة رضي الله عنه . قال قلت : يارسول الله لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان ؟ قال ذلك شهر يغفل عنه الناس بين رجب ورمضان . وهو شهر ترفع فيه الاعمال الى رب العالمين . وأحب أن يرفع عملي وأنا صائم . أخرجه النسائي [١]

﴿ ست من شوال ﴾

عن أبي أيوب رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من صام رمضان وأتبعه بست من شوّال كان كصيام الدهر . أخرجه مسلم والترمذي [٢]

﴿ عشر ذي الحجة ﴾

عن هُنيدة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ [٣] . قالت : كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر والخميس . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن القاسم بن محمد [٤] . قال : كانت عائشة رضي الله عنها تصوم يوم عرفة . ولقد رأيتها عشيّة عرفة يدفع الامام ثم تقف حتى يبيض ما بينها وبين الناس من الأرض . ثم تدعو بالشراب فتفطر . أخرجه مالك

وعن أبي قتادة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : صيام يوم عرفة اني أحتسب على الله تعالى أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده . أخرجه الترمذي . [٥]

---

(١) في اسناده ثابت بن قيس ابو الغصن ضعفه ابن معين . وقال ابن حبان لايحتج به . والحديث لايتفق مع الحديث المتفق على صحته (ان الله يرفع اليه عمل الليل قبل النهار وعمل النهار قبل الليل) (٢) وأخرجه ابو داود والنسائي (٣) هي حفصة أو أم سلمة

(٤) بن أبي بكر (٥) وقال حسن ورواه عبدالله بن معبد الزماني (بكسر الزاي وشد الميم) عن قتادة ولم يثبت له سماع منه كما قال البخاري

﴿ أيام الاسبوع ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله ﷺ يتَحَرَّى صيام يوم الاثنين والخميس . أخرجه الترمذي والنسائي [١] (التحري) التقصد

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : تعرض الاعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس . فأحب أن يُعرض عملي وأنا صائم . أخرجه الترمذي [٢]

﴿ أيام البيض ﴾

عن عبد الملك بن قتادة بن مِلْحان القَيسي عن أبيه رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم أيام البيضِ ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ، وقال هن كهيئة الدهر . أخرجه أبو داود والنسائي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله ﷺ لا يُفطر أيام البيض في حضرٍ ولا سفر . أخرجه النسائي

وعن مُعاذة العدوية . قالت : سألت عائشة رضي الله عنها . أكان النبي ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ؟ قالت نعم . قلت : من أيِّ أيام الشهر كان يصوم ؟ قالت : لم يكن يبالي من أي الأيام يصوم . أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من صام من كل شهر ثلاثة أيام فذلك صيام الدهر . فأنزل الله تعالى تصديق ذلك في كتابه « من جاءَ بالحسنَةِ فله عَشْر أمثْالها » اليوم بعشرة أيام . أخرجه الترمذي والنسائي

---

(١) وفي أبي داود عن أسامة بن زيد . وقال الترمذي حسن غريب

(٢) وقال حسن غريب . وهو في أبي داود عن أسامة بن زيد وعند النسائي وفي اسناده مجهولان

وعن عامر بن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء . أخرجه الترمذي (١)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قلت لعائشة رضي الله عنها : هل كان رسول الله ﷺ يختصّ من الأيام شيئاً ؟ قالت لا . كان عمله ديمة . وأيكم يطيق ما كان رسول الله ﷺ يطيق . أخرجه الشيخان . (الديمة) المطر الدائم في سكون ، تشبه به الأعمال الدائمة مع القصد والرفق

﴿ الأيام التي يحرم صومها ﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يصلح الصيام في يومين : يوم الفطر ويوم النحر . أخرجه الخمسة الا النسائي وهذا لفظ مسلم

وعن عُقبة بن عامر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يوم عرفة ويوم النحر وأيام التّشريق عيدُنا أهل الاسلام ، وهي أيام أكل وشرب . أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي

وعن نُبَيشة الهُذلي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله تعالى . أخرجه مسلم . (أيام التشريق) ثلاثة أيام بعد يوم النحر . سميت بذلك لانهم كانوا يشرّقون فيها لحوم الأضاحي في الشمس

وعن صِلَة بن زُفر . قال : كنا عند عمّار رضي الله عنه في اليوم الذي يُشَكّ فيه من شعبان أو رمضان . فأتينا بشاة مَصْلِيّة (٢) فتنحى بعض القوم فقال : اني صائم . فقال عمار : من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم ﷺ . أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي (٣)

---

(١) وقال مرسل ، عامر بن مسعود لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم
(٢) أي مشوية (٣) وأخرجه البخاري تعليقا

وعن ابن عمر رضي الله عنهما يرفعه . قال : من صام الأَبَدَ [١] فلا صام ولا أفطر . أخرجه النسائي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا انتصف شعبان فلا تصوموا . أخرجه أبو داود [٢] ، وهذا لفظه ، والترمذي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يَتَقَدَّمَنَّ أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين الا أن يكون رجلا كان يصوم صوماً فليصمه . أخرجه الخمسة

وعنه أيضاً رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفة . أخرجه أبو داود [٣]

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يصومنَّ أحدكم يوم الجمعة الا أن يصوم يوماً قبله أو يوماً بعده . أخرجه الخمسة الا النسائي ، وهذا لفظ البخاري * وفي رواية لمسلم : لا تَخُصُّوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي . ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام الا أن يكون في صوم يصومه أحدكم

وعن عبد الله بن بُسْر [٤] السلمي عن أخته الصَّماء رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض الله عليكم . فان لم يجد أحدكم الا لحاء عنبة أو عود شجرة فليمضغْه . أخرجه أبو داود . وقال انه حديث منسوخ ، والترمذي وحسنه [٥] (لحاء العنبة) قشْرها

﴿ سنن الصوم ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : تسحَّروا فان في

---

(١) أي الدهر

(٢) وحكى عن الامام أحمد أنه قال هـذا حديث منكر وكان ابن مهدي لا يحدث به

(٣) في أسناده مهدي الهجري قال ابن معين لا أعرفه . وقال الخطابي هذا نهي استحباب

(٤) بضم الموحدة وسكون المهملة (٥) قد طعن في هذا الحديث جماعة من الائمة مالك ابن انس وابن شهاب الزهري والاوزاعي والنسائي فلا تغتر بتحسين الترمذي

السَّحور بركة . أخرجه الخمسة الا أبا دارد

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ . فَصْلُ مابين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السَّحَر . أخرجه الخمسة الا البخاري

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه . قال : تسحَّرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا الى الصلاة : قيل : كم كان بين ذلك ؟ قال قدر خمسين آية . أخرجه الخمسة الا أباداود

وعن سَهْل بن سعد رضي الله عنه . قال : كنت أتسحَّر في أهلي ثم تكون بي سُرعة أن أدرك صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ . أخرجه البخاري

وعن زِرّ بن حُبيش . قال : قلنا لحذيفة رضي الله عنه : أيَّ ساعة تسحرت مع النبي ﷺ ؟ قال هو النهار الا أن الشمس لم تطلُع . أخرجه النسائي

وعن طلق بن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : كلوا واشربوا ولا يَهيدنَّكم الساطع المُصْعِد حتى يعترِض لكم الاحمر . أخرجه أبو داود والترمذي * وللشيخين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : هو المعترض وليس بالمستطيل . (لا يهيدنكم) أي لا يُزعجكم الفجر المستطيل فانه الصبح الكذاب فلا تمتنعوا به عن الاكل والشرب

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا سمع أحدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي منه حاجته . أخرجه أبو داود

﴿ وقت الافطار ﴾

عن عمر رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا أقبل الليل من هاهنا وأدبَرَ النهار من هاهنا وغرَبت الشمس فقد أفطر الصائم . أخرجه الخمسة الا النسائي

وعن حميد بن عبد الرحمن . أن عمر وعثمان رضي الله عنهما : كانا يصليان

المغرب حين ينظران الى الليل الاسود قبل أن يفطرا . ثم يفطران بعد الصلاة ، وذلك في رمضان . أخرجه مالك

﴿ تعجيل الفطر ﴾

عن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا يزال الناس بخير ما عَجَّلوا الفطر . أخرجه الثلاثة [(١)] والترمذي

وعن مالك . أنه سمع عبد الكريم بن أبي المُخارق يقول : من عَملِ النبوة تعجيل الفطر والاستيناء بالسحور . (الاستيناء) التأني والتأخير

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يفطر قبل أن يصلي على رُطَبات . فان لم يكن فعلى تَمَرات . فان لم يجد حسا حَسَوات [(٢)] من ماء . أخرجه أبو داود والترمذي [(٣)] واللفظ له

وعن معاذ بن زُهرة . قال : بلغني أن رسول الله ﷺ كان اذا أفطر قال : اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت . أخرجه أبو داود [(٤)]

وعن مروان بن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان النبي ﷺ يقول اذا أفطر : ذهب الظَّمأ وابتَلَّت العُروق وثَبَت الأجر ان شاء الله تعالى . أخرجه أبو داود [(٥)] * وزاد رزين في أوله : الحمد لله

وعن أنس رضي الله عنه . قال : واصل النبي ﷺ في آخر شهر رمضان فواصل ناس معه فبلغه ذلك . فقال : لو مُدَّ لنا الشهر لواصلنا وِصالاً يدَع المَتعمِّقون تعمُّقَهم . اني لست مثلكم ، إني أظَل يُطعمني ربي ويسقيني . أخرجه الشيخان والترمذي . (المواصلة) هنا أن يصوم يومين أو ثلاثة لا يُفطر فيها . و (التعمُّق) المبالغة ومُجاوزة الحدّ في الأمر . ومعنى (يطعمني ويسقيني) أي يعينني ويقوّيني عليه فيكون ذلك بمنزلة الطعام والشراب لكم

---

(١) هو في أبي داود عن أبي هريرة (٢) الحسوة الجرعة (٣) وقال حسن غريب
(٤) هو مرسل . معاذ بن زهرة ليس من الصحابة (٥) وأخرجه النسائي

وعن أبي بكر بن عبد الرحمن [١] . أن أباه : أخبر مروان أن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما . أخبرتاه أن النبي ﷺ كان يُدركه الفجر في رمضان جُنُباً من غير حُلْم فيغتسل ويصوم . أخرجه الستة

وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله ﷺ ما لا أعدُّ ولا أحصى يَستاك وهو صائم . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه قال: يستاك الصائم أولَ النهار وآخرَه . أخرجه البخاري في ترجمة [٢]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من لم يَدَع قول الزُّور والعملَ به فليس لله تعالى حاجة في أن يدَع طعامه وشرابه . أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا دُعي أحدكم الى طعام وهو صائم فليقل إني صائم . أخرجه مسلم وأبو داود

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ من نَزل بقوم فلا يصومنَّ الا باذنهم . أخرجه الترمذي . وقال : منكر لا نعرف أحداً رواه من الثقات غير هشام بن عروة

وعن أم عمارة بنت كعب رضي الله عنها . أن النبي ﷺ : دخل عليها فقدَّمت اليه طعاماً فقال لها : كُلي . فقالت : اني صائمة . فقال : ان الصائم اذا أُكل طعامه صلَّت عليه الملائكة عليهم السلام حتى يفرغوا * وفي رواية : الصائم اذا أَكلَ عنده المفاطير صلت عليه الملائكة . أخرجه الترمذي

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : لا تصم المرأة

---

(١) ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما (٢) وهو في أبي داود والترمذي وقال حسن . وفي اسناده عاصم بن عبيد الله تكلم فيه غير واحد

ويَعلُها شاهد الا باذنه . اخرجه الخمسة الا النسائي * وزاد أبو داود : في غير رمضان . والله أعلم

﴿ الباب الثالث في اباحة الفطر وأحكامه ﴾

عن جابر رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ عام الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغَميم [1] فصام الناس . ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس ثم شرب . فقيل له بعد ذلك : ان بعض الناس قد صام . فقال : أولئك العُصاة ، أولئك العصاة . أخرجه مسلم والترمذي

وعن أنس رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر فمنا الصائم . ومنا المُفطر فنزلنا منزلا في يوم حارّ، أكثرُنا ظِلاًّ صاحب الكِساء ، ومنا من يتقي الشمس بيده ، فسقط الصُّوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الرِّكاب : فقال ﷺ : ذهب المفطرون اليوم بالأجر . أخرجه الشيخان والنسائي

وعن جابر رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ في سفر فرأى رجلا [2] قد اجتمع عليه الناس وقد ظُلِّل عليه فقال ماله؟ فقالوا: رجل صائم . فقال رسول الله ﷺ : ليس البر أن تصوموا في السفر * وفي رواية : ليس من البرّ الصوم في السفَر . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سأل حمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر ، وكان كثير الصيام . فقال : ان شئت فصُم . وان شئت فأفطر . أخرجه الستة

وعن أنس رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ فمنا الصائم . ومنا المفطر فلا الصائم يَعيب على المفطر ، ولا المفطر يعيب على الصائم . أخرجه الثلاثة وأبو داود

---

(١) واد بين مكة والمدينة امام عسفان على ثمانية أميال منها

(٢) زعم مغلطاي انه أبو اسرائيل واسمه قشير

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في رمضان في حرٍّ شديد حتى إن كان أحدُنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر . وما فينا صائم الا رسول الله ﷺ وابن رَوَاحة رضي الله عنه . أخرجه الشيخان وأبو داود

وعن عمرو بن أُمية الضَّمْري رضي الله عنه قال : قدمت على رسول الله ﷺ من سفَر فقال : انتظر الغَداء يا أبا أمية . قلت : يارسول الله اني صائم . قال : اذاً أُخبِرْكَ عن المسافر . ان الله تعالى وضع عنه الصيام ونصف الصلاة . أخرجه النسائي

وعن رجل من بني عبد الله بن كعب بن مالك اسمه أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ : ان الله تعالى وضَعَ شَطْر الصلاة عن المسافر وأرخَص له في الافطار . وأرخص فيه للمُرضع والُحبْلى اذا خافتا على ولدِهما . أخرجه أصحاب السنن (١)

وعن محمد بن كعب قال : أتيت أنس بن مالك رضي الله عنه في رمضان وهو يريد سفراً . وقد رُحِّلَتْ له راحلته ولبس ثياب سفره فدعا بطعام فأكل . فقلت له سنة ؟ قال نعم . ثم ركب . أخرجه الترمذي (٢)

وعن مالك انه بلغه : ان عمر رضي الله عنه كان اذا كان في سفر في رمضان فعلم انه داخل المدينة من أول يومه دخل وهو صائم

وعن منصور الكلبي ان دِحْيَة بن خليفة رضي الله عنه : خرج من قرية (٣) من دمشق الى قَدْر قرية عَقَبة من الفُسطاط وذلك ثلاثة أميال في رمضان فأفطر وأفطر معه ناسٌ كثير . وكره آخرون ان يفطروا فلما رجع الى قريته

(١) قال الترمذي حسن ولا نعرف لانس بن مالك هذا من النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث . وكنيته أبو أمية وهو غير أنس خادم الرسول صلى الله عليه وسلم
(٢) وقال حسن (٣) يقال لها مزة بكسر الميم وشد الزاي

قال : والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أني أراه ، إن قوماً رغبوا عن هدْي رسول الله ﷺ وأصحابه . اللهم اقْبِضني اليك . أخرجه أبو داود

وعن عبيد بن جبير قال : كنت مع أبي بَصْرة الغِفاريّ صاحب رسول الله ﷺ رضي الله عنه في سفينة من الفسطاط في رمضان فدفع فقرّب غداؤه . فقال : اقترب . قلت : ألست ترى البيوت ؟ قال: أترغب عن سنة رسول الله ﷺ ؟ فأكل وأكلت . أخرجه أبو داود

وعن سلمة بن المُحَبَّق رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : من أدركه رمضان في السفر وله حَمُولة تأوي به الى شِبَع فليصُم رمضان حيث أدركه . أخرجه أبو داود [1] . (والحمولة) بالضم الأحمال وبالفتح الابل يحمل عليها . أي من كان صاحب أحمال

﴿ موجب الافطار ﴾

عن نافع . ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول : يصوم رمضان مُتَتابعا من أفطره من مرض أو سفر

وعن ابن شهاب . ان أبا هريرة وابن عباس رضي الله عنهما اختلفا في قضاء رمضان . فقال أحدهما : يُفرّق بينه . وقال الآخر : لايفرّق . لا أدري أيهما قال يفرق ولا أيهما قال لايفرق . أخرجهما مالك

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان يكون عليّ الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضى الا في شعبان وذلك لمكان رسول الله ﷺ . أخرجه الستة

وعنها رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ : من مات وعليه صوم صام عنه وَلِيُّه . أخرجه الشيخان وأبو داود . قيل (صام عنه وليه) على

(١) في اسناده عبد الصمد بن حبيب الازدي العوذي المصري من كبار الضعفاء وقال البخاري منكر الحديث ذاهب . وذكر له العقيلي هذا الحديث وقال لا يتابع عليه

ظاهره وهو قول الشافعي القديم . وقيل المراد به الكفارة فعبَّر عنها بالصوم اذ كانت تلازمه ، وعليه أكثر الفقهاء

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : جاءت امرأة الى رسول الله ﷺ فقالت : ان أمي ماتت وعليها صَومُ نَذرٍ ، أفأصوم عنها ؟ قال : أرأيتِ لو كان على أمِّك دَين فقضيتيه أ كان يؤدّي ذلك عنها ؟ قالت نعم . قال : فصومي عن أمك . أخرجه الخمسة

وعن مالك . انه بلغه : ان ابن عمر كان ينكر أن يصوم أحد عن أحد أو يصلي أحد عن أحد

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنت أنا وحفصةَ صائمتين فأُهدِي لنا طعام فأكلنا منه . فدخل النبي ﷺ فقالت حفصة ، وَبَدَرَتني بالكلام وكانت بنتَ أبيها [1] : يارسول الله اني أصبحت أنا وعائشة صائمتين متطوّعتين فأهديَ لنا طعام فافطرنا عليه . فقال ﷺ : اقضيا مكانه يوماً آخر . أخرجه مالك وأبوداود والترمذي [2]

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها . قالت : أفطرنا على عهد رسول الله ﷺ يوم غَيمٍ ثم طلعت الشمس . قيل لهشام : فأمروا بالقضاء ؟ قال : بُدٌّ من قضاء [3] ، أخرجه البخاري [4] وأبو داود

وعن أسلم . قال : فعل ذلك عمر يعني القضاء . وقال الخطْب يسير وقد اجتهدنا ، أخرجه مالك . (الخطْب) الامر والشأن

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : من أفطر يوما

(١) أي على جراءة كابيها عمر رضى الله عنهما

(٢) في اسناده زميل مولى عروة قال البخاري لايعرف لزميل سماع من عروة ولا تقوم به الحجة . وقال الخطابى : اسناده ضعيف وزميل مجهول (٣) اى لابد من قضا

(٤) ثم قال البخاري (وقال معمر سمعت هشاما يقول : لا أدري اقضوا أم لا)

من رمضان من غير مرض ولا رُخصة لم يقضِهِ صوم الدهر كله وان صامه، أخرجه البخاري تعليقا وابو داود والترمذي

﴿ في الكفارة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : جاء رجل [١] الى النبي ﷺ فقال يارسول الله هلكت قال : ما أهلكك ؟ قال وقعتُ على أهلي وأنا صائم. فقال رسول الله ﷺ : هل تجدُ رقبة تعتقها ؟ قال : لا . قال : فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ قال : لا . قال : هل تجد إطعام ستين مسكينا ؟ قال : لا . قال : فاجلس . فبينا نحن على ذلك . اذ أتي ﷺ بعرَق فيه تمر فقال : أين السائل؟ قال : أنا . قال : خذ هذا فتصدق به . قال أعلى أفقر مني ؟ فوالله ما بين لابتَيْها أهل بيت أفقرُ منا . فضحك رسول الله ﷺ ثم قال : أطعمه أهلك (والعرَقُ) الزّنبيل . أخرجه الستة الا النسأئي . (اللابة) الارض ذات الحجارة السود الكثيرة وهي الحرّة ولا بتا المدينة حرّتاها من جانبيها

وعن مالك . انه بلغه أن أنس بن مالك رضي الله عنه كبر حتى كان لايقدر على الصيام فكان يفتدي

وعنه . انه بلغه ان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : سئل عن الحامل اذا خافت على ولدها واشتد عليها الصيام . فقال : تُفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مُدًّا من حنطة بمُدّ النبي ﷺ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم مكان كل يوم مسكينا . أخرجه الترمذي وصحح وقفه على ابن عمر

وعن القاسم بن محمد . انه كان يقول : من كان عليه قضاء رمضان فلم يقضه وهو قوي على صيامه حتى جاء رمضان آخر . فانه يطعم مكان كل يوم مسكينا مُداً من حنطة . وعليه مع ذلك القضاء . أخرجه مالك

(١) يقال اسمه سلمة أو سليمان بن صخر البياضي

كتاب الصبر

عن أنس رضي الله عنه . قال : أتى النبي ﷺ على امرأة تبكي على صبي لها . فقال : اتقي الله واصبري . فقالت : وما تُبالي بمصيبتي ؟ فلما ذهب قيل لها انه رسول الله ﷺ فاخذها مثل الموت . فاتت بابه فلم تجد على بابه بوابين . فاتته فقالت : يارسول الله لم أعرفك . فقال : انما الصبر عند الصدمة الاولى . أخرجه الخمسة الا النسائي

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقال . ما أمَرَه الله : إنا لله وانا إليه راجعون . اللهم أجُرْني في مصيبتي واخلُف لي خيرا منها ، الا أخلف الله له خيرا منها ، قالت : فلما مات أبو سلمة رضي الله عنه قلت : أي المسلمين خير من أبي سلمة ؟ أول بيت هاجر الى رسول الله ﷺ . ثم إني قلتها فأخلف الله تعالى لي رسول الله ﷺ . قالت : فارسل اليّ رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بَلْتَعَة يخطُبني له . فقلت ان لي بنتاً وأنا غَيُور . فقال ﷺ : أما ابنتها فندعو الله يغنيها عنها . وأدعو الله تعالى أن يَذهبَ بالغَيْرة . أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي

وعن أبي سنان . قال : دفنتُ ابني سنانا . وأبو طلحة الخَوْلاني جالس على شَفِير القبر . فلما فرغت قال : ألا أُبَشِّرك ؟ قلتُ : بلى . قال حدثني أبو موسى الاشعري رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : اذا مات ولد العبد قال الله لملائكته : قَبضتم وَلَد عبدي ؟ فيقولون : نعم . فيقول : قَبضتم ثمرة فؤاده ؟ فيقولون : نعم . فيقول : ماذا قال عبدي ؟ فيقولون : حمدك واسترجع . فيقول : ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد . أخرجه الترمذي(١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله عز وجل : من أذهبت حبيبتَيه فصبَر واحتَسب لم أرض له ثوابًا دون الجنة .

---

(١) وقال حديث حسن

أخرجه الترمذي وصححه * قلت وأخرجه البخاري أيضاً ، ولفظه : عن أنس رضي الله عنه . قال سمعت النبي ﷺ يقول : ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته عنهما الجنة (يريد عينيه) والله أعلم[1]

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله ﷺ : ان الله لايرضى لعبده المؤمن اذا ذهب بصفيّه من أهل الارض فصبر واحتسب بثواب دون الجنة . اخرجه النسائي

وعن عطاء بن أبي رباح . قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما : ألا أريك امرأة من أهل الجنة ؟ قلتُ : بلى قال هذه المرأة السوداء[2] أتت النبي ﷺ فقالت : اني أصرع واني أتكشّف فادع الله لي . قال : ان شئت صبرت ولك الجنة ، وان شئت دعوت الله تعالى أن يُعافيك . قالت أصبرُ فادع الله لي أن لا أتكشّف فدعا لها . أخرجه الشيخان

وعن عطاء بن يسار . قال قال رسول الله ﷺ : اذا مرض العبد بعث الله تعالى اليه ملكين فقال : انظروا ماذا يقول لعوّاده . فان هو اذا جاؤه حمد الله وأثنى عليه رفعا ذلك الى الله وهو أعلم . فيقول : لعبدي عليَّ إن توفّيته ان ادخله الجنة . وان أنا شفيته ان أبدله لحما خيرا من لحمه ، ودماً خيرا من دمه ، وان أكفّر عنه سيئاته . اخرجه مالك

وعن خبّاب بن الارتّ رضي الله عنه . قال : شكونا الى رسول ﷺ وهو متوسد بُردة في ظل الكعبة . فقلنا : ألا تستنصرُ لنا ؟ ألا تدعو لنا ؟ فقال : قد كان من قبلكم يُؤخذ الرجل فيحفَر له في الارض فيجعل فيها ثم يؤتىٰ بالمِنْشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين . ويُمشط بأمشاط الحديد مادون لحمه وعظمه ، ما يصدّه ذلك عن دينه . والله ليُتمِنَّ الله تعالى هذا الامر حتى يسير الراكب

(١) هذه الزيادة من اول قوله (قلت وأخرجه البخارى) ليست فى بعض النسخ الصحيحة

(٢) هى سعيرة الاسدية وكنيتها أم زفر

من صنعاء الى حضرموت فلا يخاف الا الله والذئب على غنمه . ولكنكم تستعجلون : أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : أرسلت بنت [١] النبي ﷺ اليه ان ابنًا لي احتضر فاشهده . فارسل يقرأ السلام ويقول : ان لله ما أخذ ، ولله ما أعطى . وكل شيء عنده بأجل مسمى ، فلتصبر ولتحتسب . أخرجه الخمسة الا الترمذي

وعن أنس رضي الله عنه قال : اشتكى ابن [٢] لابي طلحة فمات وأبو طلحة خارج ولم يعلمه . فلما رأت امرأته أنه قد مات هيأت شيئًا ونحته في جانب البيت فلما جاء أبو طلحة قال : كيف الغلام ؟ قالت قد هدأت نفسه ، وأرجو أن يكون قد استراح . فظن أبو طلحة أنها صادقة . ثم قربت له العشاء ، ووطأت له الفراش . فلما أصبح اغتسل . فلما أراد أن يخرج أعلمته بموت الغلام فصلى مع النبي ﷺ ثم أخبره بما كان منها . فقال النبي ﷺ : لعله أن يبارك الله لكما في ليلتكما . فجاءهما تسعة أولاد كلهم قرؤا القرآن . أخرجه البخاري

وعن القاسم بن محمد قال : هلكت امرأة لي فأتاني محمد بن كعب القرظي رضي الله عنه يعزيني بها . وقال : انه كان في بني اسرائيل رجل فقيه عالم عابد مجتهد ، وكانت له امرأة وكان بها معجبًا فماتت . فوجد عليها وجدًا شديدًا حتى خلا في بيت وأغلق على نفسه واحتجب فلم يكن يدخل عليه أحد . فسمعت به امرأة من بني اسرائيل فجاءته فقالت : ان لي اليه حاجة أستفتيه فيها ليس

---

(١) هي زينب والصحيح أن المريض بنتها أمامة لا ابنها وانها لم تكن ماتت وأن الرسول صلى الله عليه وسلم حضر ودعا لها فعافاها الله وعاشت حتى تزوجت علي بن أبي طالب بعد وفاة فاطمة رضي الله عنهم

(٢) هو الذي كان يمازحه الرسول صلى الله عليه وسلم ويقول له (يا أبا عمير مافعل النغير) وأمه أم سليم الانصارية وحملت في هذه الليلة بعبد الله بن أبي طلحة وبارك الله فيه وكان من بنيه عشرة يحفظون القرآن ببركة دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم

يَجْزِيني الا أن أُشافِهَه بها ، ولزِمَتْ بابه . فأُخبِر بها فأذِن لها . فقالت : أستفتيك في أمر ؟ قال : وما هو ؟ قالت : اني استَعرتُ من جارة لي حُلياً فكنت ألبسه زماناً . ثم انها أرسلت تطلبه أفأرُدُّه اليها ؟ قال : نعم والله . قالت انه قد مكث عندي زماناً ؟ فقال ذاك أحق لردِّكِ إياه . فقالت له : يرحمك الله . أفتأسَف على ما أعارَكِ الله ثم أخذه منك وهو أحق به منك ؟ فأبصر ماكان فيه ونَفعه الله بقولها . أخرجه مالك

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: لا أحد أصبر على أذىً سمعه من الله عز وجل . انه ليُشرَكُ به ويُجعلُ له الولد ، ويعافيهم ويرزقهم . أخرجه الشيخان

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كأني أنظر الى رسول الله ﷺ يَحكي نبياً من الانبياء عليهم السلام ضرَبه قومه فأدْموه وهو يمسح الدَّم عن وجهه وهو يقول : اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون . أخرجه الشيخان

وعن عبد الرحمن بن القاسم قال قال رسول الله ﷺ : لِتُعَزِّ المسلمين في مصائبهم المصيبةُ بي . أخرجه مالك * وفي رواية للترمذي : من أُصيب بمصيبة فليذكر مصيبته بي ، فانها أعظم المصائب

وعن يحيى بن وثّاب عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ : قال قال رسول الله ﷺ : المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم . أخرجه الترمذي

كتاب الصدق

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : ان الصدق يهدي الى البِر . وان البر يهدي الى الجنة . وان الرجل ليصدُق ويتحرَّى الصدق حتى

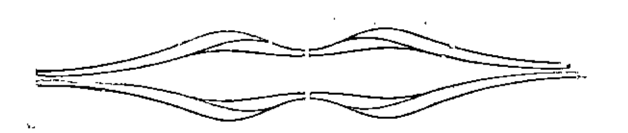
يكتب عند الله صِدّيقاً . وان الكذب يهدي الى الفجور . وان الفجور يهدي الى النار . وان الرجل ليكذب ويتحرى الكذب حتى يُكتب عند الله كذابا . أخرجه الستة الا النسائي

وعن أبي الجوزاء قال قلت للحسن بن علي رضي الله عنهما : ماحفظت من رسول الله ﷺ ؟ قال حفظت منه : دع ما يَرِيبك الى مالا يَرِيبك . فان الصدق طمأنينة ، والكذب ريبة . أخرجه الترمذي ، وصححه ، والنسائي

آخر الجزء الثاني

يليه ﴿ الجزء الثالث ﴾

وأوله : كتاب الصدقة والنفقة



فهرس

﴿ الجزء الثاني من كتاب تيسير الوصول ﴾

حرف الخاء

حرف السين

صفحة

تصحيح خطأ

صفحة	سطر	خطأ	صواب
١	١٤	يكمتب	يكتب
١	١٥	القتح	الفتح
٧	٥	تنقل كلمة (ساله) من أول السطر الخامس الى أول الرابع	
٨	١٧	عرابيا	اعرابيا
٩	١١	يرعن	يُرْضِعْنَ
١٤	١٧	لم يكن	لم يكن حجة
٢٦	٤	اذ	اذا
٢٩	٢	لا يجيدون	لا يجيدونه
»	٨	واحدةً	واحدةٍ
٣٣	٩	بنى	يعني
٤٥	٧	وعديقها	وحديقتها
٤٦	٢٢	فحمك	فحمِد
٤٧	٥	»	»
٧٣	٦	بعن	فيعن
»	١١	مثى	مني
٧٤	١١	أنس	أنس
٩٠	٧	بُسيرة	يُسيرة
»	٩	يعفلن	يغفلن
٩٢	٦	فاتها	فانها
٩٨	١٦	غ ة	غرّة
١٠١	٧	بزاخّة	بُزاخَة
١٠١	٢٢	الزخ الدفع الشديد ولعل المراد بجلبة وتزاحم	ماء لطيء بأرض نجد كانت فيه وقعة عظيمة للمسلمين في خلافة أبي بكر
١٠٩	٩	كُثرهم	كُفرهم
١٢٢	١٧	فيها	ففيها

صفحة	سطر	خطأ	صواب
١٤٣	٢٠	الترمذي عن علي	الترمذي في باب الخاتم عن علي
١٥٣	٢٢	رجلا رأسه شعثاء	رجلا شعثا قد تفرق شعره
١٦١	٦	المَغيبة	المغيبة
١٦٢	٢	الامر	لآمر
١٦٩	٢	عقدا	عقداً
١٦٩	١٩	فيشربون	يشربون
١٧٠	٦	فليستقي	فليستقيء
١٧٣	١٤	يُنش	يَنْشُ
١٧٥	١٥	النواء	النوّاء
١٨٨	١٠	ابن عمرو	عمرو
١٩٧	٥	قال	قال صلى
٢٠٠	٩	بقينا ننتظر بقينا رسول رسول	
٢٢٤	٢١	اذ	اذاً
٢٢٩	٧	ويخفض أخرجه	ويخفض طوراً أخرجه
٢٣٤	١٦	أمر النبي	أمرنا النبي
٢٣٩	١٣	لا تقلب	لا تقلب الحصى
٢٥٣	٣	فعظم ذلك عليّ أفلا أعتقتها	فعظّم رسول الله ذلك عليّ فقلت أفلا أعتقها
٥٢	٥	وهي النخاعة	وهي النخامة
٢٦٩	١٢	وضحاها والليل	وضحاها والضحى والليل
٢٦٩	١٤	عنه ثم قال	منه قال
٢٧٣	١٤	قراءة القرآن	قراءة ام القرآن
٢٩٣	١١	رجل ورسول	رجل المسجد ورسول
٢٩٩	٤	كَبُر	كَبِر